1000

سؤال وجواب

للمرأة المسلمة

العقيدة
أحكام السفر
العبادات
أحكام المريض
اللباس والزينة
المعاملات
أحكام الأسرة
أحكام المواريث
أحكام النظر
الأوائل

إعداد
مصطفى أبو الغيط
إسلام دربالة





٢١٠٤
٣٤ م

١٠٠٠ س و ج

للمرأة المسلمة

إعداد:
مصطفى أبو الغيط
إسلام محمود دبالة



للنشر والتوزيع

١٠٠٠ س و ج

للمرأة المسلمة

إعداد

مصطفى أبو الغيط - إسلام محمود دربالة

رقم الإيداع

2003/13826

الترقيم الدولي

977-6109-15-2

الطبعة الثانية

١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨م

العنوان

٤٣ب شارع رمسيس ــ أمام جمعية الشبان المسلمين ــ
الدور السادس ــ شقة ٧١ ــ معروف

المراسلات ص ب ٢٠٢ محمد فريد ١١٥١٨ القاهرة

هاتف ٢٥٧٦١٤٠٠(٢٠٢) فاكس ٢٥٧٩٩٩٠٧(٢٠٢)

البريد الإلكتروني

daralaloom2002@yahoo.com

daralaloom@hotmail.com

الموقع الإلكتروني

Website: www.dareloloom.com

جميع الحقوق محفوظة لدار العلوم للنشر والتوزيع - القاهرة، ولا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب أو نقله على أي نحو، سواء بالتصوير أو بالتسجيل أو خلاف ذلك إلا بموافقة الناشر خطياً ومقدماً.



مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهديه الله فلا مضل له ومن يضلل فلن تجد له وليًا مرشدًا وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله

ثم أما بعد

إن الإسلام يسوى بين الرجل والمرأة في حق التعلم والثقافة، فالآيات التي تحث على العلم، والأحاديث التي ترغب فيه لم تفرق بين الرجل والمرأة وفي ذلك يقول ابن الجوزي في كتابه أحكام النساء. "المرأة شخص مكلف كالرجل، فيجب عليها طلب علم الواجبات لتكون من أدلتها على يقين، فإن كان لها أب أو أخ أو زوج أو محرم يعلمها الفرائض ويعرفها كيف تؤدى الواجبات كفاها ذلك، وإن لم يكن سألت وتعلمت، فإن قدرت على امرأة تعلم ذلك تعرفت منها، وإلا تعلمت من الأشياخ. ا.هـ".

وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يتوجهون بالسؤال عن دينهم إلى زوجات النبي ﷺ وبعد عهد الصحابة كان لبعض النساء المسلمات قدم راسخة في العلم ولم يكن عددهن قليلا في أى قرن من القرون التي كانت الحضارة الإسلامية فيها مزدهرة .

وتدل شواهد كثيرة على ذلك حيث نبغ عدد كبير من النساء المسلمات في علوم القرآن والحديث والفقه واللغة وشتى أنواع المعارف، بل لقد كانت منهن معلمات فضليات تخرج على أيديهن كثير من أعلام الإسلام. فقد ذكر ابن خلكان أن السيدة نفيسة بنت الحسن كان لها بمصر مجلس علم حضره الإمام الشافعي نفسه، وسمع عليها فيه الحديث.

وعد أبو حيان من بين أساتذته ثلاثًا من النساء هن: مؤنسة الأيوبية بنت الملك العادل أخي صلاح الدين الأيوبي؛ وشامية التيمية، وزينب بنت المؤرخ الرحالة الطبيب عبد اللطيف البغدادي صاحب كتاب: "الإفادة والاعتبار".

وذكر الحافظ ابن عساكر المتوفى سنة ٥٧١ هـ المؤرخ الرحالة أن عدد شيوخه وأساتذته من النساء بضعًا وثمانين امرأة وله معجم سماه "معجم النسوان ".

ولا يفرق الإسلام في حق التعلم بين الحرة والأمة، بل إن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يحث على تعليم الحرة ولم يرغب في تثقيفها بمقدار ما حث على تعليم الأمة ورغب في تثقيفها

وتأديبها فقد روى البخاري أن النبي ﷺ "أيما رجل كانت عنده وليدة" أي جارية" فعلمها فأحسن تعليمها . وأدبها فأحسن تأديبها، ثم أعتقها وتزوجها فله أجران .

وينبئنا التاريخ الإسلامي أن فرص التعلم كانت متاحة للجواري أنفسهن في أوسع نطاق في مختلف العصور الإسلامية . فمن ذلك ما رواه المقري في كتابه" نفح الطيب " أنه كان لابن الطرف اللغوي جارية أخذت عن مولاها النحو واللغة . ولكنها فاقته في ذلك، وبرعت في العروض على الأخص، ومن ثم سميت "بالعروضية" وأنها كانت تحفظ على ظهر قلب كتابي: "الكامل للمبرد" و"الأمالي" لأبي علي القالي، وتشرحهما، وعليها درس كثير من العلماء هذين الكتابين وعنها أخذوا العروض وذكر ابن خلكان أن شهدة الكاتبة – وكانت جارية في الأصل– كان لا يشق لها غبار في العلم والأدب والخط الجيد الجميل. وأنه قد سمع عليها وأخذ عنها خلق كثير .

ويقول العلامة ابن حزم متحدثاً عن الجواري في قصر أبيه (كان أبوه وزيراً، وأسرته غنية وبيته قصر عظيم): "ربيت في حجورهن، ونشأت بين أيديهن، وهن علمنني القرآن، وروينني كثيراً من الأشعار، ودربنني على الخط ا.هـ

وقد طلب منا الأستاذ الفاضل / حسام عثمان صاحب دار العلوم للنشر والتوزيع كتاباً يحوى ألف سؤال وجواب للمرأة المسلمة بأسلوب يتسم بالسهولة واليسر والبعد عن الاختلافات والتطويل الممل وقد أعدَّ أخي الفاضل إسلام محمود دربالة أسئلة العقيدة، وقمت بإعداد أسئلة الفقه.

وأسأل الله ﷻ أن يجعل عملنا خالصا لوجهه الكريم وأن ينفع به الإسلام والمسلمين وأن ينفعنا به ويكون في ميزان حسناتنا يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم .

المؤلفان

أ/ مصطفى أبو الغيط

أ/إسلام محمود دربالة



س: متى ينجس الماء؟

ج: إذا وقعت نجاسة في ماء، وتغير أحد أوصافه (اللون، الطعم، الرائحة) فإنه في هذه الحالة ينجس أما إذا وقعت فيه نجاسة ولم يتغير أحد أوصافه فإن في هذه الحالة يظل طاهراً ولا فرق بين قليل الماء وكثيره.

س: ما المراد بالماء المستعمل؟

ج: المراد بالماء المستعمل هو الذي استعمله إنسان في الوضوء أو الغسل.

س: هل يجوز للشخص أن يتوضأ بالماء المستعمل أو يغتسل به مرة ثانية؟

ج: الراجح أن الماء المستعمل طاهر مطهر فهو ليس بنجس وعليه يجوز استعماله في الوضوء والغسل مرة ثانية.

س: بماذا تزال النجاسة؟

ج: تزال النجاسة بالماء فهو الأصل في التطهير وهذا باتفاق الفقهاء

س: هل يجوز إزالة النجاسة بغير الماء؟

ج: نعم يجوز إزالتها بغير الماء لأن المقصود بتطهير النجاسة هي إزالتها بأي وجه كان. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: الراجح في هذه المسألة أن النجاسة متى زالت بأي وجه كان، زال حكمها، فإن الحكم إذا ثبت بالعلة زال بزوالها، لكن لا يجوز استعمال الأطعمة والأشربة في إزالة النجاسة لغير حاجة، لما في ذلك من فساد الأموال كما لا يجوز الاستنجاء بها.

س: ما حكم تطهير الماء بالتنقية؟

ج: في العصر الحالي يتم تنقية المياه الموجودة في أنابيب الصرف بواسطة ماكينات كبيرة تقوم بفرز المواد الجامدة من السائلة، وتنقى الماء من كل العناصر والشوائب التي لحقت به على درجات متفاوتة من التنقية. وقد أفتت اللجنة الدائمة باستعمال مثل هذه المياه في الوضوء والغسل.

س: إذا وقعت النجاسة في جامد مثل السمن المتجمد تسقط فيه فارة وتموت فكيف يطهر؟

ج: ذهب الفقهاء إلى أنه في مثل هذه الحالة أن النجاسة وما حولها (تقوّر) وتطرح من الوعاء الذي هي فيه، ويكون الباقي طاهراً، وينتفع به لحديث ميمونة

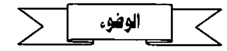
ﷺ (أن رسول الله ﷺ سئل عن فأرة سقطت في سمن فقال: ألقوها وما حولها، وكلوا سمنكم).

س: ما حكم طهارة بول وروث ما يؤكل لحمه من الدواب كالإبل والبقر والغنم ومثلها الطيور من الدجاج والبط والحمام ونحوها؟

ج: الراجح أن بول وروث ما يؤكل لحمه طاهر وليس بنجس وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية (٢١/ ٥٣٤ـ٥٨٧): ثلاثة عشر دليلاً على طهارة ذلك والله أعلم.

س: ما حكم التطهير بالماء الذي خالطه طاهر كالصابون والزعفران والدقيق إلى غير ذلك؟

ج: يجوز التطهير بهذا الماء بشرط ألا تكثر فيه هذه الأشياء وتخرجه عن إطلاق اسم الماء عليه وإن كثرت فيه هذه الأشياء كأن يضع فيه زعفران كثير فيخرج عن إطلاقه بحيث لا يقال عليه ماء فقط وإنما يقال ماء زعفران ففي هذه الحالة لا يجوز الوضوء أو الغسل به.



الوضوء

س: ما هي فرائض الوضوء؟

ج: فرائض الوضوء هي:

١ـ النية
٢ـ غسل الوجه
٣ـ غسل اليدين إلى المرفقين
٤ـ مسح الرأس
٥ـ غسل الرجلين إلى الكعبين

س: ما هي سنن الوضوء؟

ج: سنن الوضوء هي:

١ـ التسمية في أوله.
٢ـ غسل اليدين إلى الرسغين في ابتداء الوضوء.
٣ـ المضمضة والاستنشاق.
٤ـ الموالاة والمراد بها: أن يوالي بين غسل أعضاء الوضوء ولا يفصل بينهما بفاصل زمني.
٥ـ غسل ما فوق المرفقين والكعبين؛ لأنه يدخل في إسباغ الوضوء الذي حث عليه الأحاديث. ولما جاء فيه خاصة من الترغيب فقد روى عن النبي ﷺ أنه قال: (إن أمتي يأتون يوم القيامة غراً محجلين من أثر الوضوء).

٦ـ الابتداء بالميامن، فيبدأ بغسل اليد اليمنى قبل اليسرى ويغسل الرجل اليمنى قبل اليسرى.

٧ـ تثليث الغسل للوجه واليدين والرجلين وذلك بأن يغسل وجهه ثلاثا ويديه ثلاثا.. إلخ ما عدا مسح الرأس فيمسحها مرة واحدة فقط.

٨ـ الاقتصاد في استعمال الماء بحيث لا يبلغ حد الإسراف.

٩ـ أن يقول عقب الفراغ من وضوئه أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

س: هل ثبتت أدعية تقال أثناء الوضوء؟

ج: لم يثبت عن النبي ﷺ في ذلك شيء وكل ما ورد في ذلك فهو ضعيف.

س: ما حكم الكلام أثناء الوضوء؟

ج: الكلام المباح أثناء الوضوء مباح، ولم يرد في السنة ما يدل على منعه.

س: هل يكره للمتوضئ أن يستعين بغيره في الوضوء كأن يصب له الماء؟

ج: يجوز الاستعانة بالغير في الوضوء ولا يكره.

س: إذا شك المتوضئ هل أحدث أم لا فكيف يصنع؟

ج: إذا شك المتطهر هل أحدث أم لا: لا يضره الشك ولا ينتقض وضوءه سواء كان في الصلاة أو خارجها حتى يتيقن أنه أحدث أما مجرد الشك فلا يبطل به الوضوء. فعن تميم قال: (شكى إلى النبي ﷺ الرجل يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة؛ قال: لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحًا).

س: إذا تيقن شخص الحدث وشك أنه توضأ أم لا فكيف يصنع؟

ج: يجب عليه في هذه الحالة أن يتوضأ.

س: هل يشرع للمتوضئ أن يتلفظ بالنية بأن يقول: نويت الوضوء؟

ج: لا يشرع التلفظ بالنية لأنه لم يثبت ذلك عن النبي ﷺ فهذا يعد من المخالفات والبدع في الوضوء فالنية محلها القلب لا اللسان.

س: هل مسح الرقبة من الوضوء؟

ج: مسح الرقبة ليس من الوضوء فلم يثبت عن النبي ﷺ في ذلك شيء.

س: هل الزيادة على الغسلة الثالثة في الوضوء مشروعة؟

ج: الزيادة على الغسلة الثالثة في الوضوء ليست مشروعة فالذي يتعمد الزيادة على

التلات باستمرار فقد دخل في باب الإسراف، وربما أدخله في باب الوسوسة وهي باب شر كثير وبلاء على صاحبها.

س: ما حكم تنشيف الأعضاء بعد الوضوء؟

ج: تنشيف الأعضاء بعد الوضوء أو الغسل مباح.

س: ما هي نواقض الوضوء؟

ج: نواقض الوضوء هي:

١- البول والغائط ويلحق بالبول المذي والودي. والمذي: ماء لزج يخرج من الذكر عقب الملاعبة أو النظر أو التفكير الجنسي. والودي: ماء أبيض يخرج عقيب البول.

٢- خروج الريح من الدبر لما روى عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: « لا يتقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ »وقد فسر أبو هريرة الإحداث لما قال له رجل ما الحدث؟ قال: فساء أو ضراط.

٣- النوم الثقيل غير ممكن إليتيه من الأرض كأن ينام مضطجعاً ففي هذه الحالة ينتقض الوضوء أما إذا نام جالسا ممكن إليتيه من الأرض لا ينتقض وضوءه وأما النعاس أو السنة فلا تنقض الوضوء، لأنها نوم خفيف ويلحق بالنوم زوال العقل بجنون أو إغماء.

س: هل يختلف وضوء المرأة عن وضوء الرجل؟

ج: وضوء المرأة كوضوء الرجل لا يختلف في واجبات أو مستحبات.

س: هل تختلف نواقض الوضوء بالنسبة للمرأة عن الرجل؟

ج: لا تختلف نواقض الوضوء بالنسبة للرجل والمرأة، فما ينقض الوضوء عند الرجل ينقض عند المرأة.

س: هل للمرأة أن تمسح على خمارها في الوضوء؟

ج: يجوز للمرأة أن تمسح على جزء من ناصيتها ثم تكمل على خمارها كالمسح على العمامة بالنسبة للرجل، لما روى عن المغيرة (أن النبي ﷺ توضأ فمسح على الخفين ومقدم رأسه وعلى عمامته).

س: هل رطوبة فرج المرأة نجسة؟

ج: لم يرد دليل صريح يدل على نجاسة رطوبة فرج المرأة، وعلى ذلك تبقى رطوبة فرج المرأة على الطهارة.

س: ما حكم الإفرازات التي تخرج من فرج المرأة؟

ج: الإفرازات ـ التي تخرج من فرج المرأة في أغلب الأوقات عند كثير من النساء وتزداد عند الحمل الظاهر أنها لا تنقض الوضوء، وذلك لما يلي:

الأول: أن هذه الإفرازات أمر لا يخفى وهو كثير في النساء، ولا شك أنه كان موجوداً في النساء في عهد رسول الله ﷺ كنساء زماننا ولم يرد أن النبي ﷺ أمرهن بالوضوء منه.

الثاني: أن مخرج هذه الإفرازات غير مخرج البول النجس

الثالث: أن قوله بعض الفقهاء كل ما خرج من السبيلين ينقض الوضوء، فهذا ليس قولاً عن المعصوم ﷺ، ولم ينعقد عليه إجماع الأمة، بل قد ورد أن هناك بعض ما يخرج من السبيلين مما لا ينقض الوضوء، كدم الاستحاضة وعليه فإن الإفرازات التي تخرج من فرج المرأة بصورة مستمرة وتزيد عند بذل المجهود أو المشي الكثير أو عند الحمل فإنها لا تنقض الوضوء، والله أعلى وأعلم.



الغسل

س: ما هي موجبات الغسل؟

ج: موجبات الغسل هي:

١ـ خروج المني الدافق بلذة من الرجل أو المرأة في اليقظة أو النوم سواء كان ذلك بسبب الجماع أو الاحتلام

٢ـ الجماع بين الرجل والمرأة وذلك بأن تغيب حشفة الرجل في فرج المرأة وإن لم ينزل.

٣ـ الموت فهذا مما أجمعت عليه الأمة، أن يغسل الميت ذكراً كان أم أنثى، كبيراً أم صغيراً، إلا من قتل شهيداً في سبيل الله، فيترك على حاله ويكفن في ثيابه التي استشهد فيها.

س: ما هي فرائض الغسل؟

ج: فرائض الغسل هي:

١ـ النية لقول ﷺ: (إنما الأعمال بالنيات).

٢ـ تعميم ظاهر الجسد كله بالماء إما بأن ينغمس فيه كما لو اغتسل في نهر أو

مسبح أو مغطس أو نحو ذلك وإما بصب الماء عليه من إبريق أو إناء أو مما نسميه في عصرنا الدش بحيث يصيب الماء جميع ظاهر البدن .



التيمم

س: ما هو التيمم؟

ج: التيمم في اللغة : القصد . وفى الشرع : القصد إلى الصعيد لمسح الوجه واليدين بنية استباحة الصلاة ونحوها . ودليل مشروعيته قوله تعالى : ﴿ وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوّاً غَفُوراً ﴾ (النساء : ٤٣) .

س: ما هي الأسباب المبيحة للتيمم ؟

ج: يباح التيمم للمحدث حدثاً أصغر أو أكبر إذا وجد سبب من الأسباب الآتية :

١ـ إذا لم يجد الماء ، أو وجد منه ما لا يكفيه للطهارة .

٢ـ إذا كان به جراحة أو مرض ، وخاف من استعمال الماء زيادة للمرض أو تأخر الشفاء ، سواء عرف ذلك بالتجربة أو بإخبار الثقة من الأطباء .

٣ـ إذا كان الماء شديد البرودة وغلب على ظنه حصول ضرر باستعماله بشرط أن يعجز عن تسخينه .

٤ـ إذا كان الماء قريبًا منه ، إلا أنه يخاف على نفسه أو عرضه أو ماله أو فوات الرفقة أو حال بينه وبين الماء عدو يخشى منه .

٥ـ إذا احتاج إلى الماء حالاً أو مآلا لشربه أو شرب غيره .

س: ما هو الصعيد الذي يتيمم به ؟

ج: يجوز التيمم بالتراب الطاهر وكل ما كان من جنس الأرض كالرمل والجص . . إلى غير ذلك لقوله تعالى : ﴿ فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوّاً غَفُوراً ﴾ (النساء : ٤٣) وقد أجمع أهل العلم واللغة على أن الصعيد وجه الأرض تراباً كان أو غيره .

س: ما هي كيفية التيمم ؟

ج: على المتيمم أن يقدم النية ثم يضرب بيديه الصعيد الطاهر ضربة واحدة فقط ويمسح بها وجهه وكفيه إلى الرسغين .

س٢٤٧: ما يباح به التيمم ؟

ج: التيمم بدل من الوضوء والغسل عند عدم وجود الماء فيباح به ما يباح بهما من الصلاة سواء كانت فرضاً أو نفلاً

س: ما هي نواقض التيمم ؟

ج: ينقض التيمم كل ما ينقض الوضوء، لأنه بدل منه كما ينقضه وجود الماء لمن فقده أو القدرة على استعماله لمن عجز عنه

س: إذا صلى شخص بالتيمم ثم وجد الماء أو قدر على استعماله بعد الفراغ من الصلاة وكان الوقت باقياً فهل يجب عليه إعادة الصلاة ؟

ج: لا تجب عليه إعادة الصلاة.



أحكام الحيض

س: ما هي السن التي تحيض فيه المرأة ؟

ج: لا حدًّ لأدنى سن تحيض فيه المرأة ؛ وذلك لأنه لا يوجد دليل في الكتاب، ولا في السنة على القول بالتحديد، فمتى وجد الدم الذي يمكن أن يحكم له بأنه حيض في لونه، ورائحته، وثخونته فهو حيض ولو كان هناك تحديد لبينه النبي ﷺ لأمته، ولو بينه لنقل إلينا، لحفظ الله تعالى للشريعة، فلما لم ينقل إلينا في ذلك شيء دلَّ على أنه لا يوجد حد.

س: ما هي السن التي ينقطع فيها الحيض عن المرأة ؟

ج: لم يأت في الكتاب ولا في السنة تحديد لمنتهى سن الحيض بغير اليأس، فأحكام الحيض علقها الله ورسوله على وجوده، وأحكام الطهارة علقت على أدباره، ولم يحدد الله ورسوله ﷺ لذلك سنًّا معيناً، فوجب الرجوع فيه إلى الوجود الذي علقت الأحكام عليه، وتحديده بسن معين يحتاج إلى دليل من السنة، ولا دليل على ذلك.

س: ما هي مدة الحيض ؟

ج: لا حدَّ لأقل الحيض ولا لأكثره، وإنما ذلك يختلف تبعاً بأحوال النساء فمن النساء من تحيض لستة أيام وهناك من تحيض لسبعة وهناك من تحيض لأقل من ذلك، وهناك من تحيض أكثر من ذلك. قال ابن القيم في "إعلام الموقعين" (١/ ٢٩٧) ولم يأت عن الله ولا عن رسوله ﷺ، ولا عن الصحابة تحديد أقل الحيض بحد أبداً، ولا في القياس ما يقتضيه.

س: ما هي علامة انقطاع الحيض؟

ج: يعرف انقطاع الحيض بعلامتين:

العلامة الأولى: الجفوف وهو أن يخرج ما يحتش به الرحم جافاً، بمعنى أن المرأة تضع في فرجها شيئًا قماشة أو قطنه أو نحو ذلك فيخرج جافاً.

العلامة الثانية: القصة البيضاء وهي ماء أبيض يخرج من الرحم عند انقطاع الدم.

س: ما حكم الدم الذي تراه الحامل أثناء الحمل؟

ج: ما تراه المرأة الحامل من دم ليس بحيض، ولا يأخذ حكم الحيض، وإنما هو استحاضة، وهذا هو الراجح من أقوال الفقهاء، وكذا الطب يؤكد أن هذا ليس بدم حيض ففي العلم البيولوجي يطلقون عليه الحيض الكاذب حتى ولو كان في موعده، ويحيل نزول الدم إلى أسباب عصبية وظيفية فحسب. وعليه فالمرأة الحامل إذا نزل عليها الدم لا تعتبره دم حيض، فتصلى وتصوم ويأتيها زوجها، ويكون حكمها حكم الطاهرات في كل شيء.



ما يحرم على الحائض من العبادات

س: هل يجوز للحائض أن تصلي؟

ج: يحرم على الحائض أن تصلي: لحديث عائشة ﵂: (جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إني امرأة أستحاض فلا أطهر، أفادع الصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: لا، إنما ذلك عرق وليس بحيض فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة». قال ابن المنذر في «الأوسط» (٢/٢٠٢): أجمع أهل العلم لا اختلاف بينهم على إسقاط فرض الصلاة عن الحائض في أيام حيضها.

س: هل يجوز للحائض أن تصوم؟

ج: يحرم على الحائض الصيام ويجب عليها أن تفطر، وذلك لحديث أبي سعيد الخدري وفيه: (أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم)، وحديث ابن عمر وفيه: (وتمكث الليالي ما تصلى وتفطر في رمضان، فهذا نقصان الدين). قال النووي في "شرح مسلم" (١/٦٣٧): أجمع المسلمون على أن الحائضة والنفساء لا تجب عليهما الصلاة والصوم في الحال.

س: هل يجوز للحائض أن تطوف بالكعبة في الحج؟

ج: يحرم على الحائض الطواف، وعليه لا يجوز لها أن تطوف حتى تطهر من حيضها. وذلك لحديث عائشة ﵂ قالت: (خرجنا مع النبي ﷺ لا نذكر إلا الحج، فلما جئنا سرف طمثت - أي حضت - فدخل على النبي ﷺ وأنا أبكي فقال: ما يبكيك؟ قلت: لوددت والله أني لم أحج العام قال لعلك نفست؟ قلت: نعم. قال: فإن ذلك شيء كتبه الله على بنات آدم، فافعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري). قال النووي في "المجموع" (٢/ ٣٨٦): وقد أجمع العلماء على تحريم الطواف على الحائض.

س: ما الحكم لو صلت الحائض أو صامت أو طافت بالكعبة؟

ج: يحرم عليها ذلك ولا يجزأها صلاتها أو صيامها أو طوافها قال ابن جرير: إن صلت - أي الحائض - أو صامت أو طافت لم يجزأها ذلك عن فرض أو نفل كان عليها.

س: إذا طهرت المرأة الحائض فهل تقضي الصلاة؟

ج: إذا طهرت المرأة الحائض لا تقضي الصلاة لحديث معاذة أن امرأة قالت لعائشة: (أتجزئ إحدانا صلاتها إذا طهرتْ؟ فقالت: أحرورية أنت؟ كنا نحيض مع النبي ﷺ فلا يأمرنا به - أو قالت: فلا نفعله) ففيه دليل على أن المرأة الحائض إذا طهرت لا تقضي الصلاة. قال الترمذي في "الجامع" (١/ ٢٣٥): الحائض لا تقضي الصلاة، وهو قول عامة الفقهاء.

س: إذا طهرت المرأة الحائض فهل تقضي الصوم؟

ج: إذا طهرت المرأة الحائض تقضي الصيام قال ابن المنذر في "الأوسط" (٢/٢٠٣) أجمع أهل العلم على أن عليها الصوم بعد الطهر.



س: هل يجوز للحائض أن تدخل المسجد؟

ج: الذي يظهر لي والله أعلم أنه يجوز للحائض أن تدخل المسجد للأدلة الآتية:

١ - قول النبي ﷺ: (إن المؤمن لا ينجس) فقد حكم النبي ﷺ على المؤمن بأنه طاهراً حتى لو كان جنبًا وبما أن المسلم الجنب طاهر فما المانع من دخوله المسجد؟! وكذلك الأمر بالنسبة للحائض.

٢ـ حديث عائشة ﵂ أن وليدة كانت سوداء لحيٍّ من العرب فأعتقوها، فجاءت إلى رسول الله ﷺ فأسلمت قالت عائشة ﵂ فكان لها خباء في المسجد. قال ابن حزم: فهذه امرأة ساكنة في مسجد النبي ﷺ، والمعهود من النساء الحيض، فما منعها ﷺ من ذلك ولا نهى عنه وكل ما لم ينهى ﷺ عنه فمباح.

٣ـ قول النبي ﷺ: (جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا). ولا خلاف في أن الحائض والجنب مباح لهما جميع الأرض، وهي مسجد فلا يجوز أن يخص بالمنع من بعض المساجد دون بعض.

٤ـ قول النبي ﷺ: (لعائشة في الحج حين حاضت فافعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري). ففيه أن النبي ﷺ منع عائشة من الطواف فقط وأجاز لها أن تفعل ما يفعل الحاج، ولما جاز للحجيج أن يدخلوا المسجد جاز لها أن تدخل أيضًا بعموم هذا الحديث.

٥ـ صح عن ابن عمر أنه أباح للحائض أن تدخل المسجد فعن نافع قال: كان جواري عبد الله بن عمر يلقين له الخمرة في المسجد وهنَّ حيض.

وأيضًا لم يثبت حديث صحيح في النهي عن دخول الحائض أو الجنب المسجد. قال ابن حزم في »المحلى« (٢/ ١٨٤): وجائز للحائض والنفساء أن يتزوجا وأن يدخلا المسجد، وكذلك الجنب لأنه لم يأت نهي عن شيء من ذلك.

س: هل يجوز للحائض قراءة القرآن؟

ج: يجوز للحائض قراءة القرآن لما يلي:

١ـ قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ (الأنعام: ١٢١). ووجه الدلالة أن الحائض والجنب يجوز لهما الذبح وما دام يجوز لهما ذلك يجوز لهما التسمية على الذبيحة بنص الآية وإذا جاز لهما التسمية جاز لهما قراءة القرآن.

٢ـ حديث أم عطية قالت: كنا نؤمر أن يخرج الحُيَّض فيكبر بتكبيرهم ويدعون. فالحديث فيه أن النبي ﷺ أجاز للحائض أن تخرج لشهود صلاة العيد تكبر وتدعو الله غير أنها لا تصلى ففيه دليل على جواز الذكر والدعاء للحائض ومادام يجوز لها الذكر والدعاء يجوز لها قراءة القرآن لأن القرآن من الذكر.

٣ـ قول النبي ﷺ لعائشة ﵂ حين حاضت في الحج "فافعلي ما يفعل الحاج غير ألا تطوفي بالبيت حتى تطهري". ففيه أن الحيض لا يمنع شيئًا من مناسك الحج غير الطواف بالبيت والصلاة فيه، وأن ما عدا ذلك من المواقف والذكر والدعاء لا يمنع الحيض شيئًا منه.

٤ـ حديث عائشة ﵂: كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه فالذكر يشمل قراءة القرآن وغيره وكل أحيانه أي سواء كان طاهرًا أو جنبًا إلى غير ذلك من الأحوال.

وأيضًا لم يثبت حديث صحيح في نهي الجنب أو الحائض عن قراءة القرآن.

س: هل يجوز للحائض أن تعتكف في المسجد؟

ج: يجوز للحائض أن تعتكف في المسجد وذلك لما يلي:

١ـ لم يأت نهي من الشرع ينهى الحائض من الاعتكاف أو ينهاها عن الدخول في المسجد، وإذا لم يأت نهي وكان الاعتكاف مطلوباً شرعاً كان الاعتكاف مشروعاً للحائض كغيرها.

٢ـ حديث عائشة ﵂ قالت: (اعتكفتْ مع رسول الله ﷺ امرأة من أزواجه فكانت ترى الدم والصفرة والطست تحتها، وهي تصلي). وجه الدلالة: أن الدم إذا كان لا يمنع المرأة المستحاضة من الاعتكاف لم يمنع الحائض.

٣ـ أن حقيقة الاعتكاف مكث في مقام مخصوص فلا يشترط فيه الطهارة من الحيض، كما لا يشترط فيه الصيام كما لو وقفت بعرفة فإنه يصح وقوفها مع كونها حائضة مفطرة غير صائمة.

٤ـ الأدلة التي ذكرتها على جواز دخول الحائض المسجد وهي دليل على صحة اعتكاف الحائض.

س: هل يجوز للحائض مس المصحف؟

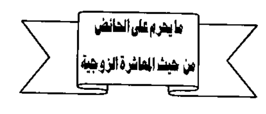
ج: يجوز للحائض مس المصحف؛ لأنه لم يرد دليل صحيح يمنع من ذلك قال ابن حزم في «المحلى» (١/ ٧٧ـ٧٨): وقراءة القرآن والسجود فيه ومس المصحف وذكر الله تعالى جائز كل ذلك بوضوء وبغير وضوء للجنب والحائض. ا. هـ.

س: إذا سمعت الحائض الآية فيها السجدة، فهل يجوز لها أن تسجد؟

ج: يجوز لها أن تسجد، فالوضوء، ليس شرطاً لسجدة التلاوة، وقد تلا النبي ﷺ سورة النجم فسجد فيها وسجد معه المسلمون والمشركون، والجن والإنس، ومن البعيد أن يقال: إن الجميع كانوا على وضوء.

س: هل يجوز للحائض أن تذكر الله كالتكبير والتسبيح وأذكار الصباح والمساء إلى غير ذلك من الأذكار الواردة عن النبي ﷺ ؟

ج: يجوز للحائض أن تذكر الله لقول النبي ﷺ لعائشة ﵂ حين حاضت: (افعلي ما يفعل الحاج غير ألا تطوفي بالبيت حتى تطهري) فقوله: (افعلي ما يفعل الحجاج) دخل جميع ما يفعله الحجاج من ذكر الله، فإنها تقف بعرفة وتدعو هناك وتذكر، وتقف في المشعر الحرام وتذكر الله هناك وترمى الجمارات، وتذكر الله بعد رمى الجمرات الأولى والوسطى فهي ليست ممنوعة من ذكر الله.

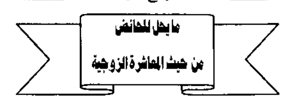


س: هل يجوز للحائض أن تمكن نفسها لزوجها ليجامعها أثناء فترة الحيض؟

ج: لا يجوز لها ذلك لقوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (البقرة: ٢٢٢). وقال الشوكاني في "فتح القدير" (١/٢٢٦) لا خلاف بين أهل العلم في تحريم وطء الحائض وهو معلوم من ضرورة الدين. أهـ.

س: إذا انقطع عن الحائض الحيض ورأت الطهر، فهل يجوز لزوجها أن يجامعها قبل الاغتسال؟

ج: أكثر العلماء على أنه لا يحل للزوج أن يطأ زوجته إذا رأت الطهر حتى تغتسل، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ (البقرة: ٢٢٢). قال الطبري في تفسيره (٤/ ٣٨٤) ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى﴾ فاعتزلوا جماع نسائكم في وقت حيضهن، ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ﴾ حتى يغتسلن، فيتطهرن من حيضهن بعد انقطاعه.



س: هل يجوز نوم الرجل مع زوجته الحائض أو النفساء؟

ج: يجوز ذلك فقد كان النبي ﷺ ينام مع زوجاته إذا كن حيض تحت لحاف واحد فعن أم سلمة ﵂ قالت: (بينما أنا مع النبي ﷺ مضطجعة في خميصة إذ حضت فانسللت فأخذت ثياب حيضتي، قال: أنفست؟ قلت: نعم، فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة).

س: هل يجوز للرجل أن يستمتع من زوجته الحائض ماعدا الجماع؟

ج: يجوز للرجل أن يستمتع من زوجته الحائض أو النفساء، بكل شيء ما عد الوطء في الفرج فقط. وذلك لقول النبي ﷺ: (اصنعوا كل شيء إلا النكاح) والمراد بالنكاح الجماع. قال ابن حزم: وللرجل أن يتلذذ من امرأته الحائض بكل شيء حاشا الإيلاج في الفرج. وقال الحافظ في "الفتح": ذهب كثير من السلف إلى أن الذي يمتنع من الاستمتاع بالحائض الفرج فقط. ا. هـ.

س: هل يأكل الرجل مع زوجته إذا كانت حائضاً أو نفساء؟

ج: يجوز للرجل أن يؤكل زوجته ويشاربها إذا كانت حائضاً أو نفساء لما روى عن عائشة ﵂ قالت: (كنت أشرب وأنا حائض، ثم أناوله النبي ﷺ فيضع فاه على موضع في فيشرب، وأتعرق العرق وأنا حائض، ثم أناوله النبي ﷺ فيضع فاه على موضع في. ففيه أن النبي ﷺ كان يشرب من نفس الموضع التي كانت تشرب السيدة عائشة ﵂ وهي حائض، وكذلك كان يأكل من نفس الموضع الذي أكلت منه وهي حائض.

س: هل يجوز للزوجة الحائض أو النفساء أن تغسل رأس زوجها أو ترجله أو إلى غير ذلك من تلك الأمور؟

ج: يجوز ذلك، لأن عائشة ﵂ كانت ترجّل رأس النبي ﷺ وهي حائض. وعليه فلا مانع شرعاً من أن تغسل رأس زوجها أو ترجله أو تلبسه الثياب إلى غير ذلك وهي حائض.

س: هل يكره للحائض والنفساء أن تطبخ أو تعجن إلى غير ذلك من الصنائع؟

ج: لا يكره لها ذلك بل كل ذلك جائز لها وقد نقل النووي في "شرح مسلم" (١/ ٥٩٤) إجماع العلماء على ذلك.

س: إذا حاضت المرأة قبيل العصر مثلاً ولم تكن صلت الظهر، فهل يلزمها أن تصلي الظهر بعد الطهر من الحيض؟

ج: لا يلزمها إعادة صلاة الظهر، لأن النساء على عهد النبي ﷺ كن يحضن في كل الأوقات ولم يرد قط أن النبي ﷺ أمر امرأة منهن بعد طهرها أن تصلي صلاة فاتتها قبل نزل الحيض عليها. وإلى هذا ذهب ابن حزم كما في "المحلى" (٢/ ١٧٥).

س: امرأة رأت الطهر قبيل العصر فلما اغتسلت دخل وقت العصر فهل يلزمها أن تصلي الظهر؟

ج: لا يلزمها أن تصلي الظهر قال ابن حزم في "المحلى" (٢/ ١٧٦): فإن طهرت في آخر وقت الصلاة بمقدار ما لا يمكنها الغسل والوضوء حتى يخرج الوقت، فلا تلزمها تلك الصلاة ولا قضاؤها برهان صحة قولنا: أن الله عز وجل لم يبح الصلاة إلا بطهور، وقد حدّ الله للصلوات أوقاتها، فإذا لم يمكنها الطهور وفي الوقت بقية فنحن على يقين من أنها لم تكلف تلك الصلاة والتي لم يحل لها أن تؤديها في وقتها.

س: امرأة حيضتها الشهرية ستة أيام فزادت وأصبحت سبعة أو ثمانية أيام فماذا تصنع؟

ج: تنظر إلى الدم الذي زاد عن عادتها الشهرية، فإن كان هذا دم حيض فتترك الصلاة والصيام له، وذلك لأنه لا يوجد حدّ معين لتوقيت الحيض، وإن كان هذا الدم لون ورائحته وطبيعته غير لون دم الحيض ورائحته. والنساء أعلم بذلك من غيرهن. فإنها تغتسل وتصلي.

س: هل الصفرة والكدرة بعد الطهر من المحيض تعد شيئاً؟

ج: إذا رؤيتي صفرة أو كدرة بعد انقطاع الحيض فلا تعد شيئاً، ولا اعتبار لها، وذلك لما روى من حديث أم عطية ﷺ قالت: (كنا لا نعد الكدرة والصفر شيئاً).

س: امرأة في أثناء مدة الحيض ترى الدم يوماً ويتوقف آخر، وترى الدم في اليوم الثالث، فهل تصلي في اليوم الذي ينقطع فيه الدم؟

ج: المرأة إذا كانت في مدة حيضتها ترى الدم يوماً، ويتوقف آخر، وترى الدم في اليوم الثالث وهكذا فإن ذلك ما دام في مدة الحيض فهو دم حيض ولا عبرة باليوم الذي يتوقف فيه الدم.

س: ما حكم تناول المرأة دواء يقطع الحيضة؟

ج: لا مانع من تناول المرأة دواءً يقطع الحيضة ما لم يضر بها.

س: هل الثوب الذي تلبسه الحائض يكون نجساً؟

ج: الثوب الذي تلبسه الحائض طاهر إلا الموضع الذي يصيبه دم الحيض دلّ على

ذلك ما روى عن عائشة ﵂ قالت: (كان النبي ﷺ يصلي من الليل وأنا جنبه وأنا حائض وعلى مرط وعليه بعضه إلى جنبه). قال النووي في «شرح مسلم (٢/ ١٤٩) وفيه - أي الحديث - أن ثياب الحائض طاهرة إلا موضعاً ترى عليه دماء أو نجاسة أخرى.

س: هل تصلي المرأة في ثوب حاضت فيه؟

ج: إذا كان الثوب طاهراً تصلي فيه، أما إذا أصاب دم الحيض منه موضعاً فإنها تغسل ذلك الموضع فقط وتصلي فيه وذلك لما روى عن عائشة ﵂ أنها قالت: (ما كان لإحدانا إلا ثوب واحد تحيض فيه، فإذا أصابه شيء من دم، قالت بريقها فقصعته بظفرها).



أحكام الاستحاضة

س: عرف الاستحاضة؟

ج: الاستحاضة: جريان الدم في غير أوقات الحيض والنفاس، أو متصلاً بهما، وهو دم ليس بعادة ولا طبع منهن ولا خلقة، إنما هو عرق انقطع. سائله دم أحمر لا انقطاع له إلا عند البرء منه وهو ما يسمى بالتزيف.

س: ما الفرق بين دم الحيض ودم الاستحاضة؟

ج:

دم الاستحاضة	دم الحيض
ليس له وقت معلوم.	يعاود المرأة بصورة دورية، في أوقات معلومة، ما بين البلوغ إلى سن اليأس.
أحمر، رقيق، لا رائحة له.	أسود، ثخين، منتن الرائحة.
قابل للتخثر.	لا يتخثر.
يصدر عن الرحم أو عن غيره من الأعضاء التناسلية في المرأة.	يصدر عن بطانة الرحم.
يسميه الفقهاء دماً فاسداً؛ لأنه ينتج عن علة مرضية غالباً.	يسميه الفقهاء، دماً صحيحاً، لأنه ظاهرة فطرية طبيعية تصيب النساء.

س: ما حكم المرأة المستحاضة ؟

ج: المرأة المستحاضة طاهرة، والاستحاضة هذه لا تمنعها من صلاة أو صيام إلى غير ذلك من أنواع العبادات.

س: إذا كانت للمرأة عادة معروفة وتعرف قدر حيضتها وخرج دم المستحاضة متصلاً بالحيض فكيف تصنع؟

ج: هذه تنتظر قدر حيضتها ثم تغتسل وتصلي وما زاد على حيضتها فهو دم استحاضة ليس بحيض. فمثلاً: امرأة كانت تحيض كل شهر سبعة أيام ثم بعد ذلك صحبها دم استحاضة، ففي هذه الحالة تنتظر سبعة أيام ثم تعتبر ما بعد ذلك دم استحاضة. دل على ذلك ما روى عن عائشة ﷺ: (أن فاطمة بنت أبي حبيش سألت النبي ﷺ قالت: إني أستحاض فلا أطهر أفادع الصلاة ؟ فقال: لا، إن ذلك عرق، ولكن دعي الصلاة قدر الأيام التي كنت تحضين فيها، ثم اغتسلي وصلي).

س: إذا كانت للمرأة عادة معروفة ولكن نسيت مقدارها وخرج دم المستحاضة متصلاً بالحيض فكيف تصنع؟

ج: في هذه الحالة تميز دم حيضها من دم استحاضتها.

س: إذا كانت المرأة مبتدأة بالحيض بمعنى أنها لم يسبق لها الحيض ثم أتتها الدورة الشهرية وصاحبها دم استحاضة فكيف تصنع؟

ج: هذه إن استطاعت أن تميز دم الحيض من دم الاستحاضة فتعمل حينئذ بالتمييز وإما إذا كانت لا تستطيع تمييز دم الحيض من دم الاستحاضة فهذه تبنى على حال أغلب النساء، فإن كان الغالب من حال النساء من حولها أن يحضن مثلاً في الشهر سبعة أيام فتبنى على ذلك بمعنى أنها تنتظر من ابتداء حيضها سبعة أيام وتعتبرها أيام حيض يحرم عليها فيها ما يحرم على الحائض، ثم يباح لها بعد ذلك ما يباح للطاهر، وذلك بعد أن تغتسل.

س٢٨٨: هل يلزم المستحاضة أن تتوضأ لكل صلاة ؟

ج: لا يلزم المستحاضة أن تتوضأ لكل صلاة لضعف الأحاديث الواردة في ذلك، بل تتوضأ لأي عدد من الصلوات شأنها شأن غير المستحاضة وعليه فإذا توضأت ونزل منها دم الاستحاضة فهذا لا ينقض وضوئها، لأنها معذورة في ذلك.

س: هل تغتسل المستحاضة عند كل صلاة ؟

ج: المستحاضة تغتسل فقط عند انقطاع حيضها، ولا يجب عليها اغتسال بعد ذلك.

س: هل يجوز للمستحاضة أن تعتكف في المسجد؟

ج: يجوز للمستحاضة الاعتكاف في المسجد وذلك لماروى عن عائشة ﵂ قالت: (اعتكفت مع الرسول ﷺ امرأة من أزواجه، وكانت ترى الدم والصفرة والطست تحتها وهى تصلى).

س: هل يجوز للمستحاضة أن يجامعها زوجها؟

ج: يجوز للمستحاضة أن يجامعها زوجها قال النووي في "المجموع" (٢/ ٥٦١): يجوز للمستحاضة أن يأتيها زوجها، وذلك لأن دم الاستحاضة ليس بحيض، كما قال النبي ﷺ: (إنما ذلك عرق وليس بحيض) فما دام ليس بحيض فعليه يجوز جماعهن، فالذي حرم علينا إنما هو جماع الحائض وبهذا قال أكثر أهل العلم.

س: امرأة استحاضت وظنت أنه يحرم عليها الصلاة فتركت الصلاة فهل عليها الإعادة بعد علمها بوجوب الصلاة عليها؟

ج: لا يلزمها الإعادة قال ابن بطال في (شرح البخاري) (١/ ٤٥٩) وأما قوله: (إن أم حبيبة استحاضت سبع سنين) ففيه حجة لابن القاسم في قوله: أن من استحاضت فتركت الصلاة جاهلة، وظنته حيضاً أنه لا إعادة عليها، وذلك أنه عليه السلام لم يأمرها بإعادة صلوات السبعة الأعوام، ووجه ذلك أنها لما سألته فأمرها بالغسل، علم أنها لم تغتسل قبل، ولو اغتسلت لقالت إني قد اغتسلت، فعلم أن في السبعة الأعوام كانت عند نفسها حائضاً، فأمرها بالغسل من ذلك الحيض ولم يأمرها بإعادة صلوات تلك المدة.



أحكام النفاس

س: عرف النفاس؟

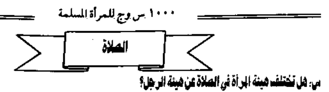
ج: النفاس: هو الدم الخارج عقب الولادة.

س: ما هي مدة النفاس؟

ج: لا حدَّ لأقل النفاس ولا لأكثره، وإنما العبرة بظهور الدم وانقطاعه، فالمرأة إذا رأت الدم تترك الصلاة، وإذا رأت الطهر اغتسلت وصلت.

س: اذكر الأحكام المترتبة على النفساء؟

ج: النفساء تأخذ حكم الحائض فما يحرم على الحائض يحرم على النفساء وما يحل للحائض يحل للنفساء



س: هل تختلف هيئة المرأة في الصلاة عن هيئة الرجل؟

ج: هيئة المرأة في الصلاة هي نفس هيئة الرجل في الصلاة، وذلك لقول النبي ﷺ: (صلوا كم رأيتموني أصلي) فقوله ﷺ: (صلوا) خطاب يشمل الرجل والمرأة.

س: ما هو لباس المرأة في الصلاة؟

ج: أكثر أهل العلم على أن المرأة تكشف الوجه والكفين في الصلاة.

س: ما حكم كشف المرأة القدمين في الصلاة؟

ج: إن صلت المرأة بحضرة محارمها أو النساء فلا يجب عليها ستر القدمين إذا لا دليل على ذلك أما لو صلت أمام رجال أجانب فيجب عليها ستر القدمين وتأثم بانكشافها لكن لا تبطل صلاتها بذلك إذ لا دليل على بطلان صلاتها.

س: هل يجوز للمرأة أن تؤم النساء وتصلي بهن جماعة؟

ج: نعم يجوز ذلك قال ابن حزم في »المحلى« (٤/ ٢١٩) باختصار وصلاة المرأة بالنساء جائزة وإمامتها للنساء فإنه لم يأت بالمنع من ذلك قرآن ولا سنة، وهو فعل خير، وقال تعالى: ﴿... وَافْعَلُوا الْخَيْرَ ...﴾ (الحج: ٧٧) وهو تعاون على البر والتقوى.

س: ما حكم صلاة الجماعة على المرأة؟

ج: صلاة الجماعة بالنسبة للمرأة سنة وليست واجبة قال ابن حزم في "المحلى" (٣/ ١٢٥). ولا يلزم النساء فرضاً حضور الصلاة المكتوبة في جماعة، وهذا لا خلاف فيه. وقال النووي في "المجموع" (٤/ ١٨٨): قال أصحابنا: لا تكون الجماعة في حق النساء فرض عين ولا فرض كفاية ولكنها مستحبة لهن.

س: هل تستأذن المرأة زوجها عند الخروج إلى المسجد؟

ج: نعم لحديث ابن عمر أن النبيﷺ قال: (إذا استأذنت المرأة أحدكم إلى المسجد فلا يمنعها). فدل الحديث على أن المرأة تستأذن زوجها للخروج إلى المسجد ويجب على الزوج أن يأذن لها إذا لم يترتب على خروجها فتنة أضرر.

س: هل يجوز للمرأة عند ذهابها للمسجد أن تضع عليها عطوراً أو روائح؟

ج: لا يجوز لها ذلك لقول النبيﷺ: (إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً).

س: أين تكون صفوف النساء في صلاة الجماعة ؟

ج: صفوف النساء في صلاة الجماعة تكون خلف صفوف الرجال

س: ما حكم وقوف المرأة في الصف إذا كانت منفردة؟

ج: النساء يقفن في الصف خلف الرجال، وإذا وجدت امرأة منفردة ولم يكن معها أخرى، فإنها تقف خلف صف الرجال وحدها، وتصلي معهم ؛ دلَّ على ذلك ما روى عن أنس بن مالك قال: (صليت أنا ويتيم في بيتنا خلف النبي ﷺ وأمي أم سليم خلفنا). قال الصنعاني في "سبل السلام" (٣/ ٨٩) دل الحديث على أن المرأة لا تقف مع الرجال، وأنها تنفرد في الصف، وأن عدم وجود امرأة تنضم عليها عذر في ذلك.

س: ما هي خير صفوف النساء في حالة صلاة الجماعة ؟

ج: في حالة اشتراك النساء مع الرجال في الصلاة بحيث يكن خلف الصفوف ولا يوجد ساتر بينهما ففي هذه الحالة يكون خير صفوف النساء آخرها وذلك لما روى عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: (خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها). أما إذا كانت النساء بمفردهن أو مع الرجال في الصلاة ولكن حيث لا يراهن الرجال، كأن يوجد بينهما ساتر من حائط أو خشب أو قماش أو نحو ذلك كما هو الغالب الآن في زماننا، فحينئذ يكون خير صفوف النساء أولها وذلك لقول النبي ﷺ: (لو يعلمون ما في الصف المقدم لاستهموا عليه).

س: إذا صلت المرأة في جماعة وحدث شيء في الصلاة كأن يكون أخطأ الإمام في الصلاة فماذا تصنع؟

ج: تصفق بيديها لقول النبي ﷺ: (التسبيح للرجال والتصفيق للنساء).

س: متى ترفع المرأة رأسها من السجود إذا كانت تصلي جماعة مع الرجال؟

ج: إذا صلى النساء مع الرجال في جماعة ولم يكن بينهما حائل، وخيف على النساء، فلا ترفع النساء رءوسهن من السجود حتى يستوي الرجال جلوساً وذلك لما روى عن سهل بن سعد قال: (كان رجال يصلون مع النبي ﷺ عاقدي أزرهم على رقابهم كهيئة الصبيان فقال للنساء: لا ترفعن رءوسكن حتى يستوي الرجال جلوسا). قال الحافظ في "الفتح" (١/ ٥٦٤): وإنما نهى النساء عند ذلك لئلا يلمحن عند رفع رءوسهن من السجود شيئاً من عورات الرجال بسبب ذلك عند نهوضهم. أما إذا أمن انكشاف العورة بأن كانت

النساء يصلين في مصلى حيث لا يرين الرجال أو نحو ذلك، فالعمل على حديث رسول الله ﷺ (إنما جعل الإمام ليؤتم به).

س: هل يخفف الإمام في صلاة الجماعة رفقًا بالنساء؟

ج: نعم لما روى عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: (إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد إطالتها، فأسمع بكاء الصبي فأتجوز في صلاتي مما أعلم من شدة وجد أمه من بكائه). وفى رواية (كراهية أن أشق على أمه).

س: إذا صلت النساء في المسجد فهل تنصرف بسرعة عقب انتهاء الصلاة؟

ج: إذا كان للمسجد باب واحد فقط يخرج منه الرجال والنساء فحينئذ ينصرف النساء بسرعة حتى لا يختلط الرجال بهن لما روى عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سلم قام النساء، حين يقض تسليمه ويمكث هو في مقامه يسيرًا قبل أن يقوم. قال: نرى والله أعلم أن ذلك كان لكي ينصرف النساء قبل أن يدركن أحد من الرجال. وإذا كان هناك باب خاص لخروج النساء وإذا خرجن منه لا يختلطن بالرجال عند الخروج فلا مانع لهن أن يبقين في مصلاهن كن يسبحن ويحمدن ويكبرن ويهللن بالأذكار أو يصلين صلاة النوافل والله أعلم.

س: إذا صلت المرأة بالنساء جماعة هل تجهر بالقراءة في الصلوات الجهرية أم تسر بها؟

ج: إذا صلت المرأة بالنساء فإنها تجهر في الصلوات الجهرية وتسر في الصلوات السرية إذا لم يكن هناك رجال أجانب. قال ابن قدامة في "المغنى": وتجهر في صلاة الجهر، وإن كان ثمَّ رجال لا تجهر، إلا أن يكونوا من محارمها فلا بأس.

س: هل يجوز الرجل أن ينفرد بامرأة أجنبية، ويؤمها في الصلاة؟

ج: لا يجوز للرجل أن ينفرد بامرأة أجنبية ويؤمها في الصلاة للنهى عن خلوة الرجل بالمرأة وأما إمامته لمجموعة من النساء فذلك جائز لعدم ورود النهى عن ذلك، ولانتفاء الخلوة.

س: هل يجوز للمرأة حمل طفلها في الصلاة؟

ج: يجور للمرأة حمل طفلها في الصلاة لحديث أبى قتادة الأنصاري ﷺ قال: (كان رسول الله ﷺ يصلى وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها).

س: هل يجب على المرأة صلاة الجمعة؟

ج: أجمع العلماء على أن شهود المرأة لصلاة الجمعة ليس بواجب.

س: إذا صلت المرأة الجمعة في المسجد هل تجزئ عنها؟

ج: إذا صلت المرأة الجمعة في المسجد تجزئ عنها فلا تصلي الظهر وقد أجمع العلماء على ذلك أيضًا.

س: هل يستحب للمرأة أن تخرج لصلاة العيدين؟

ج: نعم يستحب للمرأة أن تخرج لصلاة العيدين لحديث أم عطية قالت: (كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى تخرج البكر من خدرها، حتى تخرج الحُيَّض، فيكن خلف الناس، فيكبرن بتكبيرهم ويدعون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته). وفي رواية: قالت: (يا رسول الله، على إحدانا بأس إذا لم يكن لها جلباب أن لا تخرج؟ فقال: لتلبسها صاحبتها من جلبابها فليشهدن الخير ودعوة المؤمنين).

س: هل يجوز للحائض أن تخرج إلى مصلى العيد؟

ج: يستحب للحائض أن تخرج إلى مصلى العيد غير أنها لا تصلي مع الناس وذلك لحديث أم عطية أن النبي ﷺ قال: (ليخرج العواتق وذوات الخدور والحيض، ويعتزل الحيض المصلى ـ أي الصلاة ـ وليشهدن الخير ودعوة المسلمين).

س: هل يشرع للمرأة أن تكبر في صلاة العيدين مع الناس بصوت مسموع؟

ج: نعم يشرع ذلك للنساء لحديث أم عطية ﷺ (كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى تخرج البكر من خدرها حتى تخرج الحيَّض فيكن خلف الناس فيكبرن بتكبيرهم. ويدعون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وطهرته). وهذا يفيد أن صوت النساء بالتكبير يسمع.

س: المرأة المزوجة هل تقصر في بيت أبيها إذا كانت تسافر؟

ج: المرأة إذا تزوجت صار بيت زوجها هو بيتها دلَّ على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ (الأحزاب: ٣٤) وقال سبحانه: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِن بُيُوتِهِنَّ ﴾ (الطلاق: ١) حيث أطلق سبحانه على بيت الزوج بأنه بيت الزوجيَّة وعليَه إذا كانت المرأة تسافر لبيت أبيها يجوز لها أن تقصر الصلاة والله أعلم.

س: هل للنساء أن يصلين الكسوف مع الرجال في جماعة؟

ج: نعم يجوز للنساء أن يصلين الكسوف مع الرجال ـ أي: خلف صفوفهم ـ وذلك لحديث أسماء ﵂ قالت: (أتيت عائشة زوج النبي ﷺ حين خسفت الشمس، فإذا الناس قيام يصلون، وإذا هي قائمة تصلي فقلت: ما للناس؟ فأشارت بيدها إلى السماء وقالت: سبحان الله. فقلت: آية. فأشارت أي نعم. قالت: فقمت حتى تجلاني الغشي. .) الحديث. وفي رواية عند مسلم من حديث أسماء ﵂ أيضًا أنها قالت: (ودخلت المسجد فرأيت رسول الله ﷺ قائماً، فقمت معه، فأطال القيام حتى رأيتني أريد أن أجلس، ثم التفت إلى المرأة الضعيفة فأقول: هذه أضعف مني فأقوم. .) الحديث.

س: هل يجوز للنساء أن يصلين على الجنازة؟

ج: يجوز للنساء أن يصلين على الجنازة وذلك لما روى عن عباد بن عبد الله بن الزبير (أن عائشة أمرت أن يمر بجنازة سعد بن أبي وقاص في المسجد فتُصلي عليه). فالحديث دليل على جواز صلاة النساء على الجنازة ولا يفهم من كراهية اتباع النساء للجنازة كراهية الصلاة عليها.



س: هل وردت أدلة ترغب في ركعتي الفجر سنة الصبح؟

ج: نعم وردت بذلك أدلة منها ما روى عن عائشة ﵂ أن النبي ﷺ قال: (ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها) وكان النبي ﷺ مواظبا على هاتين الركعتين فعن عائشة ﵂ قالت: لم يكن النبي ﷺ على شيء من النوافل أشد منه تعاهدا على ركعتي الفجر.

س: متى يكون وقت صلاة ركعتي الفجر ـ سنة الصبح؟

ج: يكون وقتها بعد طلوع الفجر فعن حفصة ﵂ أن النبي ﷺ كان إذا أضاء له الفجر صلى ركعتين. قال النووي: وفيه أن سنة الصبح لا يدخل وقتها إلا بطلوع الفجر واستحباب تقديمها في أول طلوع الفجر.

س: هل يستحب للمصلي أن يخفف في ركعتي الفجر أم المستحب له أن يطيل فيهما؟

ج: المستحب فيهما أن يخفف فيهما ولا يطيل فعن عائشة ﵂ قالت: (كان رسول

الله ﷺ يصلي بالليل ثلاث عشرة ركعة ثم يصلي إذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين). قال النووي: يستحب في ركعتي سنة الصبح التخفيف.

س: ما يقرأ في ركعتي الفجر؟

ج: عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قرأ في ركعتي الفجر ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ﴾ (الكافرون: ١)، و﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ (الإخلاص: ١)، وعن ابن عباس ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في ركعتي الفجر في الأولى منهما ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ (البقرة: ١٣٦) وفي الآخرة منهما: ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ (آل عمران: ٥٢).

س: هل يكره الكلام بين ركعتي الفجر وصلاة الصبح؟

ج: لا يكره ذلك روى عن عائشة ﷺ: (أن النبي ﷺ كان إذا صلى سنة الفجر فإذا كنت مستيقظة حدثني، وإلا فاضطجع حتى يؤذن بالصلاة). قال النووي: فيه دليل على إباحة الكلام بعد سنة الفجر.

س: هل يستحب للمصلي بعد أن يصلي سنة الصبح أن يصلي بعدها نوافل حتى تقام صلاة الصبح؟

ج: الأفضل أنه إذا صلى ركعتين الفجر لا يصلي بعدها فعن حفصة ﷺ قالت: (كان رسول الله ﷺ إذا طلع الفجر لا يصلي إلا ركعتين خفيفتين).

س: هل يشرع في ركعتي الفجر بعد شروع المؤذن في الإقامة؟

ج: إذا أقيمت الصلاة لا يشرع المصلي في صلاة تطوع وإنما يصلي مع المصلين صلاة الفريضة فعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: (إذا أقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا المكتوبة).

س: إذا كان شخص يصلي صلاة نافلة وأقيمت الصلاة فكيف يصنع؟

ج: فبعض أهل العلم يرى انه يقطع صلاة النافلة ويصلي مع المصلين صلاة الفريضة لقول النبي ﷺ إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة. ويرى البعض الآخر إلى أنه يتم صلاته النافلة ما لم يخش فوات الجماعة لقوله تعالى: (. . . وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ . . . ﴾ (محمد: ٣٣). ويرى الشيخ ابن عثيمين أن المصلي إن كانَ في الركعة الثانية يتم صلاته خفيفة ولا يقطعها وأما إن كان في الركعة الأولى يقطع صلاته والله أعلم.

س: من فاتته ركعتي الفجر متى يقضيهما؟

ج: قال ابن المنذر: إن شاء صلاهما إذا فرغ من صلاة الصبح، وإن شاء صلاهما إذا

طلعت الشمس، وتعجيلهما بعد صلاة الصبح أحب إلي؛ لأن مؤخرهما قد ينسى قضاءهما، ويغفل ذلك.

س: كم كان يصلي النبي ﷺ قبل الظهر؟

ج: كان ﷺ أحيانا يصلي ركعتين وأحياناً يصلي أربعًا. فعن عائشة ﵂ أن النبي ﷺ كان لا يدع أربعا قبل الظهر» وعن ابن عمر قال: حفظت من النبي ﷺ عشر ركعات، ركعتين قبل الظهر، وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء في بيته وركعتين قبل الصبح.

س: هل يصلي الأربع ركعات قبل الظهر بتسليمتين في آخرهن أم يسلم بعد كل ركعتين؟

ج: الأمر فيه سعة فثبت عن السلف أنهم كانوا يفعلون هذا وتلك، فالأمر في ذلك واسع.

س: كم كان يصلي النبي ﷺ بعد الظهر؟

ج: (كان ﷺ يصلي ركعتين بعد الظهر) كما ثبت ذلك في حديث عائشة وحديث ابن عمر.

س: هل للعصر سنة راتبه أم لا؟

ج: ليس للعصر سنة راتبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وأما قبل العصر فلم يقل أحد أن النبي ﷺ كان يصلي قبل العصر إلا وفيه ضعف.

س: هل هناك صلاة سنة قبل صلاة المغرب؟

ج: نعم إلا أنها ليست راتبه وذلك لما روى عن عبد الله المزني أن رسول الله ﷺ قال: (صلوا قبل المغرب ركعتين، ثم قال: صلوا قبل المغرب ركعتين، ثم قال عند الثالثة: لمن شاء) كراهية أن يتخذها الناس سنة.

س: هل هناك صلاة سنة بعد صلاة المغرب؟

ج: نعم «كان النبي ﷺ يصلي بعد المغرب ركعتين كما ثبت ذلك في حديث ابن عمر وحديث عائشة ﵂.

س: هل هناك صلاة قبل صلاة العشاء؟

ج: قال النووي: يستحب أن يصلي قبل العشاء الآخرة ركعتين فصاعدا الحديث أن النبي ﷺ قال: (بين كل أذانين صلاة) قال في الثالثة لمن شاء والمراد بالأذانين الأذان والإقامة.

س: هل هناك صلاة سنة راتبه بعد صلاة العشاء؟

ج: نعم «كان النبي ﷺ يواظب على صلاة ركعتين بعد العشاء». كما ثبت ذلك في حديث عائشة وحديث ابن عمر.

س: هل هناك سنة قبل صلاة الجمعة؟

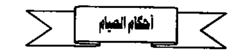
ج: لم ينقل عن النبي ﷺ أنه كان يصلي قبل الجمعة، وعليه فليس للجمعة سنة قبلية راتبه إلا أن يدخل أي ساعة قبل صعود الإمام المنبر فيصلي ما شاء نفلاً مطلقاً.

س: كم كان يصلي النبي ﷺ بعد صلاة الجمعة؟

ج: روى عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يصلي بعد الجمعة ركعتين. وروى عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً. فالأمر في ذلك واسع من صلى أربع ركعات أو ركعتين فكل ذلك مسنون ومستحب.

س: هل يستحب صلاة النافلة في المسجد أم في البيت؟

ج: تستحب صلاة النافلة في البيت لما روى عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: (اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا). وروى عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ قال: (عليكم بالصلاة في بيوتكم، فإن خير صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة).



س: ما هو الصيام؟

ج: الصيام في اللغة: يطلق على الإمساك وفي الشرع: الإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس مع النية.

س: ما هي أنواع الصيام؟

ج: الصيام من حيث حكمه أنواع.

النوع الأول: الصيام الواجب وهذا النوع على أقسام:

القسم الأول: صيام واجب بإيجاب الله تعالى باعتبار زمانه وذلك مثل صيام رمضان.

القسم الثاني: صيام واجب بسبب معين حقاً لله تعالى، وهو صيام الكفارات مثل كفارة اليمين وكفارة الظهار وكفارة القتل الخطأ ونحوها.

القسم الثالث: صيام واجب بإيجاب الشخص على نفسه وهو صيام النذر.

النوع الثاني: الصيام المستحب مثل صيام الاثنين والخميس

النوع الثالث: الصيام المحرم مثل صوم يومى العيد

النوع الرابع: الصيام المكروه مثل صيام الدهر.

س: ما حكم صيام رمضان؟

ج: صيام رمضان ركن من أركان الإسلام ثبت وجوبه وفرضيته بالكتاب والسنة والإجماع: أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الذي أُنزِلَ فيه القُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ منكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ (البقرة: ١٨٥). وأما السنة فقول النبي ﷺ: (بنى الإسلام على خمس.. وعد منها صوم رمضان). وأم الإجماع فقد أجمع المسلمون على وجوب صيام رمضان.

س: بما يثبت دخول شهر رمضان؟

ج: يثبت شهر رمضان بظهور الهلال فإن لم يظهر فيكمل شهر شعبان ثلاثين يوماً. دل على ذلك قول النبي ﷺ: (صوموا لرؤيته أي الهلال وأفطروا لرؤيته، فإن غمى عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين).

س: ما هي أركان الصيام؟

ج: للصيام ركنان:

الأول: النية لقوله ﷺ إنما الأعمال بالنيات.

الثاني: الإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ (البقرة: ١٨٧) والمراد بالخيط الأبيض والخيط الأسود بياض النهار وسواد الليل.

س: على من يجب الصيام؟

ج: يجب الصيام على المسلم العاقل البالغ الصحيح المقيم ويجب أن تكون المرأة طاهرة من الحيض والنفاس فلا صيام على كافر ولا مجنون ولا صبى ولا مريض ولا مسافر ولا حائض ونفساء.

س: ما حكم من أكل أو شرب ناسيا؟

ج: من أكل أو شرب ناسيا فلا شيء عليه لقوله ﷺ: (من أكل وشرب ناسياً فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه).

س: ما حكم من مات وعليه صيام ؟

ج: إذا مات المريض أو المسافر وهما على حالهما من المرض والسفر لم يلزمهما القضاء، لعدم إدراكهما عدة من أيام آخر وإن صح المريض وأقام المسافر ثم ماتا لزمهما القضاء بقدر الصحة والإقامة لإدراكهما العدة بهذا المقدار ومعنى اللزوم هنا أنه أصبح في ذمته وتبرأ ذمته بصيام وليه عنه لقول النبي ﷺ: (من مات وعليه صيام، صام عنه وليه).

س: هل يكره للصائم نزول الماء أو الانغماس فيه ؟

ج: لا يكره للصائم نزول الماء أو الانغماس فيه إذ لم يرد ما يدل على كراهية ذلك.

س: إذا دخل ماء إلى جوف الصائم من غير قصد فهل يفسد بذلك صومه ؟

ج: صومه صحيح ولا يفسد ذلك.

س: ما يبطل الصيام ؟

ج: الأشياء التي تبطل الصيام هي:

١ـ الأكل والشرب عمداً

٢ـ الحيض والنفاس ولو في اللحظة الأخيرة قبل غروب الشمس

٣ـ الجماع أو الاستمناء

س: هل المعاصي تفطر الصائم ؟

ج: المعاصي لا تفطر الصائم وذلك برأي جمهور العلماء. يقول د/ القرضاوي: جمهور العلماء يرون أن المعاصي لا تبطل الصوم وإن كانت تخدشه وتصيب منه بحسب صغرها أو كبرها وخصوصاً معاصي اللسان ولهذا قال الإمام أحمد إلا من عصم ربك وخصوصاً معاصي اللسان ولهذا قال الإمام أحمد: لو كانت الغيبة تفطر ما كان لنا صوم هذا والإمام أحمد هو في ورعه وزهده وتقواه. فماذا يقول غيره؟! ويؤكد هؤلاء العلماء أن المعاصي لا تبطل الصوم، كالأكل والشرب ولكنها قد تذهب بأجره وتضيع ثوابه. والحق أن هذه خسارة ليست هينة لمن يعقلون، ولا يستهين بها إلا أحمق، فإنه يجوع ويعطش ويحرم من نفسه من شهواتها، ثم يخرج في النهاية ورصيده "صفر" من الحسنات.

س: هل الحجامة تفطر الصائم؟

ج: جمهور العلماء على أن الحجامة لا تفطر الصائم.

س: هل يفطر القيء الصائم ؟

ج: لم يثبت حديث صحيح في أن القيء يفطر الصائم بل كل ما ورد في ذلك ضعيف وعليه الذي يترجح عندي والله أعلم أن القيء لا يفطر الصائم.

س: هل يكره للصائم أن يبالغ في الاستنشاق حال الصوم ؟

ج: لا يكره للصائم أن يبالغ في الاستنشاق حال الصوم بشرط ألا يتعمد وصول الماء إلى جوفه. فقد ذكر البخاري في صحيح باب قول النبي ﷺ: (إذا توضأ فليستنشق بمنخره الماء). قال ولم يميز بين الصائم وغيره. وأما حديث لقيط ابن صبرة أن النبي ﷺ قال: (وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائمًا فهذا) حديث ضعيف لا يثبت.

س: هل الحقن أو الإبر تفطر الصائم ؟

ج: لا تفطر الحقن أو الإبر يقول د/ القرضاوي: الإبر سواء كانت تؤخذ في العضل، أم تحت الجلد أم في الوريد. ومن هذه الحقن ما يؤخذ للتداوي، ومنها ما يؤخذ للتقوية، ومنها ما يؤخذ للتغذية.

أما ما يؤخذ للتداوي مثل ما يؤخذ لخفض درجة الحرارة في الحميات ونحوها أو لخفض الضغط ونحو ذلك فعلماء العصر مجمعون على أنه لا يفطر.

س: هل الاكتحال أو القطرة ونحوها يفطر الصائم ؟

ج: الاكتحال والقطرة ونحوهما مما يدخل العين لا تفطر الصائم، سواء وجد طعمه في حلقه أم لم يجده، لأن العين ليست منفذ إلى الجوف.

س: هل يجوز للصائم أن يقبل زوجته ؟

ج: لا حرج على الصائم في القبلة إذا لم يخف على نفسه أن تحرك شهوته وتوقعه في المحظور وذلك لحديث عائشة ﵂: (كان النبي ﷺ يقبل ويباشر وهو صائم وكان أملككم لأربه) أي لشهوته.

س: إذا أكل أو شرب يظن غروب الشمس أو بقاء الليل فبان خلافه فهل يبطل صومه ؟

ج: لا يبطل صومه بذلك لحديث أسماء بنت أبي بكر ﵄ قالت: (أفطرنا يوماً من رمضان في غيم على عهد رسول الله ﷺ ثم طلعت الشمس). فهؤلاء الصحابة أفطروا ظناً منهم أن وقت المغرب قد دخل ثم بان لهم أن الشمس لم تغرب بعد ومع ذلك لم يأمرهم النبي ﷺ بقضاء ذلك اليوم فدل ذلك على أن صومهم لم يبطل بذلك.

س: إذا أكره شخص على الإفطار فهل يبطل صومه بذلك؟

ج: لا يبطل صومه لقول النبي ﷺ: (إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه).

س: بعض الناس لا يفطر حتى يبلغ المؤذن الشهادتين فهل هذا مستحب؟

ج: هذا خلاف السنة بل بمجرد دخول وقت المغرب أو سماع الآذان يستحب الإفطار لقول النبي ﷺ: (لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر. وإنما أحب التعجيل لما فيه من التيسير على الناس)، وكره التأخير لما فيه من شبهة التنطع والغلو في الدين.

س: هل يستحب السحور في رمضان؟

ج: السحور ما يؤكل في السحر، أي بعد منتصف الليل إلى الفجر وهو مستحب ففيه قوة للصائم على احتمال الصيام وجوعه وظمئه ولذا قال: (تسحروا فإن في السحور بركة). وفيه تمييز كذلك لصيام المسلمين عن غيرهم وفي الصحيح (فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر).

س: هل من السنة تأخير السحور؟

ج: نعم من السنة تأخير السحور تقليلاً لمدة الجوع والحرمان. قال زيد بن ثابت: تسحرنا مع النبي ﷺ ثم قمنا إلى الصلاة، فسأله أنس: كم بينهما قال: قدر خمسين آية.

س: إذا شك شخص هل طلع الفجر أم لا: فهل يجوز له أن يأكل؟

ج: نعم جاز له أن يأكل إلى أن يستيقن طلوع الفجر.

س: هل يجب قضاء رمضان على الفور؟

ج: لا يجب قضاء رمضان على الفور لقوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ (البقرة: ١٨٥). أي ومن كان مريضاً أو مسافراً فليصم عدة من الأيام التي أفطر فيها، في أيام آخر، متتابعات أو غير، فإن الله أطلق الصيام ولم يقيده. وصح عن عائشة ﵂ (أنها كانت تقضي ما عليها من رمضان في شعبان ولم تكن تقضيه فوراً عند قدرتها على القضاء).

س: ما الحكم إذا أفطرت كلاً من الحامل والمرضع في رمضان؟

ج: يجب على كل منهما قضاء الأيام التي أفطرتها فقط ولا فدية عليهما.

س: ما حكم صيام الحامل؟

ج: المرأة الحامل لا تخلو من حالين: الحالة الأولى: أن تكون نشيطة لا يلحقها في

الصوم مشقة ولا تأثير على جنينها، فهذه المرأة يجب عليه أن تصوم ؛ لأنه لا عذر لها في ترك الصيام. والحالة الثانية : أن تكون المرأة غير متحملة للصيام لثقل الحمل عليها أو لضعفها في جسمها أو لغير ذلك . وفي هذا الحال تفطر لا سيما إذا كان الضرر على جنينها، فإنه يجب عليها الفطر حيئذ قاله الشيخ ابن عثيمين رحمه الله .

س: هل يستحب للمرأة تناول دواء يقطع الحيض في رمضان كي تصوم رمضان كاملاً وتقومه؟

ج : لا يستحب لها هذا وذلك لأن الحيض كتبه الله على بنات آدم ولم تكن النساء على عهد النبي ﷺ يتكلفن ذلك .

س: لكن هب أنه حدث وتناولت المرأة الدواء وانقطع الحيض فهل يصح صومها؟

ج : إذا تناولت الدواء وانقطع الحيض وصامت فصومها صحيح .

س: النساء اللواتي يستعملن دورات المياه الإفرنجي التي يجلس عليها لقضاء الحاجة أثناء الغسل يدخل شيء من الماء إلى فروجهن هل يفطر هذا الماء الصائمة ؟

ج : لا يفطر هذا الصائمة ؛ لأن النساء على عهد رسول الله ﷺ كن يستنجين بالماء، ولم يرد أن امرأة منهن على الإطلاق أفطرت لدخول بعض الماء إلى فرجها، ثم إن هذا ليس بطعام ولا بشراب ولا شهوة تقضيها المرأة ولا حيض ولا نفاس قاله شيخنا .

س: هل يجوز للصائمة أن تكتحل؟

ج : يجوز للصائمة أن تكتحل وهذا قول جمهور أهل العلم كما أشار إلى ذلك الشوكاني في (نيل الأوطار) (٤/ ٢٠٥) .

س: هل يجوز للصائمة أن تتذوق الطعام لتعرف به ملح أم لا؟

ج : لا بأس أن تتذوق الصائمة الطعام لتعرف به ملح أم لا أو لغير ذلك وأن تمضغ لصبيها الطعام وتفتته له ما لم يصل شيء من ذلك إلى جوفها .

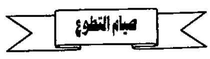
س: هل يجوز للصائمة مضغ العلك (اللبان)؟

ج : هناك نوعان من العلك " اللبان " :

النوع الأول : عند مضغه لا يتحلب منه شيء وهذا يجوز مضغه عند أكثر العلماء .

النوع الثاني : عند مضغه يتحلب منه شيء وهذا النوع يفطر لو بلع منه الصائم ما تحلب منه

قال الحافظ في الفتح (٤/ ١٦٠) : ورخص في مضغ العلك أكثر العلماء إن كان لا يتحلب منه شيء فإن تحلب منه شيء فازدرده فالجمهور على أنه يفطر .



س: ما حكم صيام ست من شوال؟

ج: يستحب صيام ست من شوال لقول النبي ﷺ: (من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر).

س: هل يشترط التتابع في هذه الأيام؟

ج: لا يشترط التتابع فيها بل يجوز صيامها مفرقة. قال الإمام أحمد: إنما قال النبي ﷺ: (ستة من شوال) فإذا صام ستة أيام من شوال لا يبالي فرق أو تابع.

س: ما المراد بصوم عشر ذي الحجة؟

ج: المراد بالعشر هنا: الأيام التسعة من أول ذي الحجة كما قال النووي.

س: وما حكم صيامها؟

ج: يستحب صيام عشر ذي الحجة لقول النبي ﷺ: (ما العمل في أيام أفضل منها في هذه العشر، قالوا: ولا الجهاد؟ قال: ولا الجهاد، إلا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء). قال النووي: ليس في صوم هذه التسعة كراهية، بل هي مستحبة استحباباً شديداً، ولاسيما التاسع منها وهو يوم عرفة.

س: ما حكم صيام يوم عرفة بالنسبة للحاج؟

ج: لا يستحب للحاج الصيام يوم عرفة بل يسن له الفطر لحديث أم الفضل بنت الحارث: (أن ناسا تماروا عندها يوم عرفة في صوم النبي ﷺ فأرسلت إليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه).

س: وما حكم صيام يوم عرفة بالنسبة لغير الحاج؟

ج: يستحب لغير الحاج أن يصوم يوم عرفة لقول النبي ﷺ: (صيام يوم عرفة احتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده).

س: ما المراد بيوم عاشوراء؟

ج: يوم عاشوراء هو يوم العاشر من المحرم. قال النووي: ذهب جماهير العلماء من السلف والخلف إلى أن عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم.. وهذا ظاهر الأحاديث ومقتضى اللفظ.

س: وما حكم صيام يوم عاشوراء؟

ج: يستحب صيام هذا اليوم للأدلة الآتية: عن أبي قتادة أن النبي ﷺ قال: (صيام يوم عاشوراء أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله). وعن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (هذا يوم عاشوراء، ولم يكتب الله عليكم صيامه، وأنا صائم فمن شاء فليصم، ومن شاء فليفطر). وسئل ابن عباس ﷺ عن صيام يوم عاشوراء فقال: (ما علمت أن رسول الله ﷺ صام يوما يطلب فضله على الأيام إلا هذا اليوم، ولا شهراً إلا هذا الشهر يعني رمضان).

س: هل يستحب صيام يوم قبل عاشوراء؟

ج: نعم يستحب ذلك لما روى عن ابن عباس ﷺ أنه قال: (حين صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء وأمر بصيامه، قالوا: يا رسول الله إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى، فقال رسول الله ﷺ: فإن كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع، قال: فلم يأت العام المقبل حتى توفى رسول الله ﷺ).

س: هل يستحب الإكثار من صيام شهر شعبان؟

ج: نعم يستحب الإكثار من الصيام في شعبان لما روى عن عائشة ﷺ قالت: (كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر، ويفطر حتى نقول لا يصوم، وما رأيت رسول الله ﷺ استكمل شهراً إلا رمضان وما رأيته أكثر صياماً منه في شعبان).

س: ما حكم تخصيص يوم النصف من شعبان بصيام؟

ج: تخصيص يوم النصف من شعبان بصيام دون سائر الأيام ظنا أن له فضيلة على غيره بدعة، إذ لم يأت دليل صحيح على ذلك. قال المباركفوري: لم أجد في صوم ليلة النصف من شعبان حديثًا مرفوعًا صحيحًا.

س: ما حكم تخصيص الصيام في رجب كما يفعله بعض الناس من تخصيص أول يوم أو أول خميس أو أول ثلاثة أيام منه أو تخصيص السابع والعشرين منه بالصيام؟

ج: تخصيص هذه الأيام بالصوم اعتقاداً بأن لها فضلا على غيرها أو أنها سنة هذا من البدع.

س: ما حكم صيام يومي الاثنين والخميس؟

ج: روى عن عائشة ﷺ قالت: (كان رسول الله ﷺ يتحرى صوم الاثنين والخميس) وعليه يستحب ذلك يومي الاثنين والخميس.

س: هل يستحب صوم ثلاثة أيام من كل شهر؟

ج: نعم لما روى عن أبى هريرة ﷺ قال: (أوصاني خليلي ﷺ بثلاث: صيام ثلاثة أيام من كل شهر وركعتي الضحى وأن أوتر قبل أن أنام).

س: ما حكم صوم يوم و إفطار يوم؟

ج: هذا صيام نبي الله داود ﷺ وهو أفضل الصيام وأعدله وأحبه إلى الله ﷻ. لما روى عن عبد الله بن عمرو أن رسول ﷺ قال له: (أحب الصلاة إلى الله صلاة داود - ﷺ - وأحب الصيام إلى الله صيام داود وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه، وينام سدسه، ويصوم يومًا ويفطر يومًا).

س: ما حكم صيام يومي العيدين؟

ج: يحرم صيام يومي العيدين يوم الفطر ويوم الأضحى فروى عن عمر أنه قال: (هذان يومان نهى رسول الله ﷺ عن صيامهما) يوم فطركم من صيامكم، واليوم الآخر تأكلون فيه من نسككم. وعن أبى سعيد الخدري: (أن رسول الله ﷺ نهى عن صيام يومين: يوم الفطر ويوم النحر).

س: ما المراد بأيام التشريق؟

ج: أيام التشريق هي: الثلاثة التي بعد النحر، ويقال لها أيام منى لأن الحجاج يقيمون فيها بمنى.

س٢٩١: ما حكم صيام أيام التشريق؟

ج: لا يجوز صيام أيام التشريق لقول النبي ﷺ: (أيام التشريق أيام أكل وشرب). وقول ﷺ: (أيام منى أيام أكل وشرب).

س: ما حكم استقبال رمضان بيوم أو يومين؟

ج: نهى النبي ﷺ عن استقبال رمضان بيوم أو يومين إلا أن يوافق ذلك صومًا للمرء كأن تكون عادته صوم يوم وإفطار يوم، أو صوم الاثنين والخميس، وذلك لما روى أبى هريرة عن النبي ﷺ قال: (لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين، ألا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم).

س: ما حكم إفراد يوم الجمعة بالصوم؟

ج: إفراد يوم الجمعة بالصوم منهي عنه فإن لم يقصده لعينه، بل صام يومًا قبله أو يومًا بعده، أو وافق ذلك صومًا كان يصومه، مثل من يصوم يومًا ويفطر يومًا، فيوافق صومه يوم الجمعة جاز. والأدلة على ذلك ما روى عن محمد ابن

عباد قال: (سألت جابر بن عبد الله وهو يطوف بالبيت: أنهى رسول الله ﷺ عن صيام يوم الجمعة؟ فقال: نعم ورب هذا البيت). وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يصم أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم قبله أو يصوم بعده). وعن جويرية بنت الحارث أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الجمعة، وهي صائمة فقال: (أصمت أمس؟ قالت: لا. قال: تريدين أن تصومي غداً، قالت: لا. قال: فأفطري).

س: هل يجوز صوم يوم الجمعة منفردا إذا وافق يوم عرفة؟

ج: ذهب الإمام أحمد وشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، إلى جواز ذلك حيث لمن يتعمد صومه خاصة وللفضل الوارد في صيام ذلك اليوم.

س: هل صح عن النبي ﷺ أنه قال: (إذا انتصف شعبان فلا تصوموا)؟

ج: لم يصح ذلك عن النبي ﷺ بل هو حديث منكر والجمهور يرون جواز الصيام بعد النصف من شعبان.

س: هل صح عن النبي ﷺ أنه قال: (لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم وإن لم يجد أحدكم إلا لحاء عنبة أو عود شجرة فليمضغه)؟

ج: لم يثبت ذلك عن النبي ﷺ وقد ذهب الإمام مالك والإمام أحمد وشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم إلى جواز إفراد السبت بالصوم، وضعفوا الحديث الوارد في النهي عن ذلك.

س: هل يجوز صوم التطوع بغير نية تتقدمه من الليل؟

ج: يجوز للمرء أن ينو شيء صوم التطوع بالنهار ما لم يطعم وإن لم ينو الصوم من الليل لما روى عن عائشة ﷺ قالت: (دخل على النبي ﷺ ذات يوم، فقال: هل عندكم شيء؟ فقلنا: لا. قال: فإني إذن صائم، ثم أتانا يوما آخر فقلنا: يا رسول الله أهدى لنا حيس، فقال: أرينيه فلقد أصبحت صائما، فأكل).

قال النووي: يصح صوم النفل بنية من النهار.

س: في أي وقت من النهار يجوز للمرء أن ين شيء الصوم؟

ج: أي وقت من النهار نوى ذلك أجزأه. قال ابن قدامة: وأي وقت من النهار نوى أجزأه سواء في ذلك ما قبل الزوال وبعده هذا ظاهر كلام أحمد والخرقي، وهو ظاهر قول ابن مسعود فإنه قال: أحدكم بأخير النظرين ما لم يأكل أو يشرب

وقال رجل لسعيد بن المسيب: إني لم آكل إلى الظهر أو إلى العصر أفأصوم بقية يومي: قال: نعم.

س: هل يجوز للصائم المتطوع أن يفطر؟

ج: ذهب الشافعي وأحمد من أن المتطوع أمير نفسه إن شاء صام وإن شاء أفطر ولا قضاء عليه.



الزكاة

س: هل تجب على المرأة زكاة في حليها؟

ج: لا تجب على المرأة زكاة في حليّها، وذلك لأنه لم يرد في الحلي دليل صحيح صريح بوجب زكاة. صح عن عائشة ﵂: (أنها كانت تلي بنات أخيها يتامى في حجرها لهن الحلي فلا تخرج من حليهن الزكاة). وصح عن ابن عمر أنه قال: (ليس في الحلي زكاة). وصح عن أسماء بنت أبي بكر ﵂: (أنها كانت تحلي بناتها بالذهب قيمته خمسون ألفاً ولا تزكيه). عن عمرو ابن دينار قال: (سمعت رجلاً يسأل جابر بن عبد الله عن الحلي أفيه الزكاة، فقال جابر: لا).

س: هل يجوز أن تتصدق المرأة على زوجها سواء صدقة الفرض، أو صدقة التطوع؟

ج: نعم يجوز لها ذلك لقول النبي ﷺ لزينب زوجة ابن مسعود: (زوجك وولدك أحق من تصدقت به عليهم). وفي الصحيحين، من حديث زينب امرأة عبدالله بن مسعود أنها قالت لبلال: سل النبي ﷺ أيجزئ عني أن أنفق على زوجي وأيتام لي في حجري، فسأله فقال النبي ﷺ: (نعم ولها أجران: أجر القرابة وأجر الصدقة).

س: هل يجوز للأم أن تخرج زكاتها لأولادها؟

ج: نعم يجوز ذلك؛ إذا كان الأولاد من مصارف الزكاة، ويتأيد ذلك بقول النبي ﷺ: (زوجك وولدك أحق من تصدقت به عليهم).

س: إذا استدانت المرأة لأمر يخصها، ولا يجب على الزوج شيء منه فغرمت، أو تزوج الرجل امرأة، وكانت مستدينة، هل يجوز للزوج أن يدفع صدقته إليها؟

ج: نعم يجوز في مثل هذه الحالة أن يدفع الزوج صدقته إليه، ويعطيها حينئذ من سهم الغارمين، وبنحو هذا قال الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ فقال: وإن كانت امرأة،

أو ابن له بلغ فادان ثم زمن واحتاج، أو أب له دائن أعطاهم من سهم الغارمين، وكذلك من سهم ابن السبيل، ويعطيهم بما عدا الفقر والمسكنة، لأنه لا يلزمه قضاء الدين عنهم، ولا حملهم إلى بلد أرادوه، فلا يكونون أغنياء عن هذا كما كانوا أغنياء عن الفقر والمسكنة بإنفاقه عليهم.

س: هل تعطى الأم أو الجدة من الزكاة؟

ج: إذا كانت الأم أو الجدة ممن يلزم الشخص الإنفاق عليهم؛ فلا يعطون من الزكاة، أما إذا كانتا ممن لا يلزم الشخص الإنفاق عليهم جاز إعطاؤهما، والله أعلم. فمثلا إذا كانت أم الشخص متزوجة من رجل آخر غير أبيه فنفقتها مسئولية الرجل الآخر، فحينئذ إن كانت الأم من المصارف جاز إعطاؤها من الزكاة، ولا نعلم مانعاً من ذلك والله تعالى أعلم.

س: هل يعطي الرجل صدقته لابنته؟

ج: إذا كانت البنت ممن يلزم الأب الإنفاق عليهم؛ فلا يجوز حينئذ دفع الزكاة لها، أما إذا كانت مزوجة، ومن المصارف الثمانية المذكورة في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا﴾ (التوبة: ٦٠) فلا مانع حينئذ من إعطاء الزكاة لها، والعلم عند الله تبارك وتعالى.

س: هل يجوز للمرأة أن تتصدق من بيت زوجها بغير إذنه؟

ج: يجوز للمرأة أن تتصدق من بيت زوجها بغير إذنه بشرط أن يكون شيئًا يسيراً وذلك لحديث عائشة ﵂ قالت: قال رسول الله ﷺ: (إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما أنفقت، ولزوجها أجره بما كسب، وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئاً). ولحديث أبي هريرة ﵁ عن النبي ﷺ قال: (إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها عن غيره أمره، فلها نصف أجره). فقد دل هذين الحديثين على جواز أن تتصدق المرأة بالشيء اليسير من مال زوجها بلون إذن منه وله بذلك أجر بما كسب كما أن لها أجر بما أنفقت لكن إذا أرادت أن تتصدق بمال كثير فلا بد من أن تستأذنه والله أعلم.

س: هل يجوز للمرأة أن تتصدق من مالها بغير أذن زوجها؟

ج: أكثر أهل العلم، على أن المرأة تتصدق من مالها بغير أذن زوجها.

س: هل تؤجر المرأة إذا أنفقت على قرابتها؟

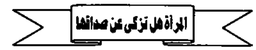
ج: نعم تؤجر المرأة إذا أنفقت على قرابتها، لحديث أم سلمة ﵂ قالت: (قلت: يا رسول الله ألي أجر أن أنفق على بنى أبي سلمة؟ إنما هم بنى، فقال: أنفقي عليهم فلك أجر ما أنفقت عليهم) وأيضاً قول النبي ﷺ ـ وقدم تقدم ـ لزينب امرأة ابن مسعود لما سألته (أيجزئ عنى أن أنفق على زوجي وأيتام لى في حجري؟ قال لها النبي ﷺ: (نعم ولك أجران: أجر الصدقة، وأجر القرابة).

س: هل يجوز للزوج أن يدفع الزكاة إلى زوجته؟

ج: لا يجوز للزوج أن يدفع زكاته إلى امرأته، لأن نفقتها واجبة عليه، وقد نقل غير واحد من أهل العلم الإجماع على ذلك

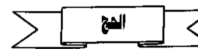
س: اللؤلؤ والزبرجد ونحو ذلك غير الذهب والفضة الذي تتحلى به المرأة هل عليه زكاة؟

ج: ليس على اللؤلؤ والزبرجد ونحوهما مما تتحلى به المرأة غير الذهب والفضة زكاة، ولا نعلم اختلافا بين أهل العلم في ذلك. وقد نص على ذلك غير واحد من أهل العلم، فقال الإمام مالك ـ رحمه الله ـ: ليس في اللؤلؤ ولا المسك ولا في العنبر زكاة، وكذلك قال الإمام الشافعي رحمه الله: وما يحلى به النساء، أو ادخرنه، أو ادخره الرجال، من لؤلؤ وزبرجد وياقوت ومرجان وحلية بحر وغيره، فلا زكاة فيه ولا زكاة إلا في ذهب أو ورق، ولا زكاة في صفر ولا حديد ولا رصاص ولا حجارة ولا كبريت، ولا مما أخرج من الأرض، ولا زكاة في عنبر ولا لؤلؤ أخذ من البحر.. إلى آخر ما قاله رحمه الله.



س: رجل فرض لزوجته صداقا بلغ النصاب ولم تقبضه، وقد حال على ذلك الحول هل تخرج المرأة زكاة عليه؟ وإن طلقت قبل البناء فما العمل؟

ج: صداق المرأة كسائر أموالها تخرج عليه الزكاة إذا بلغ النصاب وحال عليه الحول، فإن كان دينا فحكمه حكم سائر الديون. وإن طلقت قبل البناء بها فنصف الزكاة عليها ونصفها عليه، والله أعلم.



الحج

س: ما حكم الحج على المرأة؟

ج: يجب الحج على المرأة دلَّ ذلك الكتاب والسنة والإجماع أما دليل الكتاب: فقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ (آل عمران: ٩٧) وأما السنة فقول النبي ﷺ: (بني الإسلام على خمس. . .) وذكر منها حج البيت. وأما دليل الإجماع: فقال النووي: وأجمعوا على أن الحج يجب على المرأة إذا استطاعت. ا. هـ. والحج في حق النساء يعد من أفضل الجهاد لما روى عن عائشة ﷺ أنها قالت: (يا رسول الله نرى الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد، قال: لا لكن أفضل الجهاد حجٌّ مبرور).

س: هل يجوز للمرأة أن تخرج لتؤدي حجة الفريضة عن أبيها مثلاً أو أمها أو أخيها إذا عجزوا عن أداء الحج لمرضهم أو لكبرهم في السن؟

ج: يجوز للمرأة أن تخرج لتؤدي عنهم حج الفريضة إذا عجزوا عن أداء الحج بأنفسهم لمرض أو وزمانه أو كبر دلّ عليه ما روى عن ابن عباس ﷺ قال: (جاءت امرأة من خثعم فقالت: يا رسول الله، إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة أفأحج عنه؛ قال: نعم. وذلك في حجة الوداع). قال النووي: هذا الحديث فيه فوائد منها: جواز النيابة في الحج عن العاجز المأيوس منه بهرم أو زمانه. ا. هـ.

س: هل يجوز للمرأة أن تخرج لتؤدي حجة الفريضة عن أبيها أو أخيها أو أمها إذا ماتوا ولم يكونوا أدوا فريضة الحج؟

ج: نعم يجوز لها ذلك لما روى عن بريدة قال: (بينما أنا جالس عند رسول الله ﷺ إذا أتته امرأة فقالت: إني تصدقت على أمي بجارية وأنها ماتت قال: وجب أجرك وردها عليك الميراث. قالت: يا رسول الله، إنه كان عليها صوم شهر فأصوم عنها؟ قال صومي عنها قالت: إنها لم تحج أفأحج عنها؟ قال حجي عنها).

س: هل يستحب للمرأة أن تغتسل وتطيب قبل إحرامها؟

ج: استحب بعض أهل العلم للمرأة أن تغتسل وتطيب قبل إحرامها بحج أو عمرة.
قال الشافعي في "الأم" (٢/ ١٢٩): ولا بأس على المرأة في التطيب بما شاءت من الطيب قبل الإحرام وقال أيضا في (الأم) (٢/ ١٧١): أستحب للرجل

والمرأة الطاهرة والحائض والنفساء الغسل للإحرام. وقال ابن قدامة في "المغني" (٣٢٨/٣) ويستحب للمرأة ما يستحب للرجل من الغسل عند الإحرام والتطيب والتنظيف ا.هـ.

س: هل يجوز للمرأة أن تضع الطيب والعطور بعد إحرامها؟

ج: لا يجوز لها بعد الإحرام أن تستعمل الطيب لحديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: (لا يلبس المحرم ثوباً ورس ولا زعفران).

س: هل يجوز للمرأة أن تغتسل قبل إحرامها بالحج أو العمرة، حتى ولو كانت حائضا أو نفساء؟

ج: يستحب للمرأة الاغتسال قبل الإحرام حتى لو كانت حائضًا أو نفساء وذلك لما روى عن جابر بن عبدالله ﷺ في حجة النبي ﷺ وفيه (حتى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبى بكر فأرسلت إلى رسول الله ﷺ كيف أصنع؟ قال: اغتسلي واستنفري بثوب وأحرمي). قال النووي: فيه استحباب غسل الإحرام للنفساء. وقال الخرقي: والمرأة يستحب لها أن تغتسل عند الإحرام وإن كانت حائضًا أو نفساء.

س: هل تغطي المرأة وجهها بالنقاب في الإحرام؟

ج: المرأة المحرمة لا تغطي وجهها بالنقاب أو البرقع ونحوهما وأيضا لا تلبس القفازين لحديث ابن عمر (لا تنقب المحرمة ولا تلبس القفازين).

س: هل يجوز للمرأة المحرمة أن تلبس الخفين؟

ج: المرأة إذا أرادت أن تلبس خفين جاز لها ذلك، فقد صحَّ عن ابن عمر (أنه كان يفتي النساء إذا أحرمن أن يقطعن الخفين حتى أخبرته صفية عن عائشة أنها كانت تفتي النساء أن لا يقطعن فانتهى عنه) فيستفاد من هذا الإثر أن المحرمة يجوز لها أن تلبس الخفين ولا تقطعما، وأما النهى الوارد عن لبس الخفين فهو خاص بالرجال ونقل الحافظ ابن حجر رحمه الله عن ابن المنذر قوله: أجمعوا على أن المرأة تلبس المخيط كله والخفاف.

س: هل يجوز للمحرمة أن تلبس السراويل؟

ج: نعم يجوز لها ذلك فقد صح عن ابن عمر ﷺ قال: (لا باس أن تلبس المحرمة الخفين والسراويل) وصح عن الحسن وعطاء أنهما قالا: (تلبس المحرمة السراويل). قال الشافعي في (الأم) (١٢٦/٢): لا تقطع المرأة الخفين، والمرأة

تلبس السراويل والخفين والخمار والدرع من غير ضرورة كضرورة الرجل، وليست في هذا كالرجل.

س: هل يجوز للمحرمة أن تلبس الثياب المعصفرة؟

ج: يجوز للمحرمة أن تلبس الثياب المعصفرة إذا شاءت وذلك للآثار الصحيحة الآتية:

١ـ عن القاسم بن محمد قال: (كانت عائشة تلبس الثياب المعصفرة وهي محرمة).

٢ـ عن أسماء بنت أبي بكر ﷺ: (أنها كانت تلبس المعصفرات المشبعات وهي محرمة ليس فيها زعفران).

٣ـ عن يزيد الفقر قال: (سافرت مع أم سلمة زوج النبي ﷺ فكان بعض من معها يلبس المعصفر).

٤ـ عن عائشة بنت سعد أن سعداً كان يقول لبناته: (وثيابكن التي تحرمن فيها المصبغات إذا أحرمتن، وصبغتها في حجوركن).

س: هل يجوز للمحرمة أن تلبس الثياب الموردة؟

ج: للمحرمة أن تلبس الثياب الموردة إذا أرادت ذلك لما روى عن ابن جريج: قال أخبرني عطاء إذ منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال. قال: (كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبي ﷺ مع الرجال؟ قلت: أبعد الحجاب أو قبل؟ قال إي لعمري لقد أدركته بعد الحجاب. قلت: كيف يخالطن الرجال؟ قال: لم يكن يخالطن كانت عائشة ﷺ تطوف حجرة من الرجال لا تخالطهم، فقالت امرأة: انطلقي نستلم يا أم المؤمنين، قالت: انطلقي عني، وأبت، يخرجن متنكرات بالليل فيطفن مع الرجال، ولكنهن كن إذا دخلن البيت قمن حتى يدخلن وأخرج الرجال، وكنت آتي عائشة أنا وعبيد بن عمير وهي مجاورة في جوف ثبير، قلت: وما حجابها؟ قال: هي في قبة تركية لها غشاء، وما بينا وبينها غير ذلك، ورأيت عليها درعًا موردًا).

س: هل يجوز للمحرمة أن تلبس حليها؟

ج: يجوز للمحرمة أن تلبس حليها وذلك لما روى:

١ـ عن صفة بنت شيبة أنها قالت: (كنت عند عائشة ﷺ جاءتها امرأة من نساء بني عبد الدار يقال لها تملك، قالت لها: يا أم المؤمنين، إن ابنتي فلانة حلفت

أن لا تلبس حليها في الموسم، فقالت عائشة ﵂: قولي لها: إن أم المؤمنين تقسم عليك، ألا لبست حليَّك كله).

٢ـ عن نافع: (أن نساء عبد الله بن عمر وبناته كن يلبسن الحلي وهن محرمات).

٣ـ عن ابن سيرين قال: (كانوا يكرهون التعطل للمرأة في الحل والإحرام).

٤ـ عن مالك بن مغول قال: (سألت ابن الأسود: تلبس المحرمة من الحلي؟ فقال: ما كانت تلبس وهي محلة).

س: هل يجوز للمحرمة أن تكتحل؟

ج: يجوز للمحرمة أن تكتحل بأي نوع من أنواع الكحل ما لم يكن فيه طيب فقد صح عن ابن عمر أنه قال: (يكتحل المحرم بأي كحل يشاء ما لم يكن فيه طيب).

س: ما حكم خضاب المحرمة؟

ج: للمحرمة أن تختضب إن شاءت إذ لم يرد في ذلك نهي عن النبي ﷺ.

س: هل يجوز للمرأة المحرمة التلبية حتى ولو كانت حائضاً؟

ج: تلبية المرأة مشروعة ولا خلاف بين أهل العلم في ذلك قال الشافعي في (الأم) (٢ / ١٣٤) والتلبية ذكر من ذكر الله ـ ﷻ ـ فيلبي المرء طاهراً أو جنباً وغير متوضيء والمرأة حائضاً وجنباً وطاهراً وعلى كل حال، وقد قال رسول الله ﷺ لعائشة وعركت (افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت)، والتلبية مما يفعل الحاج.

س: هل يجوز للمرأة أن ترفع صوتها بالتلبية؟

ج: نعم يجوز ذلك دلّ عليه ما روى عن السائب أن النبي ﷺ قال: (جاءني جبريل فقال لي يا محمد مُرْ أصحابك أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية). وهذا يشمل الرجال والنساء وصح عن عائشة ﵂ (أنها كانت ترفع صوتها بالتلبية). روى عن القاسم أنه قال: (خرج معاوية ليلة النفر فسمع صوت تلبية فقال: من هذا؟ قالوا: عائشة اعتمرت من التنعيم فذكر ذلك لعائشة فقالت: لو سألني لأخبرته). قال ابن حزم في المحلى (٧/ ٩٣): ونستحب أن يكثر من التلبية من حين الإحرام فما بعده دائمًا في حال الركوب والمشي والنزول وعلى كل حال، ويرفع الرجل والمرأة صوتهما بها.

س: ماذا تفعل الحائض والنفساء في الحج؟

ج: تفعل كل ما يفعله الحاج غير أن لا تطوف بالبيت فقط حتى تطهر من الحيض والنفاس فيجوز لها أن تقف بعرفة وتسعى بين الصفا والمروة وغير ذلك مما يفعله الحاج وذلك لقول النبي ﷺ لعائشة حين حاضت. (افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري..).

س: امرأة قطعت عدة أشواط من الطواف ثم حاضت كيف تصنع؟

ج: إذا قطعت المرأة أشواطًا من الطواف ثم حاضت ففي هذه الحالة تقطع الطواف لقول النبي ﷺ لعائشة حين حاضت (افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري) وإذا طهرت من حيضها فإنها تبنى على ما سبق فإذا طافت مثلاً خمسة أشواط ثم حاضت فعليها أن تنتظر حتى تطهر، ثم تطوف الباقي وهما شوطان شأنها في ذلك شأن من قطع طوافه لعذر.

س: هل يجوز للمستحاضة أن تطوف بالبيت؟

ج: يجوز للمستحاضة أن تطوف بالبيت، إذ لم يرد نهى عن طوافها بالبيت وأيضا المستحاضة تصلى والصلاة أعظم من الطواف. وروى عن أبى الزبير المكي أن أبا ماعز عبد الله بن سفيان أخبره (أنه كان جالساً مع عبد الله بن عمر فجاءته امرأة تستفتيه فقالت: إني أقبلت أريد أن أطوف بالبيت حتى إذا كنت عند باب المسجد هرقت الدماء، فقال عبد الله بن عمر: إنما ذلك ركضة من الشيطان، فاغتسلي ثم استنفري بثوب ثم طوفي).

س: إذا طافت المرأة طواف الإفاضة، ثم حاضت فهل يلزمها أن تبقى حتى تطهر وتطوف طواف الوداع؟

ج: ما دامت طافت طواف الإفاضة لا يلزمها أن تبقى حتى تطهر وتطوف طواف الوداع بل يجوز لها أن ترجع إلى بلدها بدون طواف وداع دلَّ على ذلك ما يلي:

١ـ عن ابن عباس ﷺ قال: (رخص للحائض أن تنفر إذا أفاضت). وسمعت ابن عمر يقول: (إنها لا تنفر) ثم سمعته يقول بعد: إن النبي ﷺ (رخص لهن).

٢ـ عن عائشة ﷺ: (أن صفية بنت حيى زوج النبي ﷺ حاضت فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال أحابستناهي؟ قالوا: إنها قد أفاضت قال: فلا إذا.

س: إذا حاضت المرأة ولم تطف طواف الإفاضة وشق عليها المقام حتى تطهر وتطوف وخشيت على نفسها الضياع فماذا تصنع؟

ج: في هذه الحالة يكون طوافها مجزئ وهى حائض وذلك للضرورة. وهذا هو الذي

اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله تعالى ـ بعد بحث متسع في مجموع الفتاوى (٢٦ / ١٧٦ فما بعدها) وانتصر له تلميذه ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ في إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ١٩ فما بعدها) . انتهى كلام شيخنا . وقد أفتى الشيخ ابن عثيمين ـ رحمه الله ـ بذلك فسئل إذا حاضت المرأة بعد رمى جمرة العقبة وقبل طواف الإفاضة وهى مرتبطة وزجها مع رفقة فماذا عليها أن تفعل مع العلم أنه لا يمكنها العودة بعد سفرها ؟ أجاب ـ رحمه الله ـ : إذا لم يمكنها العودة فإنها تتحفظ ثم تطوف للضرورة ولا شيء عليها وتكمل بقية أعمال الحج . والله تعالى أعلم

س: إذا أهلت المرأة بعمرة ثم حاضت ولم يمكنها الطهر حتى دخل وقت الحج فكيف تصنع ؟

ج: تدخل الحج على عمرتها وتصبح قارنة وذلك لما روى عن جابر بن عبدالله ﷺ : (أن عائشة ﷺ أهلت بعمرة حتى إذا كانت بسرف حاضت فقال لها النبي ﷺ : أهلي بالحج حتى إذا طهرت طافت بالكعبة وسعت فقال لها النبي ﷺ : قد حللت من حجك وعمرتك جميعاً) . وروى أيضًا أن النبي ﷺ قال لها : (طوافك يسعك لحجك وعمرتك) .

س: هل يطوف النساء مع الرجال ؟

ج: يجوز طواف النساء مع الرجال غير مختلطات بهم فقد كانت النساء على عهد رسول الله ﷺ تطوف مع الرجال ولكن غير مختلطات بهم، ولم يكن لهن وقت ينفردن فيه بالطواف، يدل على ذلك: ما روى عن ابن جريج أخبرني عطاء إذ منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال قال: (كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبي ﷺ مع الرجال؟ قلت: أبعد الحجاب أم قبل؟ قال: إي لعمري لقد أدركته بعد الحجاب. قلت كيف يخالطن الرجال؟ قال لم يكن يخالطن الرجال، كانت عائشة ﷺ تطوف حجرة من الرجال لا تخالطهم فقالت امرأة: انطلقي نستلم يا أم المؤمنين، قالت: انطلقي عني، وأبت، يخرجن متنكرات بالليل فيطفن مع الرجال، ولكنهن كن إذا دخلن البيت قمن حتى يدخلن وأخرج الرجال، وكنت آتى عائشة أنا وعبيد بن عمير وهى مجاورة في جوف ثبير، قلت: وما حجابها ؟ قال: هي في قبة تركية لها غشاء، وما بيننا وبينها غير ذلك، ورأيت عليها درعاً موردًا) .

س: ما حكم رمل النساء في الطواف ؟

ج: الرمل هو إسراع المشي مع تقارب الخطى وهو سنة في الأشواط الثلاثة الأولى من

الطواف لكن هذا خاص بالرجال أما النساء فلا يستحب لهن الرمل في الطواف وذلك للآثار الصحيحة الآتية :

١ـ عن عائشة ﵂ قالت : (يا معشر النساء ليس عليكن رملٌ بالبيت لكنَّ فينا أسوة) .

٢ـ عن ابن عمر قال : (ليس على النساء رمل بالبيت ولا بين الصفا والمروة) .

٣ـ عن عطاء قال : (ليس على النساء رمل بالبيت ولا بين الصفا والمروة) .

وقال النووي في شرح مسلم (٣/ ٣٩٧) واتفق العلماء على أن الرمل لا يشرع للنساء كما لا يشرع لهن شدة السعي بين الصفا والمروة .

س: هل يجوز للمحرمة أن تذهب من مزدلفة إلى منى بالليل لمشقة الزحام ؟

ج : أرخص النبي ﷺ للنساء أن يذهبن من مزدلفة إلى منى ليلاً وذلك لأن فيه رفقًا بهن ودفعًا لمشقة الزحام عنهن . قال ابن قدامة في المغنى(٣/ ٤٢٣) ولا بأس بتقديم الضعفة والنساء . . ولا نعلم فيه مخالفًا ولأن فيه رفقًا بهم ودفعًا لمشقة الزحام عنهم واقتداء بنبيهم ﷺ .

س: هل يجوز للنساء خاصة أن يرمين جمرة العقبة إذا وصلن إلى منى ؟

ج : يجوز ذلك للنساء وذلك لما روى عن عبد الله مولى أسماء عن أسماء «أنها نزلت ليلة جمع عند المزدلفة فقامت فصلت ساعة ثم قالت : يا بني غاب القمر . قلت : لا ، فصلت ساعة ثم قالت : هل غاب القمر؟ قلت : نعم . قالت : فارتحلوا فارتحلنا ومضينا حتى رمت الجمرة ثم رجعت فصلت الصبح في منزلها فقلت لها : يا هنتاه ما أرانا إلا قد غلسنا ! قالت : يا بني إن رسول الله ﷺ قد أذن للظعن . ففيه أن أسماء ﵂ رمت قبل صلاة الصبح .

س: ما هو المشروع في حق النساء من حيث التقصير والحلق؟

ج : المشروع في حق النساء التقصير وليس الحلق ، وقد نقل الشوكاني عن الحافظ أنه حكى الإجماع على ذلك .

س: كم تأخذ المحرمة من شعرها؟

ج : لم يرد نص في ذلك في كتاب و لا في سنة رسول الله ﷺ ومن ثم يجوز للمرأة المحرمة أن تتحلل من شعر رأسها بأي قدر شاءت إلا الحلق فإنه لا يجوز لها .

س: هل يشترط إذن الزوج لخروج الزوجة لأداء حج الفريضة ؟

ج : لا يشترط إذن الزوج في خروج لأداء حج الفرض وذلك للأدلة الآتية :

١ـ قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ (آل عمران: ٩٧) وجه الدلالة أن الآية أوجبت الحج على المستطيع، والمرأة إذا أكملت الشروط فقد استطاعت إلى حج البيت سبيلاً، فلا يشترط إذن الزوج.

٢ـ لا يشترط إذن الزوج لأداء حج الفريضة، قياسًا على الصلاة، فكما أنه في الصلاة لا تحتاج الزوجة إلى إذن الزوج لأدائها، فكذلك الحج لا يحتاج لأدائه إلى إذن بجامع الفرضية.

٣ـ لا يشترط إذن الزوج لأداء الفريضة قياسًا على الصوم فكما أن صيام شهر رمضان لا يتوقف على إذن الزوج فكذلك الحج لا يحتاج لأدائه إلى إذن بجامع الفريضة.

س: هل يشترط إذن الزوج للخروج الزوجة لأداء حج التطوع؟

ج: نعم يشترط إذنه في هذه الحالة دلَّ على ذلك الإجماع والقياس والمعقول. أما الإجماع: فقال ابن المنذر: وأجمعوا على أن للرجل منع زوجته من الخروج إلى حج البيت. أ. هـ. أما القياس فيما يلي:

١ـ يشترط إذن الزوج في حج التطوع، قياسا على صوم التطوع، فكما أن صوم التطوع بغير إذن الزوج غير جائز، فكذلك الحج تطوعًا، بجامع أن كلاً منهما يمنع الزوج من حقه في الاستمتاع بزوجته.

٢ـ يشترط إن الزوج في حج التطوع، قياسًا على الاعتكاف، فكما أن الاعتكاف لا يجوز بغير إذن الزوج، فكذلك التطوع بالحج، بجامع أن كلاً منهما يفوت على الزوج استيفاء حقه في الاستمتاع بزوجته.

وأما المعقول: فهو أن الحج هنا تطوع تعارض مع فرض، وهو طاعة الزوج وتمكينه من حقه في الاستمتاع بزوجته، ولا يترك الفرض لأداء النفل.

س: هل يشترط إذن الزوج لخروج الزوجة لأداء حج منذور؟

ج: هذا ينظر فيه فإن كانت نذرته بإذن زوجها فليس له منعها، وكذلك لو كانت نذرته قبل الزواج وأخبرته به فاقره ووافقها عليه فليس له منعها أيضًا أما إذا نذرته رغمًا عنه فله منعها إذ هو صاحب حق في الاستمتاع بها.

س: إذا قلنا بجواز خروج المرأة لحج الفريضة، فهل معنى ذلك أن تخرج الزوجة بدون أن تعلم زوجها أو تستأذنه للحج، أو يستحب لها أن تستأذنه؟

ج: ليس معنى قولنا أن الزوجة تخرج لحج الفريضة حتى ولو لم يأذن لها زوجها أنه

لا يستحب لها أن تستأذنه . قال ابن قدامة : ويستحب أن تستأذنه في ذلك، نص عليه أحمد فإن أذن وإلا خرجت بغير إذنه .

س: لو أحرمت الزوجة بحج تطوع لزوجها تحليلها؟

ج: قال ابن قدامة : فإما إن أحرمت بتطوع فله تحليلها ومنعها منه في ظاهر قول الخرقي، وقال القاضي : ليس له تحليلها ؛ لأن الحج يلزم بالشروع فيه فلا يملك الزوج تحليلها كالحج المنذر.

س: ما حكم خروج المعتدة للحج؟

ج: قال شيخنا مصطفى العدوى: حاصل الأمر في المعتدة أنها إما أن تكون معتدة من طلاق لزوجها فيه رجعة عليها، أو تكون معتدة من طلاق مبتوت، أو معتدة من الوفاة. أما المطلقة الرجعية فلا يجوز لها الخروج للحج لقول الله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لاَ تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلاَ يَخْرُجْنَ﴾ (الطلاق : ١). أما المطلقة المبتوتة فلها أن تخرج إذ لا دليل على المنع، والمبتوتة لا نفقة لها ولا سكنى.



أحكام المريض

س: إذا قاء الشخص أو رعف أو خرج منه دم فهل ينتقض وضوءه؟

ج: لا ينتقض الوضوء بالقيء أو الرعاف[1] أو خروج الدم وذلك لأنه لم يثبت في ذلك دليل صحيح صريح عن النبي ﷺ بل الأحاديث الواردة في ذلك كلها ضعيف لا تبث.

س: ما المراد بالسلس؟

ج: السلس: عدم الاستمساك أو استرسال الخارج من البدن دون اختيار، ومنه سلس البول أو الغائط أو الريح أو المني أو الودى أو المذى، وقد يطلق اسم السلس على الخارج نفسه وقد يكون فقط عند النوم أو عند القيام بجهد أو عند السعال والعطاس أو عند حمل الأشياء الثقيلة.

س: ما حكم طهارة مريض السلس؟

ج: من أصابه سلس كسلس البول فإنه يتوضأ ثم يصلى ما شاء من الفرائض والنوافل ولا يلزمه أن يتوضأ لكل صلاة أو لوقت كل صلاة فلا ينتقض وضوءه لسلسل البول وإنما ينتقض وضوءه لحدث آخر غير دائم كالغائط مثلاً.

(١) الرعاف: هو خروج الدم من الأنف ويقال الرعاف الدم نفسه المصباح المنير مادة رعف.

س: ما هي الجبيرة ؟

ج: الجبيرة مفرد جبائر وهي أعواد ونحوها تربط على الكسر أو الجرح فالجبيرة تشمل كل ما يوضع على الجرح سواء كان ذلك الدواء مشدوداً بأعواد ونحوها . كما إذا كان على كسر أو عبارة عن لصوق بقطن ونحوه فكل هذا يدخل تحت اسم الجبيرة .

س: ما حكم المسح على الجبيرة ؟

ج: من كان به جرح قد لفه ، أو كسر قد جبره ، فقد سقط عنه غسل ذاك الموضع ولا يلزمه المسح ، ولا التيمم له ، فمثلاً لو كسر ذارع شخص وجبره ، فإنه يتوضأ ويسقط عنه غسل ذارعه وكذلك لا يجب أن يمسح عليه ولا أن يتيمم له .

س: إذا خاف مريض من استعمال الماء تلف النفس أو العضو أو فوات منفعة عضو كمن به مثلاً جروح كثيرة يخشى معها التلف من استعمال الماء فهل يجوز له التيمم مع وجود الماء ؟

ج: يجوز لهذا المريض في هذه الحالة التيمم مع وجود الماء لقوله تعالى : ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾ (النساء : ٤٣) .

س: إذا خاف المريض من استعمال الماء زيادة المرض أو زيادة الألم أو تأخر الشفاء فهل يجوز لهذا المريض في هذه الحالة أن يتيمم مع وجود الماء ؟

ج: يجوز لهذا المريض في هذه الحالة أن يتيمم مع وجود الماء لقوله تعالى : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ اليُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ العُسْرَ﴾ (البقرة : ١٨٥) . ولا شك أن من به مثل هذا المرض يلحقه عسر وحرج من استعمال الماء .

س: إذا خاف شخص من استعمال الماء البارد في بدنه أن يصيبه الضرر من شدة برودته ولا يقدر على تسخينه فهل يجوز له التيمم في هذه الحالة مع وجود الماء ؟

ج: يجوز له أن يتيمم لقوله تعالى : ﴿وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ (البقرة : ١٩٥) وقوله سبحانه وتعالى : ﴿وَلاَ تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً﴾ (النساء : ٢٩) . واستعمال الماء الشديد البرودة في البدن إذا كان يخشى منه الضرر يعد إلقاء بالنفس إلى التهلكة ، وقتل النفس أو الإلقاء بها إلى ما فيه هلاكها منهي عنه . فيحرم استعمال هذا الماء في البدن إذا كان يؤدى إلى ذلك .

س: شخص به مرض يسير لا يخاف معه استعمال الماء وذلك مثل الصداع ووجع الضرس فهل مثل هذا المرض يرخص له في التيمم ؟

ج: مثل هذا المرض لا يرخص له في التيمم ولا يجزئه إلا استعمال الماء .

س: شخص مريض في مكان ليس به ماء ولا تراب فماذا يصنع ؟

ج: يصلي على حسب حاله وليس له تأخير الصلاة عن وقتها لقوله سبحانه ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ (التغابن : ١٦) .

س: شخص به مرض يسير ويستطيع القيام في الصلاة فهل يجوز له في هذه الحالة أن يصلي قاعداً؟

ج: لا يجوز له أن يصلي قاعداً في هذه الحالة بل يجب عليه أن يصلي قائماً لحديث عمران بن حصين قال : كانت بي بواسير فسألت النبي ﷺ عن الصلاة فقال : صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنب حيث أمر النبي ﷺ عمران أن يصلي قائماً إذا كان يستطيعه ، والأمر يقتضي الوجوب ، فدل هذا على فرضية القيام في الصلاة المفروضة عند القدرة عليه .

س: شخص به مرض ولا يستطيع أن يصلي قائماً فهل يجوز له أن يصلي قاعداً ؟

ج: يجوز له في هذه الحالة أن يصلي قاعداً لقول النبي ﷺ : (صل قائمًا فإن لم تستطع فقاعدًا) .

س: شخص به مرض ولا يستطيع أن يصلي قائماً أو قاعداً فهل يجوز له أن يصلي على جنب ؟

ج: يجوز له أن يصلي في هذه الحالة على جنب لقول النبي ﷺ (صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطيع فعلى جنب) .

س: مريض قادر على القيام والركوع والسجود إلا أن به مرض بعينه كالرمد أو نحوه وأخبره طبيب موثوق فيه بأنه إن صلى مضطجعاً أمكنه مداواته وإلا خيف عليه العمى أو شدة المرض فماذا يصنع؟

ج: يجوز له في هذه الحالة أن يصلي مضطجعا لأن إلزام المريض في هذه الحالة بأن يصلي قائماً ويأتي بالركوع والسجود مع فقد بصره لا شك أنه حرج عظيم والحرج مدفوع في شريعتنا الغراء هذا ما يتفق مع سماحة الإسلام ويسره .

س: إذا عجز المريض المضطجع على جنبه أن يومئ برأسه لركوعه وسجوده فماذا يصنع؟

ج: قال العلامة ابن باز ـ رحمه الله ـ ومن لم يقدر على الإيماء برأسه كفاه النية والقول . ولا تسقط عنه الصلاة مادام عقله ثابتاً بأي حال من الأحوال .

س: مريض قادر على القيام في الصلاة إلا أنه يعجز عن الركوع والسجود فماذا يصنع؟

ج: يجب عليه في هذه الحالة القيام ويومئ للركوع والسجود

س: إذا كان المريض لا يستطيع السجود على الجبهة فقط، لأن فيها جروحاً لا يتمكن أن يمس بها الأرض، لكن يقدر باليدين وبالركبتين فماذا يصنع؟

ج: يضع يديه على الأرض ويدنو من الأرض بقدر استطاعته لقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ (التغابن: ١٦).

س: إذا تغير حال المصلي من المرض إلى الصحة وذلك كأن يتمكن في أثناء صلاته بما كان عاجزاً عن الإتيان به من قبل من قيام أو ركوع أو سجود فماذا يصنع؟

ج: في هذه الحالة يلزم المريض الإتيان بما قدر عليه في أثنائها.

س: إذا تغير حال المصلي من الصحة إلى المرض أثناء صلاته، وذلك كأن يشرع الشخص الصحيح في الصلاة ثم يعرض له في أثنائها مرض لا يتمكن معه القيام أو القعود أو الركوع فماذا يصنع؟

ج: في هذه الحالة يجوز للمصلي أن يصلي على الكيفية التي يتمكن معها من أداء الصلاة على حسب حالة من قعود أو اضطجاع أو غيره ويبنى على الصلاة التي صلاها قبل حدوث هذا المرض.

س: هل يجوز للمريض أن يجمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء؟

ج: نعم يجوز له ذلك قال العلامة ابن باز ـ رحمه الله ـ وإن شق عليه فعل كل صلاة في وقتها فله الجمع بين الظهر والعصر و بين المغرب والعشاء، جمع تقديم أو جمع تأخير حسبما يتيسر له إن شاء قدم العصر مع الظهر، وإن شاء أخر الظهر مع العصر، وإن شاء قدم العشاء مع المغرب، وإن شاء أخر المغرب مع العشاء. أما الفجر فلا يجمع لما قبلها ولا لما بعدها؛ لأن وقتها منفصل عما قبلها وعما بعدها.

س: هل هناك كيفية لصلاة المريض جالساً؟

ج: ليس هناك صفة معينة لصلاة الجالس وعليه يجوز للمريض أن يصلي بالكيفية التي تناسبه.

س: ما حكم أن يرفع المريض شيئاً إلى وجهه ليسجد عليه إذا لم يستطع الانحناء للسجود؟

ج: يكره للمريض أن يرفع إلى وجهه شيئاً من وسادة أو نحو ذلك ليسجد عليه إذا عجز عن الانحناء للسجود بل يسجد على الأرض إن استطاع السجود عليها وإلا أومأ برأسه إيماءً وهذا هو الذي يتفق مع يسر الإسلام وسهولته وقد صلى النبي ﷺ جالساً ولم يرفع شيئاً ليسجد عليه.

س: المريض إذا أغمي عليه فهل يقضي ما فاته من الصلوات؟

ج: لا يجب قضاء شيء من الصلوات الفائتة على المغمى عليه في حال الإغماء إلا أن يفيق في جزء من وقتها.

س: هل يجب على المريض شهود الجمعة؟

ج: لا خلاف بين أهل العلم على أنه لا يجب على المريض شهود الجمعة إذا كان حضوره لأدائها يلحق به ضراراً ومشقة لكن لو حضرها أجزأته عن الظهر.

س: ما الحكم إذا نام المريض عن صلاة أو نسيها؟

ج: قال العلامة ابن باز: إذا نام المريض أو غيره عن صلاة أو نسيها وجب عليها أن يصليها حال استيقاظه من النوم أو حال ذكره لها، ولا يجوز له تركها إلى دخول وقت مثلها ليصليها فيه؛ لقوله ﷺ: (من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها متى ذكرها، لا كفارة لها إلا ذلك).

س: شخص به مرض يسير ولا يتأثر بالصيام وذلك كالصداع ووجع الضرس فهل يجوز له الإفطار؟

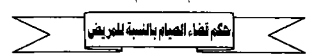
ج: يجب عليه في هذه الحالة الصوم ولا يجوز له الإفطار لأنه قادر على الصوم من غير مشقة أو ضرر يلحقه من ذلك

س: إذا كان يشق على المريض الصوم ولكن لا يضره فما الحكم؟

ج: في هذه الحالة يكره لهذا المريض الصوم حينئذ ويسن له الفطر.

س: إذا كان يشق على المريض الصوم ويضره فما الحكم؟

ج: في هذه الحالة يجب عليه الفطر. قال ابن عثيمين - رحمه الله - إذا كان - أي المريض - يشق عليه الصوم ويضره، كرجل مصاب بمرض الكلى أو مرض السكر، وما أشبه ذلك فالصوم عليه حرام.



س: إذا كان المريض لا يرجى برؤه وذلك كمريض السرطان في وقتنا الحاضر أعفانا الله وجميع المسلمين فما حكم قضاء الصوم عليه؟

ج: هذا المريض لا يجب عليه القضاء إذا أفطر لأنه عاجز عن القضاء لمرضه.

س: إذا كان المريض ممن يرجى برؤه فما حكم قضاء الصوم عليه؟

ج: يجب عليه قضاء الأيام التي أفطرها في حال مرضه إذا برئ منه وذلك لقوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ (البقرة: ١٨٤).

س: قد يستعمل المريض الحقن أو التحاليل أو المراهم الشرجية بقصد التداوي، وقد يستخدم الطبيب الشرجي لتشخيص بعض الأمراض فهل مثل هذه الأشياء تفطر الصائم؟

ج: الصحيح من أقوال العلماء أن هذه الأشياء لا تفطر الصائم.

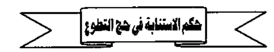
حكم الاستنابة في حج الفريضة

س: مريض ممن يرجى برؤه فهل يجوز له أن يستنيب من يحج عنه للفريضة؟

ج: لا يجوز له في هذه الحالة أن يستنيب من يحج عنه للفريضة.

س: مريض ممن لا يرجى برؤه هل يجوز له أن يستنيب غيره للحج عنه؟

ج: يجوز له في هذه الحالة أن يستنيب غيره للحج عنه لحديث ابن عباس ﷺ (أن امرأة من خثعم قالت: يا رسول الله ﷺ إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج عنه؟ قال: نعم وذلك في حجة الوداع). حيث بين النبي ﷺ لهذه الخثعمية أن لها أن تحج عن أبيها، حين أخبرته أنه لا يتمكن من أداء فريضة الحج بنفسه لكبره وعدم تمكنه من الثبات على الراحلة. فدل هذا على جواز الاستنابة في الحج عند العجز عن أدائه لمرض أو زمانة.



حكم الاستنابة في حج التطوع

س: هل يجوز للمريض إذا كان قد أدى حجة الفريضة أن يستنيب غيره للحج عنه تطوعاً؟

ج: يجوز للمريض إذا كان قد أدى حجة الفريضة أن يستنيب غيره للحج عنه تطوعاً سواء كان ممن يرجى برؤه من مرضه أو ممن لا يرجى برؤه من مرضه وذلك لأن كل عبادة جاز النيابة في فرضها جازت النيابة في نفلها، فإذا قلنا بجواز الاستنابة عن المريض في حج الفريضة فلا شك أنه يجوز في حج التطوع من باب أولى وأيضاً الأمر في لتطوع على التوسع، إذ يغفر فيه مالا يغفر في الواجب فالصلاة يجوز الجلوس فيها إذا كانت تطوعاً مع القدرة على القيام ولا يجوز ذلك في الفرض.

س: ما حكم التداوي قبل وقوع المرض كالتطعيم مثلاً؟

ج: قال العلامة ابن باز رحمه الله لا بأس بالتداوي إذا خشي وقوع الداء لوجود وباء أو أسباب أخرى يخشى من وقوع الداء بسببها، فلا بأس بتعاطي الدواء لدفع البلاء الذي يخشى منه. يقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح: (من تصبح بسبع تمرات من تمر المدينة لم يضره سحر ولا سم). وهذا من باب دفع البلاء قبل وقوعه، فهكذا إذا خشي من مرض، وطعم ضد الوباء الواقع في البلد أو في أي مكان لا بأس بذلك من باب الدفاع.

س: ما حكم التداوي عند الطبيب غير المسلم؟

ج: إذا عرف الطبيب غير المسلم بالنصح والأمانة جاز استطبابه. قال ابن تيمية: وإذا كان اليهودي أو النصراني خبيراً بالطب ثقة عند الإنسان جاز له أن يستطبه كما يجوز له أن يودعه المال وأن يعامله.

س: ما المراد بالحمية؟

ج: الحمية اتباع نظام غذائي معين، إما بقصد تخفيف الوزن، وإما بقصد حماية المريض من الأطعمة التي تضره، مثل حمية المصاب بالداء السكري عن تناول السكريات وقد كان الطبيب العربي المشهور الحارث بن كلدة يقول: الحمية رأس الدواء والمعدة بيت الداء وعودوا كل جسم ما اعتاد وقد بين ابن القيم - رحمه الله تعالى - فائدة الحمية في المرض فقال: وبالجملة فالحمية من أنفع الأدوية قبل الداء فتمنع حصوله، إذا حصل فتمنع تزايده وانتشاره.

س: ما حكم تناول المريض دواء مزيلاً للعقل؟

ج: يجوز للمريض أن يتناول دواء مزيلاً للعقل وذلك بشرطين: الأول: ألا يوجد دواء مباح يقوم مقامه في التداوي به من هذا الداء. الثاني: أن يخبره طبيب مسلم أن هذا الدواء فيه شفاء بإذن الله له فإذا توفر هذان الشرطان في الدواء جاز للمريض أن يستعمله.

س: ما حكم التداوي بالخنزير؟

ج: لا يجوز التداوي بالخنزير إلا إن دعت الضرورة الطبية لذلك، وعليه لا يجوز التداوي بالأنسولين المستخلص من بنكرياس الخنزير؛ لأن الأنسولين المستخلص من البقر يمكن أن يقوم مقامه.

س: هل يؤاخذ المريض بإقراره أثناء التخدير؟

ج: لا يؤاخذ المريض بإقراره أثناء التخدير وذلك لأنه فاقد للإدراك والإقرار لا يصح إلا من عاقل.

س: هل يقع طلاق المريض أثناء تخديره؟

ج: المريض أثناء تخديره يعتبر فاقداً لعقله ومن ثم فإن طلاقه لا يصح منه ولا يقع لأنه كالنائم.



س: ما المراد بقصر الصلاة للمسافر؟

ج: المراد بقصر الصلاة للمسافر هو أن يصلي المسافر الصلاة الرباعية ركعتين فقط والصلاة التي تجوز فيها القصر هي الظهر والعصر والعشاء.

س: ما هي المسافة التي تبيح القصر؟

ج: الراجح من أقوال العلماء أنه لا يشترط مسافة معينة للقصر فمطلق السفر يكون مبيحاً والمرجع في ذلك يكون للعرف فما كان سفراً في عرف الناس فهو السفر الذي علق به الشارع الحكم.

س: هل هناك مدة محددة للمسافر يقصر فيها الصلاة؟

ج: ليس هناك مدة محددة للقصر فالمسافر أن يقصر الصلاة ما لم ينو الإقامة المطلقة أو الاستيطان. قال الشيخ ابن عثيمين: إن القول الراجح ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله من أن المسافر مسافر ما لم ينو واحداً من أمرين:

١ ـ الإقامة المطلقة. ٢ ـ أو الاستيطان.

والفرق، أن المستوطن نوى أن يتخذ هذا البلد وطنًا، والإقامة المطلقة أنه يأتي لهذا البلد ويرى أن الحركة فيه كبيرة أو طلب العلم فيه قوى فينوى الإقامة مطلقاً بدون أن يقيدها بزمن أو بعمل، لكن نيته أنه مقيم لأن البلد أعجبه إما بكثرة العلم، أو بقوة التجارة، أو لأنه إنسان موظف تابع للحكومة وضعته كالسفراء مثلاً، فالأصل في هذا عدم السفر لأنه نوى الإقامة فنقول: ينقطع حكم السفر في حقه. أما من قيد الإقامة بعمل ينتهي أو بزمن ينتهي فهذا مسافر ولا تتخلف أحكام السفر عنه.

س: مسافر معه ماء يسير وخشى على نفسه العطش إذا توضأ أو اغتسل فهل يجوز في هذه الحالة أن يتيمم؟

ج: يجوز له التيمم في هذه الحالة.

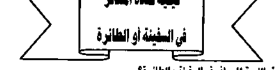
س: هل قصر الصلاة للمسافر أفضل أم الإتمام؟

ج: القصر في السفر أفضل من الإتمام لأنه لم يثبت عن النبي ﷺ أنه أتم في سفره.

حكم صلاة النافلة في وسيلة المواصلات

س: هل يجوز للمسافر أن يصلي النوافل في وسيلة المواصلات سواء كان في سيارة أو قطار أو طائرة إلى غير ذلك من أنواع المواصلات؟

ج: صلاة الفريضة في وسيلة المواصلات لا تخلو من حالين: الحالة الأولى: ألا يوجد هناك عذر في هذه الحالة لا يجوز للمسافر ولا غيره أن يصلي في وسيلة المواصلات بل يجب عليه أن ينزل منها ويستقبل القبلة ويصلي. لما روى عن النبي ﷺ: (أنه كان إذا أراد أن يصلي صلاة الفريضة نزل من على راحلته واستقبل القبلة وصلى). الحالة الثانية: أن يوجد عذر يمنع نزول الشخص من وسيلة مواصلاته وفي هذه الحالة يجوز له أن يصلي في وسيلة مواصلاته.



س: ما هي كيفية الصلاة بالنسبة للمسافر في السفينة والطائرة؟

ج: يصلي المسافر الفريضة في السفينة والطائرة قائماً فإن لم يستطع يجوز له أن يصلي جالساً.

س: هل يستحب تخفيف قراءة الصلاة في السفر؟

ج: نعم يستحب ذلك لما روى عن البراء بن عازب (أن النبي ﷺ كان في سفر فقرأ في العشاء في إحدى الركعتين بالتين والزيتون). قال الحافظ: وإنما قرأ في العشاء بقصار المفصل، لكونه كان مسافراً، والسفر يطلب فيه التخفيف.

س: إذا صلى المسافر وراء إمام مقيم فكيف يصنع؟

ج: في هذه الحالة يتم صلاته ولا يقصرها.

س: ما حكم صلاة النافلة في السفر؟

ج: صلاة النافلة على قسمين: القسم الأول: نوافل مطلقة وذلك كصلاة الليل والوتر والضحى وهذا القسم من النوافل مستحب في السفر كما هو مستحب في الحضر. القسم الثاني: النوافل الرواتب وهي السنن التابعة للفرائض وهذا القسم تركه أولى اتباعاً لسنة النبي ﷺ ويجوز فعلها. ويستثنى من هذا التقسيم ركعتي الفجر فيستحب للمسافر أن يصليها في السفر، لأن النبي ﷺ صلاهما في السفر حين عودته من خيبر.



س: هل يجوز للمسافر أن يجمع بين الظهر والعصر أو بين المغرب والعشاء؟

ج: يجوز للمسافر الجمع بين الصلاتين الظهر والعصر أو بين المغرب والعشاء لما روى عن معاذ ﷺ قال: (خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك فكان يصلى الظهر والعصر جميعاً والمغرب والعشاء جميعًا).

س: ما هي كيفية الجمع؟

ج: للمسافر حالتان في كيفية الجمع: الحالة الأولى: جمع التأخير وذلك بأن يصلى الظهر في وقت العصر ويصلى للمغرب في وقت العشاء. الحالة الثانية: جمع التقديم، وذلك بأن يصلى العصر مع الظهر في وقت الظهر ويصلى العشاء مع المغرب في وقت المغرب.

س: هل يجب على المسافر صلاة الجمعة؟

ج: لا يجب على المسافر صلاة الجمعة قال ابن قدامة: وأما المسافر فأكثر أهل العلم يرون أنه لا جمعة عليه كذلك.

س: هل يرخص للمسافر الفطر في نهار رمضان؟

ج: نعم يجوز للمسافر الفطر لقوله تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ﴾ (البقرة: ١٨٤).

س: هل الأفضل للمسافر الصوم أم الفطر؟

ج: إن كان الصوم لا يشق عليه في سفره فالصوم حينئذ أفضل له وأما إن كان الصوم يشق عليه فالفطر حينئذ يكون أفضل له.



س: هل يجوز النياحة على الميت؟

ج: لا يجـوز النـياحة علـى الميـت وذلـك لحديث أبي مالك الأشعري ﷺ أن النبي ﷺ قـال: (الـنائحة إذا لم تـتب قـبل موتها، تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطـران ودرع مـن جـرب). ثـم إن النياحة تجلب الشيطان لما أخرجه مسلم من حـديث أم سـلمة، قالـت: «لمـا مات أبو سلمة قلت: غريب وفي أرض غربة لأبكينـه بكـاءً يـتحدث عـنه، فكنت قد تهيأت للبكاء عليه إذ أقبلت امرأة من الـصعيد تريد أن تسعدني، فاستقبلها رسول الله ﷺ وقال: (أتريدين أن تدخلي الـشيطان بيـتًا أخـرجه الله مـنه؟ مرتين فكففت عن البكاء فلم أبك). وقد كان رسـول الله ﷺ يأخـذ البيعة مـن النـساء علـى أن لا يـنحن كمـا ثـبت ذلك في الـصحيحين. كـل ذلك فيه بيان لتحريم النوح وعظيم قبحه والاهتمام بإنكاره والزجـر عـنه، لأنـه مهيج للحـزن ورافع للصبر، وفيه مخالفة التسليم للقضاء والإذعان لأمر الله تعالى قاله شيخنا في الجامع.

س: ما معنى الإحداد لغة وشرعًا؟

ج: الإحـداد لغة: معناه المنع، وشـرعًا: ترك المرأة الزينة والطيب وغيرهما مما كان من دواعـي الجمـاع أو المـرغبات في الخطـبة، وذلـك إذا مات للمرأة ميت، ويجب الإحداد عليها إذا مات زوجها.

س: ما حكم الإحداد على الزوج؟

ج: يجـب الإحـداد علـى الـزوجة إذا مات زوجها أربعة أشهر وعشر. ودليل ذلك: قـوله تعـالى: ﴿وَالَّـذِينَ يُـتَوَفَّوْنَ مِـنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً﴾ (البقـرة: ٢٣٥)، ومـا أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما من حـديث زيـنب ابـنة أبي سلمة ﷺ أنها سمعت أم المؤمنين أم سلمة ﷺ تقول: (جـاءت امـرأة إلى رسـول الله ﷺ فقالـت: يـا رسـول الله إن ابنتي توفي عنها زوجهـا، وقـد اشـتكت عيـنها أفـنكحلها، فقال رسول الله ﷺ: لا، مرتين أو ثلاثـاً كـل ذلك يقول: لا، ثم قال رسول الله ﷺ: إنما هي أربعة أشهر وعشر).
وهذا هو قول أكثر أهل العلم، نقله عنهم ابن قدامة وابن القيم وغيرهم.

س: ما حكم إحداد المرأة على القريب غير الزوج؟

ج: يجـوز للمـرأة أن تحـدَّ على غير زوجها ثلاثة أيام لقوله ﷺ: (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدَّ على ميت فوق ثلاث إلا على زوجها).

المحظورات على المرأة في إحدادها

س: هل يجوز للمرأة أن تكتحل؟

ج: لا يجـوز للمـرأة استعماله وقـت الإحـداد وإن كان للتداوي لا سيما قد يسر الله سـبل العـلاج للمسلمين والمسلمات بغير الكحل فهناك القطرة والمراهم ونحو ذلـك، فـلا معنـى حينـئذ الـتعلل بالمـرض لاسـتعمال الكحـل. وقد دل على التحـريم ما روى عن أم سلمة ﷺ (أم امرأة توفى زوجها، فخشوا على عينيها فأتـوا علـى رسـول الله ﷺ، فاستأذنوه في التكحل فقال: لا تكتحل، قد كانت إحـداكن تمكـث في شر أحلاسها ـ أو شر بيتها ـ فإذا كان حول فمر كلب رمت ببعرة، فلا حتى تمضى أربعة أشهر وعشر).

س: هل يجوز للحادة استعمال الطيب والعطور؟

ج: لا يجـوز لهـا ذلـك لحديث أم عطية ﷺ قالت: (كنا ننهى أن نحد على ميت فوق ثـلاث، إلا علـى زوج أربعـة أشهر وعشراً، ولا نكتحل و لا نطيب ولا نلبس ثـوبًا مـصبوغاً، إلا ثـوب عـصب). لكـن يـستثنى من الطيب: ما يرخص أن تـستعمله المغتسلة من الحيض لإزالة الرائحة الكريهة فتتبع بها أثر الدم لا لأجل التطـيب لحديث أم عطية (رخص لنا عند الطهر إذا اغتسلت إحدانا من محيضها في نبذة من كسب أظفار).

س: ما حكم بكاء المرأة على الميت ما لم يكن مصحوبًا برفع الصوت والصياح والعويل وما يلتحق بذلك من شق جيب ولطم الخدود ونحو ذلك؟

ج: نعـم يجوز البكاء على الميت ما لم يكن مصحوبًا مما ذكر في السؤال والأدلة على جـواز الـبكاء فكـثيرة مـنها: أن الـنبي ﷺ بكـى على إبراهيم وقال: (إن العين تدمـع، والقلـب يحـزن، ولا نقـول إلا مـا يرضـى ربنا وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحـزونين). أخـرجه الـبخاري في صـحيحه. ومـنها أن النبي ﷺ عاد سعد بن عـبادة فبكـى الـنبي ﷺ وقال: (إن الله لا يعذب بدمع العين، ولا بحزن القلب، ولكـن يعـذب بهـذا ـ وأشـار إلى لـسانه ـ أو يرحم) أخرجه البخاري ومسلم. ومـنها (أن الـنبي ﷺ ذرفت عيناه على الثلاثة الذين قتلوا في غزوة مؤتة ـ زيد بن حارثـة وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحة) كما ثبت ذلك في الصحيح. ومـنها (أن الـنبي ﷺ بكـى على بنت له ماتت ودمعت عيناه) كما في الصحيح.

وبكى أيضاً على ابن ابنته ، فقال له سعد بن عبادة : ما هذا يا رسول الله؟ فقال : (هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده ، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء) .

س: هل يصح حديث: (إن الميت ليعذب ببكاء الحي) ؟ وما المراد بالبكاء في هذا الحديث ؟

ج : نعم يصح هذا الحديث وهو بهذا اللفظ في الصحيحين من حديث عمر بن الخطاب ﷺ عن النبي ﷺ . أما المراد بالبكاء في هذا الحديث ، فقد نقل النووي ـ رحمه الله ـ الإجماع على أن المراد بالبكاء في الحديث هو البكاء بصوت ونياحة فقال ـ رحمه الله ـ : وأجمعوا كلهم على اختلاف مذاهبهم على أن المراد بالبكاء هنا البكاء بصوت ونياحة لا مجرد دمع العين .

س: هل يجوز للمرأة أن تغسل زوجها؟

ج : نعم يجوز للمرأة أن تغسل زوجها ، وذلك لأمور منها :

١ـ أنه لم يرد نص يمنع من ذلك ، وعلى ذلك فالأمر على الإباحة والجواز

٢ـ ثبت بسند حسن عند أبي دواد وغيره عن عائشة ﷺ قالت : (لو استقبلت من أمرت ما استدبرت ما غسل رسول الله ﷺ إلا نساؤه) .

٣ـ ثبت بمجموعة من الطرق « أن أسماء بنت عميس ﷺ غسلت أبا بكر ﷺ بعد موته) .

وهذا هو رأى الجمهور من أهل العلم والله تعالى أعلم

س: هل يجوز للرجل أن يغسل امرأته بعد موتها؟

ج : نعم يجوز للرجل أن يغسل امرأته ، و ذلك لما يلي :

١ـ أنه لم يرد منع من ذلك .

٢ـ قول النبي ﷺ لعائشة ﷺ : (ما ضرك لو مت قبلي نغسلتك ثم صليت عليك ودفنتك) .

وهذا هو رأى الجمهور من أهل العلم والله تعالى أعلم

س: إذا مات رجل وليس هناك إلا امرأة أجنبية هل تغسله ؟

ج : فيه أقوال لأهل العلم أقواها قولان : أولهما : أنه ييمم ، لأنه تعذر غسله شرعًا بسبب اللمس والنظر ، فييمم كما لو تعذر حساً . ثانيهما : يجب غسله من فوق ثوب ويلف الغاسل على يده خرقة ويغض طرفه ما أمكنه ، فإن اضطر إلى النظر نظر على قدر الضرورة . والله أعلم .

س: هل يجوز للرجل أن يغسل ابنته؟

ج : إذا وجدت نسوة فهن أولى بتغسيل المرأة من أبيها ، وذلك لأن أم عطية ـ في نسوة

أخريات ـ هن اللواتي غسلن ابنة رسول الله ﷺ في حياته ﷺ. أما إذا لم يوجد نسوة جاز لأبيها أن يغسلها إذ لا مانع من ذلك، وقد ورد ذلك عن بعض السلف، فصح (أن أبا قلابة غسل ابنته). والله تعالى أعلم.

س: هل يجوز للنساء أن يغسلن الصبي؟ وهل يجوز للرجال أن يغسلوا الصبية؟

ج: نعم يجوز للنساء أن يغسلن الصبي، وقد نقل ابن المنذر الإجماع على ذلك فقال: أجمع العلماء على أن للمرأة أن تغسل الصبي الصغير. ثم قال الحسن: تغسله إذا كان فطيماً أو فوقه بقليل. هذا وقد ورد أثر الحسن هذا بسند صحيح إليه: أنه كان لا يرى بأساً أن تغسل المرأة الغلام إذا كان فطيمًا، وفوقه شيء. وصح عن ابن سيرين أنه سئل عن المرأة تغسل الصبي؟ قال: لا أعلم به بأساً. قلت: ومحل ذلك ما إذا لم يبلغ الصبي حداً يشتهى فيه، أوحداً يجامع النساء، فالله لا يحب الفساد. وكذلك بالنسبة لغسل الرجال الصبية، فإن كانت صغيرة لا تشتهى جاز للرجال أن يغسلوها، وإن كانت تشتهى فلا، والله تعالى أعلم.

س: هل يجوز للحائض والجنب تغسيل الميتة؟

ج: نعم يجوز للحائض والجنب أن يغسلان الميتة إذا لا مانع من ذلك وقد قال بذلك النووي في المجموع.

س: ما هو الذي ينبغي توفره فيمن يغسلن النساء؟

ج: ينبغي أن تغسل المرأة المرأة، وذلك لأن النساء هن اللواتي غسلن ابنة رسول الله ﷺ، فقد صح عن أم عطية ﷺ أنها قالت: (ماتت إحدى بنات النبي ﷺ فأرسل إلينا فقال: اغسلنها بماء وسدر) وينبغي أن يتوافر في هؤلاء النسوة اللواتي يغسلن المرأة ما يلي:

١ـ الصلاح، وذلك لأن أهل الصلاح أعرف بحدود الله وشرائع دينه، فيسترن على الميتة لقول النبي ﷺ: (ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة) ولا يتعرضن لها بسب ونحوه فقد قال النبي ﷺ: (لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا). فهن يحفظن سرها ولا يغتبنها، فقد قال النبي ﷺ: (أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: ذكرك أخاك بما يكره، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟: قال إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه فقد بهته). ولا شك أن الميت يكره أن يذكر ب شيء من عيوبه التي تظهر حال موته فيكون على هذا ذكرها محرماً.

٢ـ والخبرة بالغسل مطلوبة كذلك، فقد غسل النبي ﷺ قوم على علم بالغسل.

فذكر على ابن أبي طالب ﷺ (أنه لما غسل النبي ﷺ ذهب يلتمس منه ما يلتمس من الميت فلم يجده). فدل ذلك على أن عليًّا كان على علم بالأموات وبما يلتمس منهم. ولأن العالم بسنة الغسل يطبق فيه سنة رسول الله ﷺ.

س: في كم ثوب تكفن المرأة؟

ج: تكفن المرأة في خمسة أثواب، كما ذهب إلى ذلك أكثر أهل العلم.

س: في كم ثوب تكفن البنت الصغيرة التي لم تحض؟

ج: تكفن في ثلاث أثواب كما ذهب إلى ذلك أكثر أهل العلم.

س: إذا ماتت امرأة مزوجة فعلى من تكون تكاليف الكفن؟

ج: في ذلك قولان لأهل العلم: أولهما: أن كفنها من رأس مالها إن تركت رأس مال. والثاني: أن الزوج ملزم بتكاليف كفنها وسائر مؤن تجهيزها، كالغسل والدفن، وغير ذلك، والله تعالى أعلم.

س: هل يجوز تكفين المرأة في الحرير؟

ج: نعم يجوز تكفين المرأة في الحرير لعموم حديث رسول الله ﷺ في الذهب والحرير: (هذان حل لإناث أمتي)، إلا أن الأفضل تركه لأنه إسراف، وقد كره الله لنا إضاعة المال، والحي أولى من الميت في هذه الحالة والله تعالى أعلم.

س: هل يجوز للنساء اتباع الجنائز؟

ج: يكره لهن ذلك لحديث أم عطية ﵂ قالت: (نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا) فقولها لم يعزم علينا أي لم يشدد علينا فدل ذلك على الكراهية فقط وإلى هذا ذهب جمهور أهل العلم.

س: هل يجوز للنساء حمل الجنازة؟

ج: ليس ذلك للنساء، بل هو للرجال لما أخرجه البخاري من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على أعناقهم، فإن كانت صالحة قالت: قدموني وإن كانت غير صالحة قالت: يا ويلها أين يذهبون بها؟ يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان، ولو سمعه صعق). فقوله ﷺ: (واحتملها الرجال)، فيه دليل على أن الذين يحملون الجنازة هم الرجال دون النساء، وبهذا قال جمهور العلماء. وأيضا لما تقدم من حديث أم عطية ﵂: (نهينا عن اتباع الجنائز). والله تعالى أعلم.

س: هل يستحب للمرأة أن يتخذ لها نعش أثناء السير في الجنازة؟

ج: استحب كثير من أهل العلم اتخاذ نعش للمرأة، وذلك لأن هذا أقرب إلى تسترها وحجبها عن أعين الناس. والله تعالى أعلم.

س: امرأة ماتت وفي بطنها جنين يتحرك ماذا يصنع به؟

ج: إذا ماتت المرأة وفي بطنها جنين حي يتحرك قد تجاوز الستة أشهر فإنه يخرج من بطنها إما بشق بطنها، وإما تخرجه القوابل (الدايات) أو يخرجه الأطباء، أي ذلك أيسر فعل، وقد قال بذلك عدد من أهل العلم والله تعالى أعلم.

س: أين يقف الإمام من المرأة عند الصلاة عليها؟

ج: يقف الإمام عند وسط المرأة أثناء الصلاة عليها لحديث سمرة بن جندب ﷺ قال: (صليت وراء النبي ﷺ على امرأة ماتت في نفاسها، فقام عليها وسطها) (أخرجه البخاري ومسلم). وفي سنن أبي داود بسند صحيح من حديث أنس بن مالك ﷺ (أن رسول الله ﷺ كان يقوم عند رأس الرجل وعجيزة المرأة). وهذا رأي جمهور أهل العلم، إلا أن البعض تساهل في هذا الآن، فذكر أن في الأمر سعة الآن، وذلك لأنه لم تكن هناك نعوش آنذاك، أما الآن وقد وجدت النعوش قد تحقق التستر المطلوب، فلا بأس أن يقف عند أي مكان منها. والقول الأول أولى وأتبع للسنة وأرشد وأقوم، والله تعالى أعلم.

س: إذا اجتمعت جنائز رجال ونساء كيف نصنع؟

ج: إذا اجتمعت جنائز الرجال والنساء جعل النساء مما يلي القبلة، والرجال مما يلي الإمام - أي أن الرجال أمام الإمام، والنساء بعدهن بالقرب من القبلة، وقد أخرج النسائي بسند صحيح إلى ابن عمر ﷺ (أنه صلى على تسع جنائز جميعاً، فجعل الرجال يلون الإمام والنساء يلين القبلة، فصفهن صفاً واحداً، ووضعت جنازة أم كلثوم بنت علي امرأة عمر بن الخطاب وابن لها يقال له: زيد وضعا جميعا، والإمام يومئذ سعيد بن العاص، وفي الناس ابن عباس وأبو هريرة وأبو سعيد وأبو قتادة، فوضع الغلام مما يلي الإمام، فقال رجل: فأنكرت ذلك. فنظرت إلى ابن عباس وأبي هريرة وأبي سعيد وأبي قتادة فقلت: ما هذا؟ قالوا: هي السنة). وصح عن عثمان بن عفان ﷺ أنه جعل الرجل يلي الإمام والمرأة أمام ذلك ونحوه عن واثلة بن الأسقع وأبي هريرة والشعبي والنخعي والزهري وعطاء

س: هل يقال في صلاة الجنازة: وأبدلها زوجاً خيراً من زوجها؟

ج: الذي يظهر أن مثل هذا لا يقال إلا في الرجل يقال: (وأبدله زوجاً خيراً من زوجه) لأن للرجل آهلين في الجنة، فله عدة زوجات، أما المرأة فليس لها إلا زوج واحد، فإن كان زوجها في الدنيا مؤمنًا، فلا يقال مثل هذا.

س: من أحق بدفن المرأة (أو من يدخل قبر المرأة ليدفنها)؟

ج: أحق الناس بدفن المرأة رجل لم يجامع أهله تلك الليلة، فإن كان هناك عدد ممن لم يجامع أهله تلك الليلة فأحقهن بالدفن محارمها. وهذا وذلك لما أخرجه البخاري من حديث أنس بن مالك ﷺ قال: (شهدنا بنت رسول الله ﷺ ـ ورسول الله جالس على القبر ـ فرأيت عينيه تدمعان فقال: هل فيكم من أحد لم يقارف[1] الليلة؟، فقال أبو طلحة أنا. قال: فانزل في قبرها، فنزل في قبرها فقبرها). وفي رواية لأحمد: (لا يدخل القبر رجل قارف أهله الليلة). هذا وقد صح (أن عمر بن الخطاب ﷺ كبر على زينب بنت جحش أربعاً، ثم أرسل إلى أزواج النبي ﷺ: من يدخل هذه قبرها فقلن: من كان يدخل عليها في حياتها).

س: هل يجوز للنساء أن يقمن بدفن المرأة؟

ج: لا يجوز لهن ذلك إلا عند انعدام من يقوم بالدفن من الرجال وذلك للآتي:

١ ـ أن النبي ﷺ قدم أبا طلحة لدفن ابنته، ولم يقدم النساء.

٢ ـ أن النساء كره لهن ابتداءً اتباع الجنائز.

٣ ـ لم يرد لنا دليل يثبت أن النساء قمن بعملية الدفن ـ في حضرة الرجال ـ في عهد رسول الله ﷺ.

٤ ـ أن النساء ضعيفات، فربما صدر منهن ما ينافي الصبر والاحتساب من صياح وعويل، ثم إنهن ضعيفات البدن أيضاً لا يستطعن تقليب الميت إن احتيج إلى ذلك.

٥ ـ أنهن بقيامهن بعملية الدفن يحدث اختلاط بينهن وبين الرجال مما يحدث معه التكشف والتعري مما يفضي إلى مفاسد عظيمة في وقت يحتاج معه الميت إلى استغفار المستغفرين وسؤال السائلين ودعاء الداعين له. والله تعالى أعلم.

س: هل يستحب ستر قبر المرأة بثوب عند الدفن؟

ج: نعم يستحب ذلك، قال ابن قدامة في (المغنى): لا نعلم في استحباب هذا بين أهل العلم خلافاً، والله تعالى أعلم.

---

(١) لم يقارف: أي لم يجامع أهله.

س: هل يجوز أن تدفن المرأة مع الرجل في قبر واحد؟

ج: يجوز ذلك عند الضرورة، فقد صح عن واثلة بن الأسقع (أنه كان إذا دفن الرجال والنساء جميعاً يجعل الرجل في القبر مما يلي القبلة، ويجعل المرأة وراءه في القبر). وصح عن قتادة (أنه قال في الرجل والمرأة يدفنان في قبر واحد قال: يقدم الرجل أمامها). وقال الشافعي في (الأم): ولا أحب أن تدفن المرأة مع الرجل على حال.

س: ما حكم التعزية للنساء؟

ج: التعزية للنساء أمر جائز لا نعلم منه مانعاً شرعياً شأنهن في ذلك شأن الرجال.

س: هل يجوز للنساء زيارة القبور؟

ج: يجوز للنساء زيارة القبور وذلك للأدلة الآتية:

١ـ حديث أنس بن مالك في الصحيحين، وفيه (أن رسول الله ﷺ مر بامرأة تبكي عند قبر فقال: اتقى الله واصبري). فلم ينكر عليها وجودها عند القبر.

٢ـ حديث أبي هريرة ﷺ عند مسلم: (استأذنت ربي أن أزور قبر أمي فأذن لي، فزوروا القبور، فإنها تذكر الموت) وجه الدلالة منه قوله ﷺ: (فزوروا القبور).

٣ـ حديث عائشة ﷺ عند مسلم: (كيف أقول لهم ـ أي: لأهل القبور ـ يا رسول الله قال: قولي: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وآنا إن شاء الله بكم للاحقون).

٤ـ ما أخرجه الحاكم بإسناد صحيح إلى عبد الله بن أبي مليكة (أن عائشة أقبلت ذات يوم من المقابر فقلت لها: يا أم المؤمنين من أين أقبلت؟ قالت: من قبر أخي عبدالرحمن بن أبي بكر. فقلت لها: أليس كان رسول الله ﷺ نهى عن زيارة القبور؟ قالت: نعم كان نهى، ثم أمر بزيارتها).

٥ـ حديث بريدة ﷺ عند مسلم، وفيه: (نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها).

س: وهل هناك حالات يحرم فيها للنساء زيارة القبور؟

ج: نعم ومن هذه الحالات ما يلي:

١ـ إذا علم من حال النساء أنهن بذهابهن إلى القبور يصحن وينحن ويعددن على الأموات ويفعلن البدعة، فتحرم حينئذ زيارة القبور، فدرء المفاسد مقدم على جلب المصالح.

٢ـ إذا علم من أحوال النساء أنهن يذهبن لقبور بعض من يطلقون عليهم

الصالحين. أو أولياء الله يلتمسون عندهم تفريج الكربات، وقضاء الحاجات، وكشف الغمات، فهذا شرك، وتحرم عندئذ الزيارة بلا شك.

٣ـ إذا ذهبن متبرجات متعطرات، فكذلك يحرم خروجهن على هذا النحو.

٤ـ إذا خصصت النساء يوماً لزيارة القبور كما يحدث من تخصيصهن أيام الجمع والأعياد، ونحو ذلك، فهذا من البدع التي ما أنزل الله بها من سلطان. وهذا العلم عند الله تعالى.



س: ما هي الخطبة؟

ج: الخطبة هي إظهار الرغبة في الزواج بامرأة معينة وإعلام المرأة أو وليها بذلك وقد يتم هذا الإعلام مباشرة من الخاطب أو بواسطة أهله فإن وافقت المخطوبة أو أهلها فقد تمت الخطبة بينهما وترتبت عليها أحكامها وآثارها الشرعية.

س: ما هي مشروعية الخطبة؟

ج: أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاء﴾ (البقرة: ٢٣٥). وأما بالنسبة للسنة:

١ـ فروى مسلم عن زينب بنت جحش ﷺ (أن النبي ﷺ أرسل إليها زيداً ليخطبها له).

٢ـ وروى مسلم عن أم سلمة ﷺ أنها قالت: (أرسل إليَّ رسول الله ﷺ حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له).

٣ـ وروى البخاري عن عمر ﷺ (أن النبي ﷺ خطب ابنته حفصة ﷺ).

س: هل يجوز للخاطب إرسال رجلاً إلى امرأة ليخطبها له؟

ج: نعم يجوز لأن النبي ﷺ فعل ذلك فقد روى مسلم عن زينب بنت جحش ﷺ (أن النبي ﷺ أرسل إليها زيداً ليخطبها له). وروى مسلم أيضاً عن أم سلمة ﷺ أنها قالت: (أرسل إليَّ رسول الله ﷺ حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له).

س: إذا أرسل الخاطب رجلاً إلى امرأة ليخطبها له هل يكره لهذا الرجل أن يخطبها لنفسه؟

ج: ذهب المالكية إلى جواز ذلك فقالوا يجوز لهذا الرجل أن يخطبها لنفسه، ولكن بشرط أن يذكر الخاطب أيضاً لها. قال ابن عبد البر في (التمهيد) (١٣/ ٢٢)

وذكر إسماعيل بن أبي أويس قال: وسمعت مالكاً يقول: أكره إذا بعث الرجل رجلاً يخطب له امرأة أن يخطب الرسول لنفسه، وأراها خيانة ولم أسمع أحداً أرخص في ذلك قال أبو عمر ذلك عندي على أنه لم يذكر الرجل المرسل له ولو ذكره وذكر نفسه لم يكن ذلك بأس ا. هـ

س: هل يستحب للمرأة إذا خطبت أن تستخير ربها؟

ج: نعم يستحب لها أن تستخير ربها فقد استخارت زينب بنت جحش عندما أرسل إليها النبي ﷺ زيداً ليخطبها له فقد روى مسلم عن أنس قال: (لما انقضت عدة زينب قال رسول الله ﷺ لزيد: فاذكرها علي. قال: فانطلق زيد حتى أتاها وهي تخمر عجينها قال: فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن أنظر إليها أن رسول الله ﷺ ذكرها فوليتها ظهري ونكصت على عقبي فقلت: يا زينب أرسل رسول الله ﷺ يذكرك قالت: ما أنا بصانعة شيئًا حتى أوامر[1] ربي فقامت إلى مسجدها).

س: اذكر حديث الاستخارة وبين من أخرجه ومن صحابيه؟

ج: الحديث أخرجه البخاري من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: (كان النبي ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كالسورة من القرآن إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول: اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسالك من فضلك العظيم فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي، في ديني ومعاشي وعاقبة أمري. أو قال: في عاجل أمري وأجله فاقدره لي إن كنت تعلم أن هذا شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال: في عاجل أمري وأجله – فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به ويسمي حاجته).

س: هل صلاة الاستخارة مستحبة أم واجبة؟

ج: صلاة الاستخارة مستحبة وليست واجبة ودليل ذلك قول النبي ﷺ: (إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل...) ولقول النبي ﷺ للأعرابي لما قال له: (خمس صلوات في اليوم والليلة فقال الأعرابي هل علي غيرها؟ قال: لا إلا أن تطوع) فالصلاة المفروضة هي الخمس صلوات فقط ما عدا ذلك فهو تطوع.

---

(١) قولها: أوامر ربي أي أستخير.

س: هل تجوز صلاة الاستخارة بعد ركعتي الضحى أو سنة الظهر مثلاً؟

ج: نعم تجوز صلاة الاستخارة عقب أي نفل وذلك لقول النبي ﷺ: (فليركع ركعتين من غير الفريضة) والله تعالى أعلم.

س: هل صلاة الاستخارة تكون في المستحبات أو الواجبات؟

ج: والاستخارة إنما تكون في المباحات ولا تكون في المستحبات ولا الواجبات وكذلك لا تكون في المكروهات ولا المحرمات فلا يستخير الرجل كي يصلي الظهر ولا لأن يصلي نافلة الظهر ولا يستخير لصوم رمضان ولا لصوم الاثنين والخميس ونحو ذلك وكذلك لا يستخير للشرب قائماً ولا يستخير كي يسرق، ولا يستخير في أصل الزواج، لأن الله ﷻ أمر بالزواج فقال: ﴿ وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ﴾ (النور: ٣٢) وقال ﷺ: (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج) ولكن إن استخار في أمر الزواج يستخير في التي يتزوجها ويستخير في وقت الزواج وأهل العروس ونحو ذلك وكذلك يستخار في الواجبات التي وقتها موسع كالحج عند من يرى أنه يجب على التراخي وهذا عند بعض أهل العلم بمعنى أنه يستخير هل يحج هذا العام أو الذي يليه وكذلك يجوز أن يستخير في المستحبات عند تواردها وتعارضها فمثلاً أراد رجل أن يتطوع بعمرة وبدا له أن يذهب لمكان آخر لتعلم العلم الشرعي لخدمة دينه وأهل بلده فيجوز له حينئذ أن يستخير والله تعالى أعلم

س: قول الصحابي في الحديث (كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها) هل يفيد هذا أن الاستخارة في كل أمر مباح يقدم الإنسان عليه؟

ج: لا يفيد ذلك لأن النبي ﷺ فعل بعض المباحات ولم يستخر في ذلك فلم يرد لنا أن النبي ﷺ استخار في قصة زواجه ﷺ من جويرية بنت الحارث وكذلك في حديث الواهبة قال له صاحبه: إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها يا رسول الله إلى غير ذلك من الوقائع وأيضاً فلفظ كل قد لا يفيد العموم في بعض الأحيان كما في قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ﴾ (النمل: ٢٣) وفي قول عائشة ﷺ (كان رسول الله ﷺ يصوم شعبان كله مع قولها ما صام رسول الله ﷺ شهراً كاملاً غير رمضان..) والاستخارة إنما تكون إذا أراد أحد أمراً من الأمور وليست في كل الخواطر التي تخطر على البال فالخواطر تخطر ولا تستمر ورسول الله ﷺ لم يرد عنه أنه استخار في الخواطر التي تخطر وقد قال في الحديث (إذا هم أحدكم بالأمر...) إذ لو استخار الشخص في كل الخواطر لضاعت عليه أوقاته.

س: هل دعاء الاستخارة يكون داخل الصلاة أم بعدها؟

ج: دعـاء الاسـتخارة إنـما يكـون بعد الصلاة وليس بداخلها وذلك لقول النبي ﷺ: (فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول: اللهم إني أستخيرك . . .) الحديث ولا أعلـم مـستنداً صـحيحًا لمـن قـال إنـه في الـسجود أو عقـب التـشهد إلا العمومـيات الـتي تفـيد أن الـسجود وبعـد التشهد مواطن دعاء ولكن النص في دعاء الاستخارة صريح في كون الدعاء عقب الصلاة .

س: هل تشرع الاستخارة في كل الأحوال عند تقدم رجل لامرأة؟

ج: لا تـشرع في كل الأحوال فإذا تقدم لامرأة رجل فاسق فاجر خمار سكير عربيد فلا تـستخير الله ﷻ في شـأنه أصلاً إذ هناك من النصوص العامة من كتاب الله وسنة رسـول الله ﷺ ما يشجع على رد هذا الفاسق قولاً واحداً وكذلك لا يعمد رجل إلى الاسـتخارة للزواج من بغي من البغايا فالله سبحانه يقول: ﴿الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لاَ يَنكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾(النور: ٣) .

س: هل يلزم لمن صلى صلاة الاستخارة أن يرى رؤيا؟

ج: لا يلـزم ذلك إذ لا دليل على ذلك وإنما الاستخارة في نفسها دعاء كسائر الأدعية فلـيس في حـديث الاستخارة أن الشخص يرى رؤيا عقبها أو لا يرى أو ينشرح صـدره أولا ينـشرح ولم أقف عليها في حديث صحيح فقد يرى الشخص رؤيا وقـد لا يـرى وقـد ينـشرح الـصدر وقد لا ينشرح وقد يرى رؤيا وتكون حديثاً للـنفس فمثلاً رجل مولع بامرأة فتمن رؤياه فيها فيتصور أن كل ما يرد في شأنها إنمـا هـو مـن الله مـن المبشرات ولكن قد تكون من الله ولكن حديثاً للنفس ومن المعلـوم أن الـرؤيا علـى ثلاثـة أقـسام رؤيا من الله وحديث للنفس وتخويف من الشيطان. فإن يسر الله ﷻ الأمور بعد صلاة الاستخارة فله الحمد، وإن أراد الله شيئاً آخـر فهـو العلـيم الخبير، وله الحمد أولاً وأخرا، وعلى كل فالاستخارة عـبادة يـؤديها الـشخص ويطمـئن قلبه بعدها إذ هي ذكر لله وبذكر الله تطمئن القلـوب فعلى أي الوجوه جاء الأمر (سواء الذي يحبه الشخص أو الذي يكره) عليه أن يكون راضياً بقدر الله .

س: ماذا يقرأ في ركعتي الاستخارة؟

ج: ذهـب بعـض أهـل العلـم إنـه يقـرأ في الأولى من ركعتي الاستخارة ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ (الكافرون: ١) وفـي الثانية ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (الإخلاص: ١)

ولا أعلم لهم مستندًا على ذلك بل أراهم تحجروا واسعًا وذهب البعض أيضًا أنه يصلى على النبي ﷺ ويحمد الله ﷻ بين يدي الاستخارة وعقبها ولم أقف على شيء ثابت في هذا بشأن دعاء الاستخارة والصلاة التي تقدمت دعاء الاستخارة قد تضمنت حمدًا لله وصلاة وسلاما على رسول الله ﷺ.

س: هل يشرع تكرير صلاة الاستخارة؟

ج: نعم يشرع تكرير صلاة الاستخارة إذ هي دعاء كما قدمنا وتكرير الدعاء والإكثار منه مشروع والله تعالى أعلم.

س: إذا استشارت المرأة رجلاً فيمن يخطبها هل يخبرها بما يعلم؟

ج: نعم يجوز له في هذه الحالة أن يخبرها بما يعلم ودليل ذلك ما رواه مسلم عن فاطمة بنت قيس (أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب فأرسل إليها وكيله بشعير فأسخطته فقال: والله مالك علينا من شيء، فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة، فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك، ثم قال تلك امرأة يغشاها أصحابي اعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك، فإذا حللت فآذنيني. قالت: فلمّا حللتُ ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خاطباني، فقال رسول الله: أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معاوية فصعلوك لا مال له أنكحي أسامة بن زيد فكرهته، ثم قال: انكحي. فنكحته فجعل الله فيه خيراً واغتبطت). وقال الخطابي في (معالم السنن) (٣/ ١٩٦): وفيه دليل على أن المستشار إذا ذكر الخاطب عند المخطوبة ببعض ما فيه من العيوب على وجه النصيحة لها والإرشاد إلى ما فيه حظها لم يكن ذلك غيبة يأثم فيها ا. هـ.

س: إذا استشار الخاطب رجلاً في المرأة التي يريد أن يخطبها هل يخبره بما يعلم؟

ج: نعم يجوز ذلك، والدليل ما رواه مسلم عن أبي هريرة ﷺ أنه قال: (كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار، فقال له رسول الله ﷺ: أنظرت إليها؟ قال: لا. قال: فاذهب فانظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً).

س: من هو المعول عليه في الإجابة والرد بالنسبة للمخطوبة؟

ج: إذا كانت المخطوبة ممن يصح لوليها إجبارها على الزواج يكون وليها هو المعول عليه في الإجابة والرد ويشهد لهذا ما رواه البخاري عن عروة (أن النبي ﷺ خطب عائشة إلى أبي بكر، فقال له أبو بكر: إنما أنا أخوك. فقال له: أنت

أخي في دين الله وكتابه وهي لي حلال). فالشاهد أن النبي ﷺ خطب عائشة من أبيها أبي بكر ؛ لأنها كانت وقتها صغيرة فدل هذا على أن ولي المخطوبة يكون هو المعول عليه في الإجابة والرد بالنسبة للمخطوبة. وأما إذا كانت المخطوبة ثيباً بالغة تعتبر إجابتها للخاطب أوردها له ؛ لأنها أحق بنفسها من وليها ويشهد لهذا ما رواه مسلم عن أم سلمة ﷺ قالت : (أرسل إلى رسول الله حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له).

س: هل يجوز للمرء أن يعرض ابنته أو أخته على أهل الصلاح؟

ج: نعم يجوز للمرء أن يعرض ابنته أو أخته وغيرهما من موالياته على من يعتقد خيره وصلاحه لما فيه من النفع العائد على المعروضة عليه وأنه لا استحياء في ذلك ودليل ذلك ما يلي : قال الشيخ الصالح لموسى : ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ﴾ (القصص : ٢٧). وروى البخاري عن عبدالله بن عمر يحدث «أن عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي وكان من أصحاب رسول الله فتوفي بالمدينة فقال عمر بن الخطاب أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال سأنظر في أمري فلبثت ليالي، ثم لقيني فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا قال عمر فلقيت أبا بكر الصديق فقلت إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر فصمت أبو بكر فلم يرجع إليّ شيئاً، وكنت أوجد عليه مني على عثمان، فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله ﷺ فأنكحها إياه، فلقيني أبو بكر فقال : لعلك وجدت عليّ حين عرضت عليّ حفصة فلم أرجع إليك شيئاً ؟ قال عمر : قلت نعم. قال أبو بكر : فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت علي إلا أني كنت علمتُ أن رسول الله ﷺ قد ذكرها فلم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ ولو تركها رسول الله ﷺ قبلتها).

س: هل يجوز أن تعرض المرأة نفسها على الرجل الصالح؟

ج: نعم يجوز ذلك والدليل ما رواه البخاري عن ثابت البناني قال : (كنت عند أنس وعنده ابنة له، قال أنس : جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ تعرض عليه نفسها قالت : يا رسول الله ألك بي حاجة؟ فقالت بنت أنس ما أقل حياءها واسوأتاه. قال هي خير منك رغبت في النبي ﷺ فعرضت عليه نفسها» . قال العيني في (عمدة القاري) (١٦ / ٣٠٥) فيه دليل على جواز عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح، وتعرف رغبتها فيه لصلاحه وفضله أو لعلمه أو شرفه أو

الخصلة مـن خصال الدين وأنه لا عار عليها في ذلك بل ذلك يدل على فضلها، وبـنت أنس ﷺ نظرت إلى ظاهر الصورة ولـم تدرك هذا المعنى حتى قال أنس: (هـي خـير مـنك. . .) وأمـا أن تعـرض نفـسها على الرجل لأجل غرض من الأغـراض الدنـيوية فأقبح ما يكون من الأمر وأفضحه ا.هـ. وفي الصحيحين أيـضًا مـن حـديث سـهل بن سـعد الساعدي ﷺ (أن امرأة عرضت نفسها على الـنبي ﷺ فقـال لـه رجل يا رسول الله زوجنها. . .) الحديث. وفي رواية (أنها جـاءت إلى رسـول الله ﷺ فقالـت: يـا رسول الله جئت لأهب لك نفسي فنظر إلـيها رسول الله ﷺ فصعد النظر إليها وصوبه، ثم طأطأ رأسه، فلما رأت المرأة أنـه لم يقضى فيها شيئاً جلست فقام رجل من أصحابه فقال: أي رسول الله إن لم تكن لك بها حاجة فزوجنها. . .) الحديث.

س: إذا عرض الولي وليته على رجل لخطبتها إلا أن هذا الرجل لا يريد خطبتها فماذا يفعل؟

ج: علـيه أن يحـسن الاعـتذار عـن تـرك إجابة الولي لما في ذلك من ألم عار الرد على الولي، وانكسار القلب، وقلة الحرمة وشاهد ذلك ما رواه البخاري عن عبدالله ابـن عمـر ﷺ يحدث (أن عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة قال عمر: لقيت أبـا بكر فقلت: إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر، فلبثت ليالي، ثم خطبها رسـول الله ﷺ فلقيني أبو بكر فقال: إنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت إلا أنـي قـد علمـت أن رسول الله ﷺ ذكرها فلم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ ولو تركها لقبلتها.

س: هل يستحب كتمان الخطبة؟

ج: ذهـب المالكـية إلى اسـتحباب كـتمان الخطبة واستدلوا بما روى عن أبي أيوب أن رسـول الله ﷺ قـال: (أكـتم الخطبة ثم توضأ فأحسن وضوءك ثم صلِّ ما كتب الله لـك، ثـم احمـد ربـك ومجده، ثم قل: اللهم إنك تقدر ولا أقدر، وتعلم لا أعلم، وأنـت علام الغيوب، فإن رأيت لي في فلانة تسميها باسمها خيراً لي في ديـني ودنياي وأخرتي فاقدرها لي وإن كان غيرها خيراً لي منها في ديني ودنياي وأخرتـي فاقض لي بها أو قال اقدرها لي). وهذا الحديث لا يثبت عن النبي ﷺ إذ في إسناده مجهولان.

س: هل يباح للمرء أن يذكر التي يريد أن يخطبها لإخوانه قبل أن يخطبها وبعدها؟

ج: يجـوز للـرجل أن يذكـر لأصـحابه ولمـن يـثق بـه أنـه يخطـب امرأة قبل أن يظهر خطبـتها، ودليل ذلك ما رواه البخاري عن عبد الله بن عمر يحدث (أن عمر ابن

الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي وكان من أصحاب رسول الله ﷺ فتوفي بالمدينة فقال عمر بن الخطاب أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال: سأنظر في أمري فلبثت ليالي ثم لقيني، فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا قال عمر فلقيت أبا بكر الصديق فقلت: إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر فصمت أبو بكر فلم يرجع إلي شيئاً وكنت أوجد عليه مني على عثمان، فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله ﷺ فأنكحتها إياه فلقيني أبو بكر فقال: لعلك وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم ارجع إليك شيئاً قال عمر قلت نعم قال أبو بكر فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت علي إلا أني كنت علمت أن رسول الله ﷺ قد ذكرها فلم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ ولو تركها رسول الله ﷺ قبلتها). قال العيني في (عمدة القاري) (١٦/٣٠٧): وفي هذا الحديث.. أنه يجوز للرجل أن يذكر لأصحابه ولمن يثق به أنه يخطب امرأة قبل أن يظهر خطبتها ا.هـ.

س: عند تقدم الخاطب لمخطوبته هل يجوز للمخطوبة أن تتزين وتتجمل للخاطب؟

ج: ذهب المالكية إلى جواز تجمل الخاطب للمخطوبة. قال ابن القطان في (أحكام النظر) (ص١٩١) مسألة: الرجل إذا خطب امرأة هل يجوز له أن يقصدها متعرضاً لها بمحاسنه اللاتي لا يجوز له إبداؤها إليها إذا لم تكن مخطوبة ويتصنع لها بلبسه وسرواله وكحله وخضابه ومشيته وركبته أم لا يجوز له من ذلك إلا ما كان جائز بالنسبة إلى كل امرأة؟ فهو موضع نظر والظاهر جوازه إن لم يتحقق في المنع منه إجماع أما إذا لم تكن مخطوبة ويتصنع بنفسه ذلك التعرض للنساء فلا يجوز له لأنه تعرض للفتن وتعريض لها ولولا الظاهر ما أمكن أن يقال بذلك في المرأة التي لم تخطب على أنا لم نجزم فيه الجواز والله أعلم أ.هـ. وعليه إذا تزينت المخطوبة بارتداء ثياب أو ذهب أو اكتحلت إلى غير ذلك من أنواع التجمل فهذا جائز شرعاً، ولا يعد هذا من باب الغش بالنسبة للخاطب في شيء والله أعلم.

س: هل يجوز للخاطب أن يتكلم مع مخطوبته؟

ج: نعم يجوز للخاطب أن يتكلم مع مخطوبته؛ لأن مخطوبته في هذا الأمر شأنها شأن المرأة الأجنبية والمرأة الأجنبية يجوز معها الكلام، ولكن بالضوابط الشرعية.

س: ما حكم خطبة المسلم على أخيه؟

ج: خطبة المسلم على أخيه حرام وذلك لما يلي:

١ـ قول النبي ﷺ: (ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه) نهى، والنهى يقتضي التحريم ما لم يأت صارف

٢ـ قول النبي ﷺ: (المؤمن أخو المؤمن فلا يبتاع على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذر) صريح في التحريم.

٣ـ إن في خطبة الرجل على خطبة أخيه إفساداً على الخاطب الأول وإيقاعاً للعداوة وهذا لا يجوز.

س: ما هي الحالات التي يجوز فيها للخاطب الثاني أن يتقدم على الخاطب الأول؟

ج: الحالات التي يجوز فيها للخاطب الثاني أن يتقدم هي:

١ـ أن يأذن الخاطب الأول للخاطب الثاني أن يتقدم.

٢ـ أن يترك الخاطب الأول المخطوبة.

وهذا محل اتفاق بين الفقهاء ودليل ذلك قول النبي ﷺ: (لا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك)، وقوله ﷺ: (لا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب).

س: هل هناك حالات أخرى لتقدم الخاطب الثاني؟

ج: وذكر الشافعية والحنابلة حالات أخرى لجواز تقدم الخاطب الثانى وهذه الحالات هي:

١ـ إذا ارتد الخاطب الأول لأن ردته قبل الوطء تفسخ العقد فالخطبة أولى.

٢ـ أن يسافر الخاطب سفراً بعيداً ويقطع مراسلته لمخطوبته.

٣ـ ألا يحصل اعتراض من الخاطب الأول عند استئذانه في الخطبة

٤ـ أن تشهد قرائن الأحوال بعدول الخاطب الأول عن خطبته كأن يتزوج بمن يحرم الجمع بينهما وبين المخطوبة أو يعقد على أربع من خمس خطبهن معاً أو مرتباً.

٥ـ ألا يعلن خطبته مما أدى إلى جهل الخاطب الثاني بالخطبة الأولي.

٦ـ أن تكون خطبة الأول محرمة كأن خطب في عدة الغير.

٧ـ أن يؤخر الخاطب الأول العقد لمدة طويلة وتتضرر من ذلك المخطوبة.

٨ـ أن تزول ولاية من أجاب الخاطب إلى خطبته بموت أو جنون أو تزول ولايتها عن نفسها بجنونها وكانت هي التي أجابت الخاطب.

س: رجل تقدم لخطبة امرأة ووافقت عليه فهل يجوز للغير أن يتقدم في هذه الحالة؟

ج: إذا وافقت المرأة على شخص ليخطبها ففى هذه الحالة يحرم على غيره أن يتقدم

لخطبة هذه المرأة لأن في ذلك إفساداً على الخاطب الأول، وإيقاع العداوة بينهما فإن تقدم كان آثماً.

س: رجل تقدم لخطبة امرأة ووافقت عليه تعريضاً لا تصريحاً كأن تقول له: رب راغب فيك ومن يجد مثلك، فهل يجوز للغير أن يتقدم في هذه الحالة؟

ج: لا يجوز للغير أن يتقدم في هذه الحالة وذلك لما يلي:

١ـ عموم قوله ﷺ: (لا يخطب الرجل على خطبة أخيه).

٢ـ إن التعريض يقوم مقام التصريح فإذا وجد من المرأة تعريضاً فإنه يدل على الرضى به وسكونها إليه، فلذلك تحرم خطبتها كما لو صرحت بذلك.

س: إذا تقدم شخص لخطبة امرأة ورفضته فهل يجوز للغير أن يتقدم لخطبتها في هذه الحالة؟

ج: إذا صرحت المخطوبة بالرفض وعدم قبول الخاطب ففي هذه الحالة يجوز للغير أن يتقدم لخطبتها، لأن الخاطب الأول لم يثبت له حق شرعي عليها.

س: إذا تقدم شخص لخطبة امرأة وسكتت بمعنى أنها لم تصرح له بالموافقة أو الرفض فهل يجوز لغيره في هذه الحالة أن يتقدم لخطبتها؟

ج: يجوز للغير أن يتقدم في هذه الحالة وذلك لما يلي:

١ـ أن الساكت لا ينسب له قول فسكوت المخطوبة لا يدل على رضاها بالخاطب لذلك تبقى المرأة على الأصل من جواز خطبتها.

٢ـ أن النبي ﷺ علم بخطبة معاوية وأبي جهم لفاطمة بنت قيس، ولكنه علم أنها لم تعطهم موافقة، ولذلك استشارته فخطبها لأسامة بن زيد، وعلى ذلك لا يكون هناك تعارض بين الآثار، وتكون الأحاديث الناهية لمن تحققت خطوبتها ووافقت وحديث فاطمة لمن لم تعط كلمة بالموافقة أو الرفض.

س: إذا تقدم شخص فاسق لخطبة امرأة ووافقت فهل يجوز لرجل صالح ذي خلق أن يتقدم لخطبتها في هذه الحالة؟

ج: يجوز تقدم الخاطب الثاني إذا كان الأول فاسقاً و ذلك لأن ضرر وقوع المرأة تحت فاسق أكبر من إيذاء فاسق بالتقدم على خطبته قال شيخنا أبو عبدالله في (جامع أحكام النساء) (٣/٢٤٣): والذي تطمئن إليه نفسي أنه يجوز أن يخطب الرجل الصالح التقي على خطبة هذا الفاسق إذا كانت المخطوبة صالحة دينة فلا يترك سكير عربيد أو لص سارق يتزوج بامرأة صالحة، فوجوده معها يسبب لها بعض الفساد والله لا يحب الفساد، وقد قال الله ﷻ: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾(النور: ٢٦) ا. هـ.

س: هل يجوز للمسلم أن يتقدم لخطبة امرأة ذمية - أي نصرانية أو يهودية - مخطوبة لرجل ذمي مثلها؟

ج: يرى الحنابلة جواز تقدم الخاطب الثاني إذا كان مسلماً في هذه الحالة ومستندهم في ذلك ما يلي:

١- إن الأصل في هذه الإباحة حتى يرد المنع وقد ورد المنع مقيداً بالمسلم فبقي ما عدا ذلك على أصل الإباحة.

٢- مفهوم قوله ﷺ: (لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه) يدل على عدم تحريم الخطبة على خطبة الكافر فالنهي خاص بالمسلم وإلحاق غيره به يصح إذا كان مثله، وليس الذمي كالمسلم ولا حرمته كحرمته.

وذهب الجمهور إلى أنه لا يجوز للمسلم حينئذ أن يتقدم ولا يخطب على خطبة أخيه ليس على ظاهره، فالتعبير بأخيه خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له وهو كقوله تعالى: ﴿ ولا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُم ﴾ (الأنعام: ١٥١). قال شيخنا أبو عبدالله في (جامع أحكام النساء) (٣/ ٢٤١): وإذا كان الخاطب الأول كافراً فلا أرى مانعاً من تقدم خاطب آخر يخطب على خطبته، وذلك لأن الممنوع في الحديث الخطبة على خطبة أخيه، ولا عبرة بقول من قال إن قول أخيه خرج مخرج الغالب لأن كل لفظة في الحديث المفترض فيها أنها خرجت لمعنى يراد بها وهذا هو الأصل ولا قرينة هنا تحملنا على القول، أن هذا خرج مخرج الغالب. ا. هـ. قلت: وهذا ما أراه أيضًا الراجح في نظري والله أعلم.

س: إذا طلبت امرأة من شخص أن يخطبها فهل يجوز لغيره أن يتقدم لخطبتها؟

ج: إذا وافق هذا الشخص على خطبتها ففي هذه الحالة لا يجوز لغيره أن يتقدم في هذه الحالة، أما إذا لم يوافق أو كان متردداً في قبول خطبتها يجوز لغيره أن يتقدم في هذه الحالة ويدل على ذلك ما رواه البخاري عن سهل بن سعد (أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله جئت لأهب لك نفسي فنظر إليها رسول الله ﷺ فصعد النظر إليها وصوبه، ثم طأطأ رأسه، فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئاً جلست، فقام رجل من أصحابه فقال أي رسول الله إن لم تكن لك بها حاجة فزوجنها). قال الحطاب في (مواهب الجليل) (٣/ ٤١١): ويؤخذ منه أن المرأة إذا خطبت رجلاً أنه يجوز لغيره أن يخطبها إذا لم يقع من الأول خطبة لها والله أعلم ا. هـ.

س: إذا وعد الولي رجلاً أن يزوجه وليته لكن بعد رضاها فهل يجوز للغير أن يخطبها في تلك الحالة؟

ج: ذهب الشافعي إلى عدم جواز الخطبة في هذه الحالة فقال في (الأم) (٥/ ٣٥) وإذا

وعد الولي رجلاً أن يزوجه بعد رضا المرأة لم يجز أن تخطب في هذه الحالة فإن وعده ولم ترض فلا بأس أن تخطب إذا كانت المرأة ممن لا يجوز أن تزوج إلا بأمرها، وأمر البكر إلى أبيها والأمة إلى سيدها فإذا وعد أبو البكر أو سيد الأمة رجلاً أن يزوجه فلا يجوز لأحد أن يخطبها . أ. هـ.

س: لو طلبت امرأة من رجل أن يخطبها أو وليها ابتداء فوافق فهل يحرم على غيره أن يتقدم؟

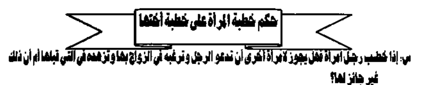
ج: ذهب الحنابلة إلى أنه يحرم على غيره أن يتقدم في هذه الحالة . قال المرداوي في (الإنصاف) (٨/ ٣٧) فائدة: قال الشيخ تقي الدين ـ رحمه الله ـ ولو خطبت المرأة أو وليها لرجل ابتداء فأجابها فينبغي أن لا يحل لرجل آخر خطبتها إلا أنه أضعف من أن يكون هو الخاطب ا. هـ.

س: لو خطب شخص خمس نسوة دفعة فهل يجوز لأحد خطبة واحدة منهن؟

ج: قال النووي في (روضة الطالبين) (٥/ ٣٧٨): قال الضمبري: لو خطب خمس نسوة دفعة فأذن لم يحل لأحد خطبة واحدة منهن حتى يتركها الأول أو يعقد على أربعة فتحل الخامسة، وإن خطب كل واحدة وحدها فأذن حلت الخامسة دون غيرها هذا كلامه والمختار تحريم الجميع إذ قد يرغب في الخامسة أ. هـ. قلت: وقد سألت شيخنا أبا عبد الله مصطفى العدوى عن هذه المسألة فقال لي: إن كان هذا الخاطب من بلد عادتهم تعدد الزوجات لم يجز لأحد أن يتقدم في هذه الحالة، وإن كان من بلد ليس من عادتهم التعدد جاز لخاطب الثاني حينئذ أن يتقدم والله أعلم.

س: إذا خطب رجل امرأة ووافقت عليه وتمت الخطبة ثم رأت هي بعد ذلك أو رأى أهلها من المصلحة ألا تتم هذه الخطبة لأمور ظهرت لهم فهل يكره لهم الرجوع في الخطبة في هذه الحالة؟

ج: لا يكره لهم الرجوع في هذه الحالة إذا كانت المصلحة تقتضي ذلك قال ابن قدامة في (المغني) (٩/ ٥٧١): ولا يكره للولي الرجوع عن الإجابة إذا رأى المصلحة لها في ذلك لأن الحق لها وهو نائب عنها في النظر لها فلم يكره له الرجوع الذي رأى المصلحة فيه كما لو ساوم في بيع دارها ثم تبين له المصلحة في تركها، ولا يكره لها أيضاً الرجوع إذا كرهت الخاطب لأنه عقد عمر يدوم الضرر فيه فكان الاحتياط لنفسها والنظر في حظها وإن رجعا عن ذلك لغير غرض كره لما فيه إخلاف الوعد والرجوع عن القول ولن يحرم لأن الحق لم يلزمها كمن ساوم بسلعته ثم بدا له أن لا يبيعها. ا. هـ.



حكم خطبة المرأة على خطبة أختها

س: إذا خطب رجل امرأة فهل يجوز لامرأة أخرى أن تدعو الرجل وترغبه في الزواج بها وتزهده في التي قبلها أم أن ذلك غير جائز لها؟

ج: تختلف الإجابة على هذا السؤال على حسب كل حالة فنقول: إذا كانت الخاطبة الأولى مكملة للعدد الذي يحل له الزواج به كأن يكون الرجل متزوجاً من ثلاث نسوة والخاطبة الأولى هي الرابعة نقول في هذه الحالة لا يجوز لامرأة أن تدعو هذا الرجل لخطبتها وتزهده في التي قبلها. وإذا كان الرجل لا يريد الزواج إلا بواحدة فقط ففي هذه الحالة أيضاً لا يجوز لامرأة أخرى أن تدعو الرجل وترغبه في الزواج بها وتزهده في التي قبلها. وأما إذا كانت الخاطبة الأولى غير مكملة للعدد الذي يحل له الزواج به أو لم يعزم على أن يتزوج إلا واحدة نقول في هذه الحالة يجوز لامرأة أخرى أن تدعو لخطبتها ولا يعد هذا من قبيل خطبة امرأة على خطبة أختها في هذه الحالة وبهذا قالت الشافعية. قال الرملي في (نهاية المحتاج) (٦/ ٢٠٥): فمن خطب وأجاب والخاطبة مكملة للعدد الشرعي أو لم يرد إلا واحدة حرم على امرأة ثانية خطبته بالشروط السابقة فإن لم يكمل العدد ولا أراد الاقتصار على واحدة فلا حرمة مطلقاً لإمكان الجمع أ.هـ.

س: رجل خطب امرأة ووافقت عليه وتمت الخطبة وتقدم آخر لخطبتها فرفض الأول وقبلوا خطبة الثاني وتزوجها الثاني فهل يصح زواجه في هذه الحالة؟

ج: النكاح في هذه الحالة صحيح ولكن مع الإثم لأن الخاطب الثاني خالف أمر النبي ﷺ (لا يخطب المسلم على خطبة أخيه) وإلى هذا ذهب جمهور أهل العلم حيث قالوا: إن عقد الزواج صحيح من كل الوجوه ويترتب عليه آثاره رغم الحرمة لتوفر أركان عقد الزواج وشروط صحته ولا أثر لهذه الحرمة على العقد الذي توافرت له مقوماته وإنما يترتب على مخالفة الشارع إثم الخاطب فقط فالنهي ليس متوجه إلى نفس العقد بل هو متوجه إلى أمر خارج عن حقيقته، وهو الخطبة، والخطبة ليست جزءاً من العقد ولا مقدمة ضرورية له إذ يجوز العقد بدونها.

س: رجل خطب امرأة ووافقت عليه وتمت الخطبة وتقدم آخر لخطبتها فرفض الأول وقبلوا خطبة الثاني وتزوجها الثاني فهل يصح زواجه في هذه الحالة؟

ج: النكاح في هذه الحالة صحيح ولكن مع الإثم لأن الخاطب الثاني خالف أمر النبي ﷺ (لا يخطب المسلم على خطبة أخيه) وإلى هذا ذهب جمهور أهل العلم حيث قالوا: إن عقد الزواج صحيح من كل الوجوه ويترتب عليه آثاره رغم الحرمة لتوفر أركان عقد الزواج وشروط صحته ولا أثر لهذه الحرمة على العقد الذي توافرت له مقوماته وإنما يترتب على مخالفة الشارع إثم الخاطب فقط فالنهى ليس متوجه إلى نفس العقد بل هو متوجه إلى أمر خارج عن حقيقته، وهو الخطبة، والخطبة ليست جزءاً من العقد ولا مقدمة ضرورية له إذ يجوز العقد بدونها.

س: هل يجوز التصريح بالخطبة للمعتدة من وفاة أو من طلاق؟

ج: اتفق الفقهاء على تحريم التصريح[1] بالخطبة أو المواعدة للمعتدة مطلقاً سواء كانت بسبب عدة الوفاة أو عدة الطلاق الرجعي أو البائن، وذلك لقول تعالى: ﴿وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِي أَنفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِن لاَّ تُوَاعِدُوهُنَّ سِرّاً إِلاَّ أَن تَقُولُوا قَوْلاً مَّعْرُوفاً وَلاَ تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٣٥) فنفى سبحانه الحرج عن التعريض ومفهومه وقوع الحرج على التصريح أيضاً ولأن التصريح بالخطبة ربما يحمل المعتدة على الإخبار بانقضاء عدتها قبل انتهائها رغبة في النكاح.

س: هل يجوز التعريض[2] بالخطبة للمتوفى عنها زوجها في عدتها؟

ج: نعم يجوز ذلك لقوله تعالى: : ﴿وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِي أَنفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِن لاَّ تُوَاعِدُوهُنَّ

---

(١) التصريح بالخطبة هو طلب التزويج بالمرأة وإظهار الرغبة في الزواج منها بعبارة صريحة واضحة تفيد إرادة الزواج ولا تحتمل التأويل أو إرادة معنى آخر مثال ذلك قول الخاطب لمن يريد الزواج منها إني أرغب في الزواج منك أو أريد أن أتزوجك إذا انقضت عدتك ونحو ذلك من العبارات الصريحة التي تدل على إرادة الزواج بالمرأة دلالة قطعية.

(٢) التعريض بالخطبة هو ما يجعل الرغبة في الزواج وعدمها وذلك بأن يذكر الخاطب عبارات لا يقصد بها المعنى الظاهر منها لكن يفهم منها إرادة الخطبة بإشارات القول ودلالة الأحوال والقرائن لأن التعريض مأخوذ من عرض الشيء وهو جانبه لأنه يظهر بعض ما يريده وذلك كأن يقول لها رب راغب فيك، ومن يجد مثلك.

سـراً إلاَّ أن تَقُولـوا قَـوْلاً مَّعْـرُوفاً وَلاَ تَعْـزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الكِتَابُ أَجَلَهُ ﴾ (البقرة: ٢٣٥).

س: إذا صرح الخاطب بالخطبة لمعتدة أو عرض في موضع يحرم التعريض فيه ثم تزوجها بعد انقضاء العدة فهل يصح نكاحه؟

ج: النكاح صحيح ولكن مع الإثم ؛ لأن هذا المحرم لم يقارن العقد فلم يؤثر فيه .

س: لو عرض خاطب لمرأة في أثناء عدتها فهل يحرم على غيره أن يخطبها بعد انقضاء عدتها؟

ج: لا يحرم عن الغير أن يخطبها بعد انقضاء عدتها في هذه الحالة قال ابن قدامة في (المغني) (٩/ ٥٦٧): وكذلك لو عرض لها في عدتها بالخطبة فقال: لا تفوتيني بنفسك وأشباه هذا لم تحرم خطبتها لأن في قصة فاطمة (أن النبي ﷺ قال لها لا تفوتينا بنفسك) ولم ينكر خطبة أبي جهم ومعاوية لها . أ . هـ .

س: هل جواب المرأة أو ولي أمرها يأخذ حكم الخطبة من حيث الحل والحرمة؟

ج: جواب المرأة أو ولي أمرها يأخذ حكم الخطبة حلاً وحرمة فحيث حلت الخطبة جوابها وحيث حرمت الخطبة حرمت جوابها، فإذا كانت الخطبة يجوز التصريح بها فإجابتها كذلك، وإذا كان يجوز التعريض لا التصريح فكذلك الإجابة وإذا كان التصريح والتعريض حرامًا، فإن الإجابة حينئذ بالتعريض أو التصريح تكون حراماً فمثلاً يحرم على المطلقة الرجعية الإجابة تعريضًا أو تصريحًا ما دامت في العدة ويجوز للمعتدة التعريض في الإجابة في عدتها دون التصريح والتعريض من الخاطب مثل أن يقول إني في مثلك راغب أو إذا انقضت عدتك فأعلميني فتجيبه المخطوبة تعريضاً بمثل ما يرغب عنك أو إن قضى شيء كان .

س: جرت العادة أن الخاطب يقدم إلى خطيبته بعض الهدايا في أثناء الخطبة كما جرت العادة عند بعض الناس أن يقدم إلى مخطوبته أو وليها المهر كله أو بعضه فإذا حصل شيء من ذلك خلال الخطبة ثم فسخت بعدول الطرفين أو بعدول أحدهما فما الحكم في ما يتعلق بالمهر الذي قدمه الخاطب لخطيبته وفي ما يتعلق بالهدايا التي قدمها لها إذا فسخت الخطبة؟

ج: الهدية إذا كانت من قبيل المهر فله حق استرداده وإذا كانت من قبيل الهدايا فحكمها حكم الهبة لا يرجع فيها وذلم لما رواه البخاري والترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: (العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه) . فالراجح عدم الرجوع في الهدية والله أعلم .

س: هل يقول الرجل للمرأة أنى أحبك في الله ؟

ج: يجـوز ذلـك إذا أمـنت الفـتنة دل عليه ما روى عن أنس ﷺ قال: (رأى النبي ﷺ النـساء والـصبيان مقـبلين قال: حسبت أنه قال: من عرس فقام النبي ﷺ ممثلاً فقـال: اللهم أنتم من أحب الناس إلى قالها ثلاثاً مراراً). عن أنس بن مالك ﷺ قـال: (جـاء امـرأت مـن الأنـصار إلى رسول الله ﷺ ومعها صبى لها، فكلمها رسـول الله ﷺ فقـال: (والـذي نفـسي بـيده إنكم أحب الناس إلى مرتين) قاله شيخنا في جامع أحكام النساء.

س: ما هي الآداب التي تلتزم بها المرأة عند تعاملها مع الرجل الأجنبي عنها؟

ج: الآداب التي تلتزم بها المرأة عند تعاملها مع رجل أجنبي عنها هي:

١ـ الالتزام بالحجاب: قال تعالى: ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلاَ يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ (النور: ٣١).
وقـال تعـالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلاَبِيبِهِنَّ﴾ (الأحزاب: ٥٩).

٢ـ اجتـناب الطـيب: عـن زيـنب امرأة عبد الله قالت: قال لنا رسول الله: (إذا شـهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً).

٣ـ عـدم الخضوع بالقول: لقول الله تعالى: ﴿فَلاَ تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ (الأحزاب: ٣٢) فهناك أقوام في قلوبهم مرض كما أخبرنا ربنا سبحانه وتعـالى، وهـؤلاء الـذين في قلـوبهم مـرض إذا خـضعت لهن المرأة بالقـول ظـنوا بهـا سـوء الظن، ظنوا أنها تريد منهم المواعدة، ظنوا أنها تريد منهم الفاحشة.

٤ـ الـوقار في الحـركة: قـال تعـالى: ﴿ وَلاَ يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ (النور: ٣١).
عـن أبـى هريـرة ﷺ قـال: قـال رسـول الله ﷺ: (صـنفان من أهل النار لم أرهمـا: قـوم معهـم سـياط كأذنـاب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريـات مميلات، مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، ولا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا).

س: ما هو العزل؟

ج: العـزل هـو أن يجامـع الـرجل زوجتـه فـإذا قارب الإنزال نزع وأنزل المني خارج الفرج.

س: ما حكم العزل؟

ج: العـزل جائز مع الكراهية أما كونه جائزاً فلما روى عن جابر ﷺ قال: (كنا نعزل والقـرآن ينـزل) وفـي روايـة: (كـنا نعـزل علـى عهـد رسـول الله ﷺ) ووجـه الاسـتدلال أن العزل لو كان حراماً لنهانا عنه رسول الله ﷺ. وأما كونه مكروهًا فلمـا روى (أن الـصحابة سـألوا رسـول الله ﷺ عـن العـزل فقـال: ذلك الوأد الخفي).

س: هل يجوز للزوجة أن تصف امرأة لزوجها؟

ج: لا يجـوز ذلـك لغـير حاجـة شـرعية لقول النبي ﷺ: (لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها).

س: ما المراد بالغيلة؟

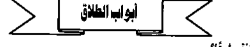
ج: الغـيلة هي جماع الزوج لزوجته في الرضاعة وقال بعض أهل العلم: أن الغيلة هي أن ترضع المرأة وهى حامل.

س: ما حكم الغيلة؟

ج: الظاهر أنها جائز لقول النبي ﷺ: (لقد هممت أن أنهى عن الغيلة حتى ذكرت أن فارس والروم يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم).

س: هل تطيع الزوجة زوجها في المعصية؟

ج: لا تطيعه في المعصية لقول النبي ﷺ: (إنما الطاعة في المعروف).



أبواب الطلاق

س: ما معنى الطلاق لغة وشرعًا؟

ج: الطـلاق لغـة: حـل الـوثاق، مشتق من الإطلاق، وهو الإرسال، وشرعًا: حل عقدة التزويج.

س: هل هناك أدلة على إباحة الطلاق؟

ج: نعـم قول الله ﷻ: ﴿ لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا

لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ (البقرة: ٢٣٦). ﴿يَا أَيُّهَا النبي إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لعدَّتهنَّ وَأَحْصُوا العدَّةَ﴾ (الطلاق: ١).

س: متى يكون الطلاق مكروهًا؟

ج: إذا لم يكن هناك سبب يستدعي الطلاق، وكان الحال بين الزوجين مستقيمًا، وكان بينهما أولاد، فإنه في هذه الحالة يكره لما فيه من تشتيت للأطفال والقطيعة والوقيعة بين المسلمين وتولد الضغائن بينهم. وروى عن جابر بن عبدالله أن النبي ﷺ قال: (إن إبليس يضع عرشه على الماء، ثم يبعث سراياه، فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة، يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا فيقول: ما صنعت شيئًا، قال: ثم يجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته، قال: فيدنيه منه ويقول: نعم أنت) أي نعم الفعلة التي فعلتها، وهي التفريق بين الزوج والزوجة.

س: إذا طلق الرجل امرأته ثلاثًا في مجلس واحد كم يقع بذلك من الطلاق؟

ج: الصواب الذي يرجحه الدليل أن ذلك يقع طلقة واحدة، وذلك لما أخرجه مسلم في صحيحه من حديث ابن عباس ﷺ قال: كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر، وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر ابن الخطاب: أن الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم فأمضاه عليهم.

س: من قال لامرأته: أنت علي حرام هل يعد ذلك طلاقًا؟

ج: لا يعد طلاقًا.

س: من طلق في نفسه فهل يقع طلاقه؟

ج: لا يقع طلاقه لقول النبي ﷺ: (إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم).

س: قول الرجل لامرأته: يا أختي هل يقع طلاقًا أو ظهارًا؟

ج: لا يوقع ذلك طلاقًا ولا ظهارًا

س: هل يقع طلاق المجنون؟

ج: طلاق المجنون لا يقع لقول النبي ﷺ: (رفع القلم عن ثلاثة... وعن المجنون حتى يفيق).

س: متى يكون الطلاق مستحبًا؟

ج: يكون الطلاق مستحبًا في حالة خوف الزوجين أو أحدهما من عدم إقامة حدود الله أو يكون في المرأة تفريط في حقوق الله الواجبة عليها، أو تكون قليلة العفاف، أو أن تكون المرأة شحيحة لا تؤدي عليها من حق للأضياف ونحوهم.

س: ما مدى صحة حديث: ابغض الحلال إلى الله الطلاق؟

ج: ضعيف لم يثبت عن النبي ﷺ.

س: ما المراد بطلاق السنة ؟

ج: المراد بطلاق السنة : هو أن يطلق الرجل امرأته في طهر لم يجامعها فيه .

س: ما المراد بطلاق البدعة؟

ج: المراد بطلاق البدعة : هو أن يطلق الرجل امرأته وهى حائض أو يطلقها في طهر جامعها فيه ولم يتبين أمرها أحملت أم لا .

س: من أراد أن يطلق زوجته فمتى يطلقها ؟

ج: في هذا تفصيل يتلخص في الآتي :

أولا : إذا كانت المرأة مدخولا بها وهى ممن يحضن ، فطلاق السنة في حق هذه المرأة أن يطلقها زوجها في طهر لم يجامعها فيه ، أو يطلقها وهى حامل قد استبان حملها . ويستحب له أن ينتظر طهرين ، بمعنى أنها إذا كانت حائضًا وأراد أن يطلق فينتظر حتى تطهر ، ثم تحيض ، ثم تطهر ، ثم يطلق قبل أن يجامعها ، وهذا الانتظار إلى الطهر الثاني على الاستحباب لا على الإيجاب ، بمعنى أنه إن انتظرها حتى تطهر ، ثم طلقها فله ذلك .

ثانيًا : إذا كانت المرأة نفساء ، فإنه ينتظر حتى تطهر ، ثم يطلقها بعد أن تطهر وقبل أن يجامعها ، فإذا طلقها في نفاسها فإنه يؤمر بمراجعتها ، شأنها في ذلك شأن الحائض .

ثالثًا : إذا كانت المرأة غير مدخول بها فله أن يطلقها سواء كانت حائضًا أو غير حائض .

رابعًا : إذا كانت المرأة ممن لا يحضن لصغرها أو لكبرها فلزوجها أن يطلقها متى شاء .

خامسًا : إذا كانت المرأة حاملاً فلا يطلقها حتى يتبين حملها . والله تعالى أعلم .

س: من طلق زوجته وهى حائض هل تحسب عليه هذه التطليقة ؟

ج: نعم تحسب عليه تطليقه وبهذا قال جمهور أهل العلم .

س: هل يقع طلاق الغائب؟

ج: نعم يقع طلاق الغائب عن زوجته دل على ذلك ما روى من حديث فاطمة بنت قيس ﵂ (أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب) .

س: إذا أمر الرجل ولده بتطليق امرأته هل يطلقها؟

ج: إذا كـان الحامـل للأب على أن يأمر ولده بتطليق زوجته شرعيًا طلقها الولد أما، إذا كـان الأب فاسـقًا ويأمر ولده بتطليق زوجته لصلاحها فإنه لا يطلقها. وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن رجل متزوج وله أولاد، ووالدته تكره الـزوجة، وتـشير عليـه بطلاقهـا، هـل يجوز له طلاقها؟ فأجاب: لا يحل له أن يطلقهـا لقـول أمـه، بـل عليـه أن يـبر أمه، وليس تطليق امرأته من برها، والله أعلم.

س: هل يقع طلاق السكران؟

ج: لا يقع طلاق السكران.

س: هل يقع طلاق المكره؟

ج: طـلاق المكـره لا يقـع، وهذا رأى جمهور أهل العلم، ومن أدلتهم قول الله تبارك وتعـالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (النحل: ١٠٦). فأفـادت الآيـة الكـريمة أن المرء لا يـؤاخذ إذا أكره على التلفظ بكلمة الكفر، فكذلك فليكن الأمر إذا أكره على التلفظ بالطلاق.

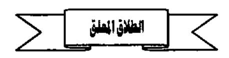
س: هل يقع طلاق الغضبان؟

ج: الغضـب علـى ثلاثـة أقسام: أحـدها: ما يزيل العقل ولا يدرى الغضبان فيه ما يقـول، فهذا لا يقع طلاقه، وقد قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ: وهذا لا يقع طلاقه بـلا نـزاع. الثانـي: مـا يكون في بدايته بحيث لا يمنع صاحبه من تصور ما يقول وقـصده، فهـذا يقـع طلاقـه. الثالث: أن يستحكم به الغضب ويشتد به، فلا يـزيل عقلـه بالكلـية، ولكن يحول بينه وبين نيته بحيث يندم على ما فرط منه إذا زال، فالظاهـر لي أن هـذا لا يقع طلاقه، وذلك: لقول الله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَـى إِلَـى قَـوْمِهِ غَـضْبَانَ أَسِـفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقَى الأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ﴾ (الأعراف: ١٥٠). ولقول النبي ﷺ: (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى)، الله تعالى أعلم.

س: هل يقع طلاق الهازل؟

ج: لأهـل العلـم قـولان في هـذه المسألة: أحـدهما: أنـه يقع وذلك لقول الله تبارك وتعـالى: ﴿وَلاَ تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُواً﴾ (البقرة: ٢٣١)، ولقول النبي ﷺ: (ثلاث جدهن جد وهزلهن جد: النكاح، والطلاق، والرجعة). ومن العلماء القـائلين بهـذا القول الأحناف والشافعية وغيرهم، وقالوا لو أطلق للناس ذلك

لـتعطلت الأحكـام، ولم يـشأ مطلق أو ناكح أو معتق أن يقول: كنت في قولي هـازلاً، فيكون في ذلـك إبطـال أحكام الله سبحانه وتعالى، وذلك غير جائز، فكـل مـن تكلـم بشيء مما جاء ذكره في هذا الحديث لزمه حكمه، ولم يقبل منه أن يدعـي خلافـه، وذلك تأكيد لأمر الفروج واحتياط له. القول الثاني: أنه لا يقـع، لأن اللفـظ الـصريح يفتقـر إلى النية، وقد قال النبي ﷺ: (إنما الأعمال بالنيات)، وقال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة: ٢٢٧). وممن قال بهذا القول: الإمام مالك، والإمام أحمد رحمهما الله، والله تعالى أعلم.



الطلاق المعلق

س: هل هناك دليل يفيد وقوع الطلاق المعلق واليمين بالطلاق؟

ج: لا أعلـم دليلاً صريحًا يفيد وقوع الطلاق المعلق، ولا أعلم دليلاً أيضًا على اعتبار اليمين بالطلاق.



أبواب الخلع

س: ما هو الخلع؟

ج: الخلع: هو فراق الرجل لزوجته ببذل قابل للعوض يحصل لجهة الزوج.

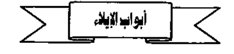
س: هل هناك أدلة على مشروعية الخلع؟

ج: الخلـع ثابت بالكتاب والسنة والإجماع. أما الكتاب، فقال الله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَن يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾ (البقرة: ٢٢٩). أما الـسنة: فأخـرج البخاري من حديث ابن عباس ﷺ قال: (جاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله ما أنقم على ثابت في دين ولا خلـق إلا أنـي أخـاف الكفـر، فقـال رسول الله ﷺ: فتردين عليه حديقته؟ فقالت: نعم، فردت عليه وأمره ففارقه). أما الإجماع فنقله الحافظ ابن حجر في (الفتح) (٩/ ٣١٥).

س: هل يجوز للرجل أن يأخذ من زوجته أكثر مما أعطاها ليخالعها؟

ج: ذهـب جمهور العلماء إلى جواز ذلك مستدلين بقول الله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا

فيمَا افْتَدَتْ به ﴾ (البقرة : ٢٢٩) . ومنع قوم من ذلك مستدلين بقول النبي ﷺ : (أتـردين علـيه حديقته . . .) . ورأى بعض أهل العلم أن ذلك جائز لكنه ليس من مكارم الأخلاق . والله تعالىٰ أعلم .



س: ما هو الإيلاء ؟

ج : الإيلاء هو أن يحلف الزوج على أن لا يجامع زوجته مدة تزيد على أربعة أشهر .

س: ما معنى قوله تعالى: ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة:٢٢٦-٢٢٧)؟

ج : معنـى الآيـة : الـذين يحلفـون منكم يا معشر الأزواج على ترك جماع نسائهم مدة طـويلة تـزيد على الأربعة أشهر ، على هؤلاء أن يعلموا أن أقصى مدة تباح لهم يتركـون فـيها نساءهم بدون جماع هي أربعة أشهر ، فإن رجع هؤلاء إلى نسائهم قـبل الأربعة أشهر فإن الله غفور رحيم لهم لما شقوا به على أزواجهم هذه المدة ، وهـذا الـرجوع يكـون بالجماع عند أكثر أهل العلم . أما إذا انتهت المدة الأربعة أشـهر مـن ابتداء الحلف ولم يرجع إلى زوجته فيخبر الحالف فإما أن يرجع وإما أن يطلق على أحد الحالين .

س: إذا حلف رجل أن لا يقرب زوجته سنة ثم بدا له أن يجامعها بعد شهر من حلفه ؟

ج : إذا أراد ذلـك فليكفـر عن يمينه بإطعام عشرة مساكين من أوسط ما يطعم أهله أو كـسوتهم أن تحريـر رقـبة فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ولا يحسب عليه شيء من الطلاق .



س: ما هو الظهار ؟

ج : هو قول الرجل لامرأته : أنت على كظهر أمي .

س: ما حكم الظهار ؟

ج : محـرم وذلـك لقـول الله تعـالى : ﴿ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَراً مِّنَ الْقَوْلِ وَزُوراً ﴾ (المجادلـة : ٢) . وكفـارة الظهـار هـي : عـتق رقـبة ، فإن لم يجد فصيام شهرين

متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينًا لقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ * فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَاسَّا فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (المجادلة: ٣ـ ٤).



أحكام العدة

س: هل يجوز للحادة استعمال الخضاب أو المكياج والمساحيق؟

ج: يحرم عليها ذلك لحديث لا تلبس المعصفر من الثياب، ولا الممشقة ولا الحلي ولا تختضب ولا تكتحل. قال ابن المنذر: ولا أعلم خلافاً أن الخضاب داخل في جملة الزينة المنهي عنها ا. هـ. ويدخل في الخضاب أيضا ما يسمى بالمكياج.

س: هل يجوز للحادة لبس الثياب المصبوغة بالأحمر أو الأصفر أو الأخضر ونحو ذلك؟

ج: لا يجوز لها ذلك لما في حديث أم عطية ﷺ (ولا تلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصب)، وفي حديث أم سلمة ﷺ قال ﷺ: (المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا الحلي ولا تختضب ولا تكتحل).

س: هل يجوز للحادة أن تلبس الحلي؟

ج: يحرم على الحادة أن تلبس الحلي سواء كان خاتماً أو عقداً أو غيرهما وسواء كان ذهباً أو فضة أو لؤلؤاً أو غير ذلك لحديث أم سلمة ﷺ أن النبي ﷺ قال: (المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا الحلي). وقال الإمام مالك في (الموطأ) (٢/ ٥٩٩): ولا تلبس المرأة الحاد على زوجها شيئاً من الحلي: خاتماً ولا خلخالاً ولا غير ذلك من الحلي.

س: هل يجوز للحادة لبس الثياب البيض؟

ج: نعم يجوز لها ذلك إذ لا مانع من ذلك، إنما الممنوع الثياب المصبوغة أما البيض، فليس هناك نص يمنعه. قال ابن المنذر كما نقل عنه القرطبي: رخص كل من أحفظ عنه في لباس البيض.

س: هل يجوز للحادة لبس الحرير؟

ج: لم يرد عن رسول الله ﷺ نصٌ في منع الحادة من لبس الحرير، ومن ثم جنح عدد من أهل العلم إلى إباحته. ومنعه آخرون، لأنه من الزينة. واتباع رسول الله ﷺ أولى. والله أعلم.

س: هل يجوز للحادة لبس المصبوغ بالأسود؟

ج: نهى فريق من أهل العلم الحادة عن لبس المصبوغ بالسواد، وذلك لأن النبي ﷺ نهى الحادة عن لبس الثياب المصبوغة، والمصبوغ بالأسود من جملتها، بينما ذهب البعض إلى إباحة ذلك، لأنه صبغ للتقبيح لا للزينة.

س: هل يجوز للحادة أن تقلم ظفرها أو تنتف إبطها أو تغتسل بالصابون؟

ج: لا نعلم مانعاً من أن تقلم المرأة ظفرها، أو تنتف إبطها، أو تغتسل ما لم تتعمد تطيباً. وقد قال ابن قدامة في (المغني): ولا تمنع من التنظيف بتقليم الأظفار، ونتف الإبط، وحلق الشعر المندوب إلى حلقه، ولا من الاغتسال بالسدر والامتشاط به لحديث أم سلمة، و لأنه يراد للتنظيف ولا للطيب.

س: هل يجوز للحادة أن تدهن رأسها بزيت الشعر؟

ج: نعم يجوز لها ذلك إذا لم يكن للتطيب، ولا للتزين، وقد قال الحافظ ابن حجر في شرحه لحديث أم عطية «وقد رخص لنا عند الطهر إذا اغتسلت إحدانا من محيضها في نبذة من كست أظفار»: واستدل به على جواز استعمال ما فيه منفعة لها من جنس ما منعت منه إذا لم يكن للتزين ولا للتطيب، وكالتدهن بالزيت في شعر الرأس أو غيره والله أعلم. قلت: وأخرج عبد الرازق بإسناد صحيح عن عطاء قال: وتكتحل بحناء وكتم وتدهن بزيت نيء، وفي هذه الأدهان الفارسية. وقال الإمام مالك: تدهن المتوفى عنها زوجها بالزيت، والشبرق وما أشبه ذلك إذا لم يكن فيه طيبٌ.

س: أين تعتد المرأة المتوفى عنها زوجها؟

ج: لم يصح في هذا حديث مرفوع إلى النبي ﷺ وقد صح عن علي وابن عباس وعائشة وجابر بن عبد الله ﷺ (أن المتوفى عنها زوجها تعتد حيث شاءت). بينما صح عن عمر وابنه عبد الله وابن مسعود ﷺ القول بأنها تعتد في بيت زوجها. والذي يظهر لي أن القول الأول هو الراجح والله أعلم.

س: متى تنقضي عدة الحامل المتوفى عنها زوجها؟

ج: المرأة الحامل إذا توفى زوجها وهي حامل، فإنها تنقضي عنها عدتها وتحلُّ بوضع حملها: لقوله تعالى: ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ (الطلاق: ٤) وقالت أم سلمة ﷺ: (قتلَ زوج سبيعة الأسلمية وهي حبلى فوضعت بعد موته بأربعين ليلة، فخطبت فأنكحها رسول الله ﷺ وكان أبو السنابل فيمن خطبها).

س: رجل تزوج من بنتاً فمات عنها وهي صغيرة لم تحض هل يلزمها إحداد؟ وكذلك غير المدخول بهن من الزوجات هل يلزمهن إحداد؟

ج: ذهب جمهور العلماء إلى أن الإحداد يجب على الزوجة الصغيرة كانت أم كبيرة، حاضت أم لم تحض، مدخول بها أو غير مدخول، بكراً كانت أو ثيباً، مسلمة كانت أو كتابية، وكذلك الحرة والأمة. ومستند بعضهم في ذلك حديث أم سلمة ﷺ في الصحيحين، وفيه: (جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول إن ابنتي توفي عنها زوجها، وقد اشتكت أفنكحلها، فقال رسول الله ﷺ: لا، مرتين أو ثلاثًا كل ذلك يقول: لا . . .) الحديث. فلم يخص عليه الصلاة والسلام كبيرة من صغيرة، ولا عاقلة من مجنونة، ولا مدخولاً بها من غير مدخول بها والله تعالى أعلم.

الحامل إذا طلقت و توفى عنها زوجها

س: ما هي عدة المطلقة المتوفى عنها زوجها وهي حامل؟

ج: المطلقة الحامل تنقضي عدتها بوضع حملها لقول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَأُوْلَاتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ (الطلاق: ٤)، وقد نقل غير واحد من أهل العلم الإجماع على ذلك، فقال ابن قدامة في (المغنى): أجمع أهل العلم في جميع الإعصار على أن المطلقة الحامل تنقضي عدتها بوضع حملها.

س: امرأة مات عنها زوجها وهو غائب ولم تعلم بذلك إلا بعد مدة من الزمن فهل تحسب عدتها من يوم أن مات أو تعتد من يوم معرفتها بوفاته؟

ج: أكثر أهل العلم أنها تعتد من يوم موت زوجها لعموم قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً﴾ (البقرة: ٢٣٤).

س: امرأة طلقها زوجها وهو غائب ولم تعلم بذلك إلا بعد مدة من الزمن تحسب عدتها من يوم أن طلقها أو تعتد من يوم معرفتها بطلاقه؟

ج: تحسب عدتها من اليوم الذي طلقها فيه والله أعلم.

س: امرأة طلقها زوجها طلاقاً رجعيًا فبدأت في العدة فمات أثناء عدتها كيف تصنع؟

ج: إذا مات زوج المطلقة الرجعية، فإنها تلغى ما كانت احتسبته من أيام، ثم تبدأ في عدة الوفاة من جديد، لأنها زوجة له. قال ابن قدامة ـ رحمه الله ـ: وإذا مات

زوج الرجعية استأنفت عدة الوفاة أربعة أشهر وعشراً بلا خلاف، وقال ابن المنذر: أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على ذلك، وذلك لأن الرجعية زوجة يلحقها طلاقه، وينالها ميراثه فاعتدت للوفاة كغير المطلقة. وقال القرطبي رحمه الله: أجمع العلماء على أن من طلق زوجته طلاقاً يملك رجعتها، ثم توفي قبل انقضاء العدة أن عليها عدة الوفاة وترثه.

س: امرأة عقد عليها رجل ثم طلقها قبل أن يدخل بها فهل عليها عدة؟

ج: ليس عليها عدة لقول الله تبارك وتعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا﴾ (الأحزاب: ٤٩).

س: امرأة عقد عليها رجل ثم مات قبل أن يدخل بها فهل عليها عدة؟

ج: نعم عليها عدة وهي أربعة أشهر وعشر لقول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً﴾ (البقرة: ٢٣٤) ولقول النبي ﷺ: (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشر). وقد نقل ابن قدامة إجماع أهل العلم على ذلك.

س: رجل طلق زوجته طلاقاً بائناً أي ثلاثاً ثم مات وهي في أثناء العدة فهل تبني على عدة الطلاق، أم تعتد بعدة الوفاة؟

ج: تبني على عدة المطلقة وذلك لأنه مات وليست زوجة له.



أحكام اليمين

س: ما هي أيمان النبي ﷺ التي كان يحلف بها؟

ج: صح عن النبي ﷺ أنه كان يحلف بما يلي:

١- ومقلب القلوب ٢- والله ٣- ورب الكعبة
٤- يم الله ٥- ايم الذي نفسي محمد بيده
٦- والذي نفس محمد بيده ٧- والذي نفسي بيده ٨- والذي لا إله غيره

س: هل يجوز الحلف بغير الله؟

ج: لا يجوز الحلف بغير الله لما روى عن ابن عمر أن النبي ﷺ أدرك عمر بن الخطاب ؓ وهو يسير في ركب يحلف بأبيه فقال: ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت.

س: ما المراد باليمين اللغو؟

ج: قال الشنقيطي في (أضواء البيان) (٢/ ١٠٨): وفى المراد باللغو في الآية أقوال أشهرها عند العلماء اثنان:

الأول: أن اللغو ما يجرى على لسان الإنسان من غير قصد كقوله: "لا والله" "وبلى والله".

الثاني: أن اللغو هو أن يحلف على ما يعتقده فيظهر نفيه والقولان متقاربان، واللغو يشملهما، لأنه في الأول لم يقصد عقد اليمين أصلا وفى الثاني لم يقصد إلا الحق والصواب.. " ا.هـ.

س: وهل ليمين اللغو كفارة؟

ج: لا كفارة ليمين اللغو لقوله تعالى: ﴿ لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ (البقرة: ٢٢٥). قال ابن قدامة: وأكثر أهل العلم على أن لغو اليمين لا كفارة فيه.

س: من حلف أن لا يفعل أمرًا ففعله مكرهًا أو ناسيًا فهل عليه كفارة؟

ج: من حلف أن لا يفعل أمرًا ففعله مكرهًا أو ناسيًا الراجح أنه لا كفارة عليه، وكذلك من فعله خطأ لقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ (الأحزاب: ٥) وفى قوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ (البقرة: ٢٨٦) فقال تعالى قد فعلت كما ثبت ذلك في الحديث. وكذلك قوله ﷺ: (إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) ومعلوم أن الذي يرفع عن المخطئ والناسي والمكره إثم الفعل والكفارة إنما شرعت لرفع الإثم وكذلك من حلف على شيء يظنه كما حلف فلم يكن فلا كفارة عليه.

س: هل يقع يمين للسكران والنائم والمجنون والصبي الذي لم يبلغ؟

ج: لا يقع لهؤلاء يمين لقول النبي ﷺ: (رفع القلم عن ثلاث: النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يعقل).

س: ما المراد بيمين الغموس؟

ج: اليمين الغموس هو أن يحلف كاذبًا عالمًا بكذب نفسه.

س: ما حكم هذا اليمين؟

ج: يمين الغموس من الكبائر لحديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: (الكبائر الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس).

س: هل يلزم في هذه اليمين الكفارة؟

ج: جمهور العلماء على عدم وجوب الكفارة على من حلف على يمين غموس . قال الخرقي : ومن حلف على شيء وهو يعلم أنه كاذب فلا كفارة عليه ، لأن الذي أتى به أعظم من أن تكون فيه كفارة . أهـ . ويجب على فعل ذلك التوبة والاستغفار . قال شيخ الإسلام : فإذا كانت اليمين غموسًا وهو أن يحلف كاذبًا عالمًا بكذب نفسه فهذه اليمين يأثم بها باتفاق المسلمين وعليه أن يستغفر الله منها وهي كبيرة من الكبائر لا سيما إن كان مقصودة أن يظلم غيره .

س: ما المراد باليمين المنعقدة؟

ج: اليمين المنعقدة هي اليمين التي يقصدها الحالف ويصمم عليها توكيدا لفعل شيء أو تركه .

س: ما حكم هذه اليمين؟

ج: إن بر يمينه فلا شيء عليه وإن حنث فعليه الكفارة لقوله تعالى : ﴿ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ (البقرة : ٢٢٥)، وقوله سبحانه : ﴿ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الأَيْمَانَ ﴾ (المائدة : ٨٩) .

س: ما معنى قول القائل لعمر الله؟

ج: العمر : الحياة فمن قال (لعمر الله) كأنه حلف ببقاء الله .

س: هل يجوز الحلف بعمر الله؟

ج: يجوز الحلف بعمر الله لحديث عائشة ﵂ زوج النبي ﷺ حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله وكل حدثني طائفة من الحديث فقام النبي ﷺ فستعذر من عبد الله بن أبي فقال أسيد بن حضير فقال لسعد بن عبادة لعمر الله لنقتلنه .

س: هل يجوز الحلف بالقرآن؟

ج: ذهب جمهور العلماء إلى جواز الحلف بالقرآن وأنه يكون يمينًا منعقدة باعتبار أن القرآن كلام الله تعالى والكلام صفة من صفاته سبحانه وتعالى . قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (مجموع الفتاوى) (٣٥/ ٢٣٧) فمعلوم أن الحلف بصفاته كالحلف به كما لو قال : " وعزة الله تعالى " أو " لعمر الله " أو " والقرآن العظيم " فإنه قد ثبت جواز الحلف بهذه الصفات ونحوها عن النبي ﷺ والصحابة .

س: هل يجوز الحلف بعهد الله؟

ج: ذهب فريق من أهل العلم إلى جواز الحلف بعهد الله وأنها يمين يكفر صاحبها إذا حنث فيها. قال ابن قدامة: إذا حلف بالعهد أو قال: وعهد الله وكفالته. فذلك يمين يجب تكفيرها إذا حنث فيها.

س: إذا حلف شخص بحق الله فهل هذا يعد يمينًا؟

ج: قال ابن قدامة: وإن قال" وحق الله" فهي يمين مكفرة، وبهذا قال مالك والشافعي وقال أبو حنيفة: لا كفارة لها لأن حق الله طاعته ومفروضاته وليست صفة له ولنا أن لله حقوقا يستحقها لنفسه من البقاء والعظمة والجلال والعزة وقد اقترن عرف الاستعمال بالحلف بهذه الصفة فتنصرف إلى صفة الله تعالى كقوله وقدرة الله ا. هـ.

س: رجل قال هذا الطعام يحرم علي ثم أكل منه فهل هذا يعد يمينًا يكفر عنها؟

ج: من قال ل شيء من طعام أو شراب أو مال: هو عليّ حرام لا يلزمه حكم بل هو لغو من القول، ولا يلزمه كفارة إن أراد الأكل منه أو الشرب أو استخدامه. والله أعلم.

س: رجل قال والله لا آكل هذا الطعام إن شاء الله ثم أكله فهل يعد هذا يمينًا يكفر عنها؟

ج: من حلف فقال: إن شاء الله فقد استثنى ومن استثنى في يمينه فلا كفارة عليه إذا حنث فيها.

س: رجل حلف على أن لا يصل رحمه وأقاربه فهل يستحب له أن يحنث في هذا اليمين ويكفر عنها؟

ج: من حلف على يمين ورأى الخير في غيرها يستحب له أن يحنث في يمينه ويكفر عنه. وذلك لما روى عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليكفر عن يمينه وليفعل).

س: إذا حنث شخص في يمينه فكيف يكفر عنها؟

ج: من حنث في يمينه فكفارته إحدى هذه الخصال: إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم. أو كسوتهم. أو تحرير رقبة فمن عجز عن هذه الخصال فكفارته صيام ثلاثة أيام قال تعالى: ﴿لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ (المائدة: ٨٩).

س: إذا كرر شخص اليمين على شيء واحد في مجلس واحد أو مجالس مختلفة أو في يوم أو في أيام متفرقة فهل يلزمه إذا في هذه الأيمان كفارة واحدة أم تعدد الكفارات بعدد ما حلف؟

ج: الصواب أنه عليه كفارة واحدة وهو قول الأوزاعي ومالك أحمد وإسحاق وغيرهم قاله ابن حزم في (المحلى) (٨/ ٥٣).



س: ما هي اللقطة؟

ج: اللُّقَطَةُ بتسكين القاف ـ اسم الشيء الذي تجده ملقى فتأخذه، وكذلك المنبوذ من الصبيان لقطة.

س: ما حكم التقاط اللقطة؟

ج: أخذ اللقطة يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص بحسب المصلحة، فمتى قويت همة الإنسان، وكان أميناً استحب له أخذها خوفًا عليها من الهلاك، وحفظاً لمال المسلم من الخونة وإعانة على البر. قال الحافظ: ومن ثم كان الأرجح من مذاهب العلماء أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال فمتى رجح أخذها وجب أو استحب، ومتى رجح تركها حرم أو كره وإلا فهو جائز.

س: ما الواجب على الملتقط؟

ج: يجب على ملتقطها أن يتبين علاماتها التي تميزها عن غيرها من وعاء ورباط، وكذا ما اختصت به من نوع وجنس ومقدار ويعرفها عاماً وتبقى عنده وديعة، فإن جاء صاحبها وعرف علاماتها والإمارات التي تميزها، دفعها إليه ولو بعد السنة وإلا انتفع بها. وذلك لحديث زيد بن خالد الجهني قال: (جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن اللقطة فقال: اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها).

س: وهل ينسحب هذا الحكم على الحقير من الأشياء؟

ج: الحقير من الأشياء لا ينسحب عليه هذا الحكم وإذا كان مأكول جاز أكله وذلك لحديث أنس «أن النبي ﷺ مرة بتمرة في الطريق فقال: لولا أني أخاف أن تكون من الصدقة لأكلتها».

س: إذا أكل صاحب اللقطة اللقطة أو انتفع بها ثم جاء صاحبها فما الحكم؟

ج: إذا أكل صاحب اللقطة اللقطة، ثم جاء صاحبها ضمنها له، وقال الجمهور:

بوجوب الرد إن كانت العين موجودة، أو البدل إن كانت استهلكت، والدليل على ذلك قوله ﷺ: (فأعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها، فإن جاء صاحبها فأدها إليه).

س: ما حكم ضالة الغنم؟

ج: من وجد ضالة من الغنم يجب تعريفها كسائر اللقطات، فإذا انقضت مدة التعريف أكلها، فإن جاء صاحبها ضمنها وذلك لحديث عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ سئل عن ضالة الغنم؟ قال: (لك أو لأخيك أو للذئب، اجمعها حتى يأتيها باغيها).

س: ما حكم ضالة الإبل؟

ج: من وجد ضالة الإبل لا يلتقطها ؛ وذلك لأنها تختلف عن غيرها من الحيوانات، فهي قادرة على الدفاع عن نفسها وتستطع أن تدفع الجوع والعطش، ولذلك غضب النبي ﷺ عند ما سئل عن ضالة الإبل، فتمعر وجهه، وقال: (مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر).

س: هل تختلف لقطة مكة عن غيرها؟

ج: لقطة مكة تختلف عن غيرها، فإن وأجدها يعرفها أبدًا، ولا يحل له تملكها ولو بعد عام، وذلك لقول النبي ﷺ عندما فتحت مكة: (ولا تحل ساقطتها إلى لمنشد) أي دائم التعريف وعن عبد الرحمن بن عثمان التيمي أن رسول الله ﷺ نهى عن لقطة الحاج.

س: هل يكره تكسير عظام العقيقة؟

ج: لا يكره تكسير عظام العقيقة إذ لم يثبت حديث صحيح في النهى عن ذلك.

س: هل يجزئ في العقيقة غير الغنم؟

ج: الجمهور على أنه يجزئ في العقيقة غير الغنم كالإبل والبقر.

س: هل العقيقة أفضل أم التصدق بقيمتها؟

ج: العقيقة أفضل من الصدقة بقيمتها.

س: هل يجوز للشخص أن يقترض إذا لم يكن عنده ما يعق عنه؟

ج: قال الإمام أحمد: إذا لم يكن عنده ما يعق فاستقرض رجوتُ أن يخلف الله عليه إحياء سنة. قال ابن المنذر: صدق أحمد، إحياء السنن واتباعها أفضل.

أحكام اللباس والزينة

س: ما هي المواضع التي يجوز للمرأة أن تظهرها أمام محارمها؟

ج: المواضع التي يجوز للمرأة أن تظهر أمام محارمها هي المواضع التي تبدو غالبًا عند العمل في البيت كالشعر من الرأس والعنق واليدين من أطراف الأصابع إلى المرفقين والقدمين والساقين.

س: ما هو لباس المرأة أمام الصبي؟

ج: لا يخلو حال الصبي من ثلاث حالات:

الحالة الأولى: أن يكون الصبي صغيراً لا يميز إلى المرأة وهذا الصبي يجوز للمرأة أن تبدى زينتها ولا تحتجب منه دلَّ على ذلك قوله تعالى: ﴿ **أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ** ﴾ (النور: ٣١).

الحالة الثانية: أن يميز الصبيَ المرأةَ ولا يعلم منه تشوق واشتهاء نحو النساء. وفي هذه الحالة تبدى المرأة له الزينة التي تبديها أمام محارمها.

الحالة الثالثة: أن يميز الصبي المرأة ويعلم منه تشوق واشتهاء نحو النساء وفي هذه الحالة تحتجب المرأة منه ويكون في هذه الحالة كالبالغ الأجنبي.



س: ما هي العقيقة؟

ج: العقيقة - بفتح العين المهملة - اسم لما يذبح عن المولود.

س: ما حكم العقيقة؟

ج: العقيقة مستحبة. قال الإمام مالك: وليست العقيقة بواجبة، ولكنها يستحب العمل بها وهى من الأمر الذي لم يزل عليه الناس عندنا. وقال الإمام أحمد: العقيقة سنة عن رسول الله ﷺ قد عق عن الحسن والحسين وفعله أصحابه. وقال النووي: مذهبنا أن العقيقة مستحبة.

س: ما الدليل على استحبابها؟

ج: ودليل استحبابها قول النبي ﷺ: (مع الغلام عقيقة فأهريقوا عنه دمًا، وأميطوا عنه الأذى».

س: كم يعق عن المولود إذا كان ذكرًا أو أنثى؟

ج: أختلف أهل العلم في ذلك. فالشافعي وأحمد ذهبوا إلى أنه يعق عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة. وذهب مالك إلى أنه يعق عن كل واحد منهما بشاة.

س: متى تذبح العقيقة؟

ج: تذبح العقيقة يوم السابع لحديث كل غلام رهين بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه. قال الترمذي: والعمل على هذا عند أهل العلم يستحبون أن يذبح عن الغلام العقيقة يوم السابع.

س: هل ورد دعاء يقال عند ذبح العقيقة؟

ج: لم يرد في ذلك دعاء صحيح وأما حديث اذبحوا على اسمه فقولوا: (بسم الله اللهم لك وإليك، هذه عقيقة فلان). فحديث ضعيف لا يثبت عن النبي ﷺ.

س: هل يأكل من لحم العقيقة وهل يهدى منها؟

ج: يجوز لأصحاب العقيقة أن يأكلوا منها ففي (المجموع) (٨/ ٤٣٠): ويستحب أن يأكل منها ويتصدق ويهدى وفي (الاستذكار) (١٥/ ٣٨٤): ويأكل أهلها من لحمها ويتصدقون منها.

س: ما هو المخنث؟

ج: المخنث هو من يشبه النساء في إلانة الكلام، والزي، والتثني والتكسر في المشية. كما يشبههن في نغمة الصوت والنظر والعقل بأصل الخلقة، ومن كان كذلك فالغالب من حاله أنه لا يشتهى النساء.

س: ما هو لباس المرأة أمام المخنث؟

ج: المخنث حالتان:

الحالة الأولى: أن يكون هذا المخنث لا يشتهى النساء. وفي هذه الحالة يجوز للمرأة أن تبدى له من زينتها أما المحارم فقد عده بعض أهل العلم من التابعين غير أولى الإربة من الرجال.

الحالة الثانية: أن يشتهى هذا المخنث النساء. وفي هذه الحالة تحتجب منه المرأة ويكون حكمه كحكم البالغين

س: ما هو لباس المرأة أمام المجبوب والخصي والممسوح والعنين والشيخ الكبير ؟

ج: هـؤلاء تبدى لهم المرأة الزينة التي تبديها أمام محارمها ولكن بشرط ألا يعلم منهم ميل أو اشتهاء إلى النساء فإن علم منهم ذلك ففي هذه الحالة تحتجب المرأة منهم ويكون حكمهم كحكم البالغين. ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ ﴾ (النور: ٣١) فقد بينت أن نظر من لا إرب له في النساء إلى المرأة الأجنبية عنه كنظر محرمها إليها، ومن ثم فإذا كان المجبوب، والخصي، والممسوح، والشيخ الكبير ممن لا إرب لهم في النساء فإن نظر أي منهم إلى المرأة الأجنبية عنه كنظر محرمها إليها. ولكن إذا علم منهم ميل أو اشتهاء ففي هذه الحالة تحتجب المرأة منهم ويكون حكمهم كحكم البالغ.

س: ما هو لباس المرأة المسلمة أمام المرأة المسلمة؟

ج: يجوز للمرأة المسلمة أن ترى من بدن امرأة مسلمة أخرى ما يراه الرجل من الرجل وذلك لأنه ليس في نظر المرأة إلى المرأة خوف الشهوة أو الوقوع في الفتنة. كما في نظر الرجل إلى الرجل فالمبيح لنظر المرأة إلى مثلها هو وجود المجانسة بين من تنظر والمنظور إليها، لأن نظر الجنس إلى الجنس أخف، وكذلك انعدام الشهوة غالبا بينهما. كما في نظر الرجل إلى مثله، والغالب كالمتحقق. وقد رجحت في كتابي (فقه النظر) في حد عورة الرجل بالنسبة للرجل أن الفخذ والسرة والركبة ليسوا بعورة وإن كان الأولى أن يستر ذلك لأن غالب أحوال النبي ﷺ كان يستر ذلك. وعليه فلا يحرم على المرأة المسلمة مثلاً أن ترضع وليدها أمام امرأة مسلمة أخرى مثلها وتنظر إلى ثديها وكذلك الحال إلى السرة والركبة والفخذ وإن كان الأولى ستر ذلك والله أعلم.

س: ما هو لباس المرأة المسلمة أمام غير المسلمة ؟

ج: لباس المرأة المسلمة أمام غير المسلمة يكون مثل لباسها أمام المسلمة.

س: ما هو النمص؟

ج: النمص هو في اللغة نتف الشعر وخصه بعض أهل العلم بإزالة شعر الحاجب والبعض الآخر أطلق القول بأنه إزالة شعر الوجه.

س: ما حكم النمص؟

ج: النمص حرام وذلك لما روى عن علقمة قال: (لعن عبد الله بن مسعود الواشمات والمتنصمات، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله، فقالت أم يعقوب: ما هذا؟ قال عبد الله: ومالي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وفي كتاب الله،

قالـت : والله لـئن قـرأتيه لقد وجدتيه : ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ (الحشر : ٧) .

س: قد تبتلى المرأة بزيادة شعر الوجه بحيث ينبت لها لحية أو شارب فما حكم إزالة هذا الشعر ؟

ج : يجوز لها إزالة ذلك الشعر قال النووي في (شرح مسلم) (١٤/ ١٠٦) هذا الفعل ـ أي النمص ـ حرام إلا إذا نبتت للمرأة لحية أو شوارب فلا تحرم إزالتها بل يستحب عندنا . وفي (حاشية ابن عابدين) (٥/ ٢٣٩) : إزالة الشعر من الوجه حرام إلا إذا نبت للمرأة لحية أو شوارب .

س: هل يجوز للمرأة إزالة الشعر من الحاجبين إن كان كثيفاً؟

ج : إذا كان الشعر كثيراً على الحواجب بحيث ينزل إلى العين فيؤثر على النظر فلا بأس بإزالة ما يؤذي منه . قاله ابن عثيمين رحمه الله .

س: ما حكم قص المرأة شعر رأسها؟

ج : يجوز للمرأة قص رأسها بشرط ألا تصل بالقص لحد التشبه بالرجل وذلك لما روى : (أن أزواج النبي ﷺ كن يأخذن من رؤوسهن حتى تكون كالوفرة) . قال النووي : يدل هذا الحديث على جواز تخفيف الشعر للنساء .

س: ما حكم وصل الشعر ؟

ج : وصل الشعر له حالتان :

الحالة الأولى : أن تصل المرأة شعرها بشعر آخر وهذه الحالة تحرم لقول النبي ﷺ : (لعن الله الواصلة والمستوصلة) .

الحالة الثانية : أن تصل المرأة شعرها بما ليس بشعر كالخيوط الحرير والقرامل وما ليس بشعر . وفي هذه تجوز .

نقل النووي عن القاضي عياض قوله : (فأما ربط الحرير الملونة ونحوها مما لا يشبه الشعر فليس بمنهي عنه ؛ لأنه ليس بوصل ولا هو في معنى مقصود الوصل، وإنما للتجمل والتحسين .

س: ما هو الوشم؟

ج : قال النووي : أما الواشمة بالشين المعجمة ففاعلة الوشم ، وهي أن تغرز إبرة أو مسلة أو نحوهما في ظهر أو المعصم أو الشفة أو غير ذلك من بدن المرأة حتى يسيل الدم ، ثم تحشو ذلك الموضع بالكحل أو النورة فيخضر ، وقد يفعل ذلك بدارات ونقوش .

س: ما حكم الوشم؟

ج: حرام لأن النبي ﷺ لعن الواشمة والمستوشمة، والمستوشمة هي التي تطلب أن يفعل فيها الوشم. قال النووي: وهو - أي الوشم - حرام على الفاعلة والمفعول بها باختيارها، والطالبة له، وقد يفعل بالبنت وهي طفلة فتأثم الفاعلة ولا تأثم البنت لعدم تكليفها حينئذ.

س: ما هو الفلج؟

ج: قال النووي: الفلج بفتح الفاء واللام، وهي فرجة بين الثنايا والرباعيات وتفعل ذلك العجوز ومن قاربتها في السن إظهاراً للصغر وحسن الأسنان؛ لأن هذه الفرجة اللطيفة بين الأسنان تكون للبنات الصغار، فإذا عجزت المرأة كبرت سنها وتوحشت فتبردها بالمبرد لتصير لطيفة حسنة المظهر، وتوهم كونها صغيرة ويقال له أيضًا الوشر.

س: ما حكم الفلج؟

ج: الفلج حرام وقد دلَّ على تحريمه ما روى عن علقمة قال: (لعن عبد الله الواشمات والمتنصمات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله، فقالت أم يعقوب ما هذا؟ قال عبد الله ومالي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ، وفي كتاب الله. قالت: والله لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدته، قال: والله لئن قرأتيه لقد وجدتيه: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ (الحشر: ٧). قال النووي: هذا الفعل حرام على الفاعلة والمفعول بها لهذه الأحاديث، لأنه تغيير لخلق الله، ولأنه تزوير وتدليس.

س: ما حكم الفلج إذا كان لأجل المداواة؟

ج: يجوز الفلج بين الأسنان للتطبب والمداواة. قال النووي: لو احتاجت إليه - أي الفلج - لعلاج أو عيب في السن ونحوه فلا بأس به.

س: ما حكم تزين المرأة بالكحل؟

ج: يجوز للمرأة الاكتحال أمام من تبدى لهم زينتها ويحرم عليها الاكتحال في حالة ما إذا كانت حادة وذلك لما روى عن أم عطية ﷺ قالت: (كنا ننهى أن نحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً ولا نكتحل ولا نطيب).

س: إذا كانت المرأة حادة فهل يجوز لها استعمال الكحل من أجل التداوي؟

ج: لا يجوز لها في هذه الحالة استعمال الكحل لوجود العلاج في زماننا بغير الكحل كالقطرة والمراهم ونحو ذلك.

س: ما هو الخضاب؟

ج: الخضاب: هو تغيير لون شيب الرأس واللحية.

س: ما حكمه؟

ج: الخضاب مستحب للمرأة والرجل لقول النبي ﷺ: (إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم). قال النووي: مذهبنا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بصفرة أو حمرة.

س: ما حكم طلاء الأظافر بـ(المونوكير)؟

ج: هذا الطلاء جائز ولكن بشرط ألا يثبت ضرره فإن كان هذا مضراً فإنه يمنع لضرره، وإن لم يكن كذلك فإنه يباح لأن الأصل في الأمور الإباحة ما لم يرد على النهي. وإذا وضعت المرأة هذا الطلاء إن لم يكن نوعه مضراً، فإنها يجب أن تراعى إزالته عند الوضوء أو الغسل ليصل الماء إلى بشرتها.

س: ما حكم استعمال المرأة المكياج والمساحيق؟

ج: يجوز للمرأة استعمال المكياج والمساحيق بشرطين:

الأول: ألا يترتب على استعماله ضرر كبير على بشرة المرأة.

الثاني: ألا تبديه إلا لمن أذن الله لها في إبدائه لهم وقد دلّ على جاوز استعماله الأدلة الآتية:

١ـ قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾(الأعراف: ٣٢).

٢ـ ما روى عن أنس بن مالك: (أن عبد الرحمن بن عوف جاء إلى رسول الله ﷺ وبه أثر صفرة، فسأله رسول الله ﷺ فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار..) الحديث. وجه الدلالة: قال النووي: إن الصفرة تعلقت به من جهة زوجته. قال شيخنا: فعلى هذا فهذه الصفرة التي رآها رسول الله ﷺ إما أن تكون تعلقت به من ناحية زوجته فحينئذ تكون المرأة قد استعملت الصفرة وعلى ذلك يجوز لها استعمال غير الصفرة أيضًا، وأما أن يكون استعمال الصفرة جائز لابن عوف ﷺ فحينئذ يكون جائز للنساء من باب أولى.

٣ـ لم يثبت نص بالمنع ومنه والأصل الإباحة.

س: هل يجوز للمرأة استعمال الطيب والعطور؟

ج: يجوز للمرأة استعمال الطيب إلا في الحالات الآتية:

١ـ عند الحداد لحديث أم عطية رضي الله عنها قالت: (كنا نُنْهى أن نحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً ولا نكتحل ولا نطيب).

٢ـ عند الإحرام فلا تستعمل المرأة الطيب بعد إحرامها بالحج أو العمرة لقول النبي ﷺ: (لا يلبس المحرم ثوباً مسه ورش ولا زعفران).

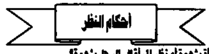
٣ـ عند الخروج من البيت لقول النبي ﷺ: (إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تطيب تلك الليلة).

س: هل يجوز للمرأة أن تستعمل من عطور الرجال؟

ج: يجوز للمرأة أن تستعمل من الطيب أو العطر الخاص بالرجل دلّ على ذلك ما روى عن عائشة رضي الله عنها: أن امرأة سالت النبي ﷺ عن غسلها من المحيض فأمرها كيف تغتسل قال: (خذي فرصة من مسك فتطهري بها) فأمر النبي ﷺ المرأة أن تتطهر بفرصة من مسك وهو من عطور الرجال فدل على جواز استعمال المرأة لطيب الرجال.

س: هل يجوز للرجل أن يستعمل عطور المرأة؟

ج: يجوز للرجل أن يستعمل من الطيب أو العطر الخاص بالمرأة وذلك لقول النبي ﷺ: (غسل يوم الجمعة على كل محتلم وسواك ويمس من الطيب ما قدر عليه) وفي رواية: (ولو من طيب المرأة). فقوله ﷺ: (ولو من طيب المرأة) دليل على جواز استعمال الرجل لعطر المرأة.



أحكام النظر

س: ما حكم نظر الرجل إلى المرأة بشهوة أو نظر المرأة إلى الرجل بشهوة؟

ج: يحرم النظر وذلك لقول الله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ (النور: ٣٠). ولحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (ما رأيت شيئا أشبه باللمم مما قال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: (إن الله كتب على ابن آدم حظَّه من الزِّنا أدرك ذلك لا محالة: فزنا العين النَّظر وزنا اللسان المنطق والنفس تَمنَّى وتشتهى، والفرج يصدِّق ذلك ويكذِّبه).

س: روى مسلم عن جرير بن عبد الله قال: سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجاءة فأمرني أن أصرف بصري.. ما المراد بنظرة الفجاءة؟.

ج: قـال النووي رحمه الله: الفجاءة ـ بضم الفاء وفتح الجيم وبالمد ـ ويقال بفتح الفاء وإسكان الجيم والقصر لغتان: هي البغتة ومعنى نظر الفجاءة أن تقع بصره على الأجنبية مـن غير قصد فلا إثم عليه في أول ذلك ويجب عليه، أن يصرف بصره في الحـال فـإذا صـرف في الحـال فلا إثم عليه وإن استدام النظر أثم لهذا الحديث فإنـه ﷺ أمـره بـأن يـصرف بـصره مـع قـوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ (النور: ٣٠).

س: هل يجوز نظر الرجل إلى المرأة للمداواة؟

ج: يجوز نظر الرجل إلى المرأة من أجل المداواة وذلك لقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (الحج: ٧٨). وقـال الله ﷻ: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ (الأنعام: ١١٩). ولا شك أن هذا النظر ضرورة والقـولَ بعدمـه يؤدي إلى الحرج وروى عن جابر ؓ: أن أم سلمة ؓ استأذنت رسـول الله ﷺ في الحجامة فأمر النبي ﷺ أبا طيبة أن يحجمها. اتفق الفقهاء على جـواز نظـر الطبيب ومن في حكمه إلى المرأة الأجنبية عنه عند مداواتها وعلاجها إذا توافرت الشروط التي اعتبرها الفقهاء لجواز هذا النظر.

س: هل هناك شروط لنظر الطبيب ومن في حكمه إلى عورة المرأة الأجنبية عند مداواتها؟

ج: نعـم اشـترط الفقهـاء لجواز نظر الطبيب ومن في حكمه إلى ما يعد عورة من المرأة الأجنبية عنه عند مداواتها ما يلي:

١ـ أن لا تـوجد امـرأة تقوم بمداواة المرأة وعلاجها أو تمريضها أو وجدت ولكنه لا تحسن القيام بذلك.

٢ـ أن يكـون مـع الطبيب ومـن في معناه والمريضة مانع خلوة كمحرم المريضة أو زوجها إذا كان المكان مما يمكن الاختلاء بها فيه وكانت المرأة أجنبية عنه.

٣ـ أن لا يكـشف الطبيب ومن في معناه من المرأة إلا مقدار الحاجة ويستر ما عداه ثـم ينظـر إلى الموضع الذي يداويه أو يعالجه أو يفحصه منها ويغض بصره عن غيره ما استطاع.

٤ـ أن يخشى على المرأة الهلاك أو حدوث بلاء أو ألم لا تحتمله إن لم تعالج.

٥ـ أن لا يكـون الطبـيب أو مـن في معناه ذميًا مع وجود مسلم إن كانت المرأة التي تعالج أو تمرض أو تفحص مسلمة.

٦ـ أن يكـون الطبـيب ومـن في معـناه أميـناً عـند القـيام بمـداواة المرأة الأجنبية أو

علاجها أو توليدها أو غير ذلك من أعمال فلا يعدل إلى غير الأمين مع وجود الأمين.

٧ـ أن لا يخشى الطبيب ومن في معناه الافتتان بالمرأة. فإن خاف الافتتان بها لم يجز له أن يتول مداواتها أو نحوه من الأعمال.

س: هل يجوز لمن يقوم بخدمة مريض أو مريضة في وضوء أو استنجاء أو غيرهما من وسائل التمريض النظر إلى موضع الوضوء، والعورة؟

ج: نعم يجوز لمن يقوم بخدمة مريض أو مريضة النظر إلى موضع العورة إذا كان الأمر يحتاج إلى ذلك وبهذا قال الحنفية والشافعية وأجازوا أيضاً النظر لحالق من لا يحسن حلق عانته.

س: هل يجوز للخاتن أن ينظر إلى فرج المختون؟

ج: نعم يجوز للخاتن أن ينظر إلى فرج المختون لما رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة ﷺ قال سمعت النبي ﷺ يقول: (الفطرة خمس: الختان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الآباط). ولا يمكن للخاتن أن يختن إلا بالنظر إلى فرج المختون وإلى ذلك ذهب الحنفية والمالكية.



نظر الحاجم إلى المحجومة

س: هل يجوز للحاجم أن ينظر إلى المحجومة؟

ج: أجاز المالكية نظر الحاجم إلى المحجومة إن كان ذلك من ضرورة ودليل ذلك ما روى عن جابر ﷺ أن أم سلمة ﷺ استأذنت النبي ﷺ في الحجامة فأمر النبي ﷺ أبا طيبة أن يحجمها. فأمر النبي ﷺ أبا طيبة أن يحجم أم المؤمنين أم سلمة ﷺ ترخيص له بأن ينظر إلى موضع الحجامة منها إذ الحاجم لابد وأن ينظر حيث يضع محاجة من بدن من يحجمه.



نظر القابلة

س: ما حكم نظر القابلة (الداية)؟

ج: يرى الحنفية والملكية أنه يجوز للمرأة إذا كانت تولد أخرى أن تنظر إلى فرجها وأن تمس أيضاً فرجها وذلك للضرورة

س: هل يجوز أن تكون القابلة كافرة؟

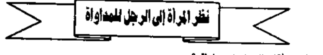
ج: أجاز كل من المالكية والحنابلة جواز أن تكون القابلة كافرة بشرط أن يكون ذلك في حالة الضرورة.

س: هل يجوز النظر إلى موضع الاحتقان؟

ج: أجاز الحنفية النظر إلى موضع الاحتقان لأجل المرض ذلك للضرورة كأن يكون الاحتقان لأجل المرض أو الهزال الفاحش فحينئذ يجوز النظر إلى موضع الاحتقان أما إذا كان الاحتقان لغير ضرورة كأن يحتقن ليتقوى على الجماع فلا يجوز حينئذ النظر.

س: لو وقع إنسان في مهلكة كغرق أو حرق أو هدم أو نحو ذلك فهل يجوز للمنقذ النظر إلى عورة المنقذ؟

ج: يجوز للمنقذ النظر إلى عورة المنقذ من الهلاك للضرورة ولأنه في حكم الطبيب بجامع إنقاذ النفس فالمعالج ينقذ النفس ومنتشل الغريق منقذ له وإلى هذا ذهب الحنابلة.



نظر المرأة إلى الرجل للمداواة

س: هل يجوز نظر المرأة إلى الرجل عند مداواته؟

ج: ذهب بعض الشافعية والحنابلة إلى جواز معالجة المرأة الأجنبية الرجل الأجنبي للضرورة ودليل ذلك ما رواه البخاري عن الربيع بنت معوذ قالت: كنا مع النبي ﷺ نسقي ونداوي الجرحى ونرد القتلى إلى المدينة. قال الحافظ في (الفتح): وفيه جواز معالجة المرأة الأجنبية الرجل الأجنبي للضرورة.

س: هل يشرع للخاطب أن ينظر إلى المخطوبة؟

ج: نعم يستحب للخاطب أن ينظر إلى المخطوبة قبل الخطبة وذلك لقول النبي ﷺ للمغيرة حين خطب امرأة: (أنظر إليها فإنه أحرى أو يؤدم بينكما).



نظر المخطوبة

س: إذا علم الخاطب أنه لو تقدم إلى المخطوبة أنها سترده أو أن وليها لا يجيبه فهل يجوز له حينئذ أن ينظر؟

ج: لا يجوز للخاطب حينئذ أن ينظر إليها وذلك لأن النظر أبيح له من أجل النكاح فإذا كان على يقين من امتناعه فيبقى على أصله من المنع وبهذا قالت المذاهب الأربعة.

س: إذا لم يستطع الخاطب رؤية المخطوبة بنفسه ولا بتوكيل امرأة لتنظرها له فهل يجوز للخاطب أن يرى ابنتها أو أختها؟

ج: ذهب الشافعية إلى الجواز بشرط أمن الفتنة ويشترط رضى الأخت إن كانت عزباء أو رضى زوجها إن كانت متزوجة، لأن مصلحة الأخت ومصلحة زوجها مقدمة على مصلحة الخاطب. وذهب الأحناف إلى عدم الجواز إذا خاف الشهوة. والذي أراه في هذه المسألة أنه لا يجوز للخاطب أن يرى ابنة المخطوبة أو أختها لقوله ﷺ: (أنظر إليها) حيث خص النظر بالمخطوبة والله أعلم.

س: هل يجوز أن ينظر إلى المخطوبة حال الخلوة؟

ج: لا أعلم أحداً من الفقهاء قال بجواز نظر الخاطب إلى المخطوبة في حال الخلوة وذلك لأنه لم يرد من الشارع ما يبيحه لأجل الخطبة فبقي النهي العام قائماً وذلك لما رواه الشيخان عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: (لا يخلو رجل بامرأة إلا مع ذي محرم)، وأما الزعم بأن السماح لهما بالاختلاط والخلوة بقصد تعرف كل منهما على صاحبه تعرفًا كاملاً قبل الزواج زعم باطل، ولا يحقق الغاية المرجوة؛ لأن كل واحد يتكلف لصاحبه ما ليس في طبعه ويكسو نفسه من المظاهر ما ليس من عاداته.

س: هل يجوز للخاطب أن يمس شيئاً من المخطوبة؟

ج: لا يجوز له أن يمس شيئاً من المخطوبة وذلك لأن الرخصة التي بينها الشرع إنما هي في النظر فقط وبهذا قال أصحاب المذاهب الأربعة.

س: هل يجوز للخاطب أن ينظر إلى امرأتين معاً يحرم جمعهما في الزواج لتعجبه واحدة منهما ليتزوجها؟

ج: ذهب الشافعية إلى جواز النظر في هذه الحالة. قال الشيخ سليمان الجمل في (حاشيته على شرح المنهج) (٤/ ١١٩) تنبيه: لو رأى امرأتين معاً ممن يحرم جمعهما في النكاح لتعجبه واحدة منهما يتزوجها جاز ولا وجه لما نقل بعض أهل العصر من الحرمة ويؤيد ما قلناه ما قالوه فيما لو خطب خمسًا معاً حيث تحرم الخطبة حتى يختار أ.هـ.

س: هل يجوز للخاطب أن ينظر إلى صورة المخطوبة؟

ج: نعم يجوز للخاطب أن ينظر إلى صورة المخطوبة؛ لأننا إذا قلنا بجواز النظر إلى المخطوبة فبالأحرى أن يكون النظر إلى صورتها جائز ولكن ينبغي هنا أن نقول بالجواز فيما إذا كان الخاطب معروف بالصلاح، وأما إذا كان الخاطب فاسقًا أو غير معروف الحال فيمنع، وذلك حتى لا يستخدم الصورة في وسائل غير شرعية فيمنع في هذا الموضع من باب سد الذرائع والله أعلم.



س: إذا تمت الخطبة ولم يكن الخاطب نظر إلى مخطوبته فهل يستحب له في هذه الحالة أن ينظر إليها؟

ج: نعم يستحب له النظر في هذه الحالة وذلك لأن النبي ﷺ أمر الخاطب الذي قد خطب ولم ينظر إلى مخطوبته أن ينظر إليها، وأن كان الأفضل للخاطب أن ينظر إلى المخطوبة قبل الخطبة كما بينا ذلك في وقت النظر، وبهذا قال الشافعية حيث قال الرملي في (نهاية المحتاج) (٦/ ١٨٦): وظاهر كلامهم بقاء ندب النظر وإن خطب وهو الأوجه ا. هـ.



س: إذا نظر الخاطب إلى المخطوبة ولم تعجبه فماذا يفعل في هذه الحالة؟

ج: قال النووي في (روضة الطالبين) (٥/ ٣٦٦): وإذا نظر فلم تعجبه فليسكت ولا يقل لا أريدها لأنه إيذاء والله أعلم ا. هـ. قلت: ويشهد لما قاله النووي ما روى عن سهيل بن سعد: (أن امرأة جاءت إلى رسول ﷺ فقالت: يا رسول الله جئت لأهب لك نفسي، فنظر إليها رسول الله ﷺ فصعَّد النظر إليها وصوّبه ثم طأطأ رأسه فلمّا رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئًا جلست) فالشاهد من الحديث أن النبي ﷺ عندما نظر إلى المرأة ولم تعجبه لم يقل لا أريدها.

س: هل يجوز للمخطوبة أن تنظر إلى الخاطب؟

ج: يجوز للمخطوبة أن تنظر إلى الخاطب قياساً على الخاطب فكما يجوز للخاطب أن ينظر إلى المخطوبة يجوز للمخطوبة أن تنظر إليه للاشتراك في نفس العلة التي نص عليها الحديث وهي قوله ﷺ: (انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما) فدوام الألفة بين الزوجين غير مقصور على الرجل. وأيضاً إن هذا الحق ثابت لها بالطريق الأولى فالعقد بالنسبة لها قيد لا تستطيع التخلص منه إلا بصعوبة بالغة أما بالنسبة للرجل فيمكنه التخلص بطريق الطلاق الذي جعله الشارع بيده والأمر في الطلاق لا يتوقف على رضاها.

س: ما هو المقدار الذي تراه المخطوبة من الخاطب ؟

ج: اختلف الفقهاء في هذه المسألة على قولين: فيرى المالكية إلى أن مقدار ما تراه المخطوبة من الخاطب هو الوجه والكفين. ويرى الشافعية جواز نظرها للخاطب ماعدا العورة وهي بين السرة والركبة. والذي يظهر لي أن المخطوبة تنظر إلى الخاطب ما ليس منه بعورة وسيأتي حد عورة الرجل في حكم النظر بين الرجال.

س: هل يجوز للخاطب أن يوكل امرأة في النظر إلى المخطوبة إذا لم يتيسر له النظر ؟

ج: يرى جمهور الفقهاء أن للخاطب إذا لم يتيسر له أن ينظر إلى المخطوبة أن يرسل امرأة لتنظرها وتصفها له وهذا بالطريق الأولى واستدلوا بما روى عن النبي ﷺ: (أنه أراد أن يخطب امرأة فبعث إليها امرأة فقال: شُمِّي عوارضَها وانظري إلى عُرْقُوبَيْها)، ولكن الحديث روى من طرق كلها ضعيفة لا تثبت عن النبي ﷺ فالحديث ضعيف. وذهب المالكية إلى أن للمرأة الوكيلة نظر أشياء أخرى من المخطوبة غير الوجه والكفين من حيث إنها امرأة مثلها لا من حيث كونها وكيلة عن الخاطب.

س: هل يجوز للمرأة التي بعثها الخاطب لتنظر من يريد خطبتها أن تصفها لغيره؟

ج: لا يجوز في هذه الحالة أن تصفها لغيره. قال الشيخ البكري في (الاعتناء في الفرق والاستثناء) (٢/ ٨٢٦): فإن لم يتهيأ النظر بعث امرأة تنظرها وتخبره بوصفها ولغير خاطب حرام وصفها ا. هـ. قال الشيخ عبد الرحمن بن قاسم بن في (حاشيته الروض المربع) (٥/ ٢٣٤): ولا يجوز أن تنعتها لغير الخاطب لنهى النبي ﷺ أن تنعت امرأة المرأة لزوجها حتى كأنه ينظر إليها سداً للذريعة وحماية عن مفسدة وقوعها في قلبه وميله إليها بحضور صورتها في نفسه أ. هـ.

س: هل يجوز للخاطب أن يوكل رجلاً في النظر إلى وجه المخطوبة وكفيها إذا لم يتيسر له النظر؟

ج: اختلف أهل العلم فيها على قولين: فيرى المالكية توكيل رجل في النظر إلى وجه المخطوبة وكفيها، وذلك عند عدم تيسر النظر للخاطب، وليس له الترخيص الذي أعطى للمرأة الموكلة عن الخاطب فللرجل الوكيل عن الخاطب في النظر أن ينظر إلى وجه المخطوبة وكفيها فقط. ويرى الشافعية وبعض المالكية عدم الجواز، وذلك لأن نظر الخاطب اختلف العلماء في جوازه وعدمه فكيف يسوغ ذلك لوكيله. والذي يترجح عندي أنه لا يجوز للخاطب أن يوكل رجلاً في النظر إلى المخطوبة؛ لأن النبي ﷺ أباح ذلك للخاطب فقط والله أعلم.



س: هل يجوز نظر الرجل إلى المرأة عند الشهادة لها أو عليها؟

ج: لا خلاف بين الفقهاء في أنه يجوز للرجل أن ينظر إلى المرأة الأجنبية عنه عند الشهادة لها أو عليها تحملاً وأداءً وقد دلَّ على جواز ذلك الكتاب والسنة. دليلهم من الكتاب: قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ ﴾ (النساء: ١٣٥) وجهَ الدلالة مِنَ الآية: أنه لا سبيل للشاهد إلى أداء الشهادة التي أمر بها إلا بصحة النظر إلى ما يشهد له أو عليه والتثبت منه ولو كان المنظور إليه هو العورة المغلظة من المرأة. وأيضًا روى عن أبي هريرة ﷺ أن سعد بن عبادة قال: (يا رسول الله إن وجدت مع امرأتي رجلاً أأمهله حتى آتي بأربعة شهداء قال: نعم). وجه الدلالة من الحديث: أفاد هذا الحديث أنه يشترط في الشهادة على الزنا أن يكون شهوده أربعة من الرجال، ولا سبيل لهم إلى أداء الشهادة في الزنا إلا بصحة النظر إلى الفرجين، والتثبت في ذلك فدل هذا على جواز نظر الرجل إلى المرأة الأجنبية عنه للشهادة لها أو عليها تحملاً وأداءً ولو كان نظره إلى العورة المغلظة منها.

س: هل يجوز نظر القاضي إلى المرأة للحكم عليها أو لها؟

ج: يجوز نظر القاضي إلى المرأة الأجنبية عنه عند الحكم لها وعليها، وذلك لأن الحاجة داعية إلى إحياء حقوق الناس بواسطة القضاء ولما كان القاضي لا يتمكن من الحكم بحق إلا بعد معرفة المحكوم له وعليه فالرؤية وسيلة من وسائل المعرفة أبيح له أن ينظر إلى المحكوم لها أو عليها حتى لا تضيع حقوق الناس إذا منع النظر.

س: هل يجوز أن ينظر الرجل إلى المرأة الأجنبية عنه عند التعامل معها بالبيع أو الشراء أو الإجارة أو القرض أو غيرها من أنواع المعاملات؟

ج: يجوز للرجل أن ينظر إلى وجه المرأة الأجنبية عنه عند معاملتها لحاجته إلى ذلك ليعرفها بعينها فيرجع عليها بالدرك ويطالبها بثمن المبيع أو الأجرة في الإجارة أو لتنفيذ ما تلتزم به في هذه المعاملات فنظره إليها حينئذ أمر دعت إليه الحاجة.

س: هل يجوز نظر الرجل إلى المرأة الأجنبية عند تعليمها؟

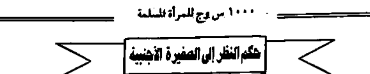
ج: يرى الشافعية جواز نظر الرجل إلى المرأة الأجنبية عنه عند تعليمها سواء كان يعلمها علماً واجباً أو مندوباً إليه أو ما يحتاج إليه من الصنائع إلا أنهم اعتبروا لجواز نظهره إليها حينئذ الشروط التالية:

١ـ أن لا توجد امرأة تقوم بتعليم المرأة هذه العلوم أو وجدت ولم يمكنها ذلك..
٢ـ أن لا يوجد محرم أو زوج صالح لتعليمها ذلك.
٣ـ أن يتعذر تعليم الرجل الأجنبي لهذه المرأة من وراء حجاب.
٤ـ أن يوجد مانع خلوة معها كمحرم المرأة رجلاً كان كأبيها أو أخيها أو امرأة كأمها أو أختها أو كان معها زوجها أو إحدى محارم الرجل كأخته أو ابنته أو إذا كان معها زوجته. أو امرأة ثقة أخرى أو أكثر وخلوته بامرأتين أجنبيتين عنه في حال ما إذا كان مع المرأة إحدى محارمها من النساء أو كان معها امرأة ثقة أجنبية عنها بناء على المعتمد في المذهب من جواز ذلك.
٥ـ أن يكون نظره إليها بقدر الحاجة فلا يحل له أن يجاوز في نظره ما يحتاج إليه.
٦ـ أن لا يكون نظره إليها بشهوة.

حكم النظر إلى المرأة العجوز أو التي لا تشتهى لمرض أو دمامة.

س: هل يجوز النظر إلى المرأة التي لا تشتهى بكبر أو مرض أو دمامة؟

ج: يجوز النظر إلى المرأة غير المشتهاة لكبر أو مرض أو دمامة قوله تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللاَّتِي لاَ يَرْجُونَ نِكَاحاً فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ﴾ (النور: ٦٠) وجه الدلالة أن المراد بالقواعد من النساء العجز اللواتي قعدن عن التصرف بكبر السن أو قعدن عن الولد والمحيض وعلى هذا فإن العجوز الكبير التي ذهبت شهوتها وقلت رغبتها في الرجال ولم يبق لها أمل في الزواج أو المرأة الآيسة من المحيض يجوز لها أن تلق خمارها وذلك لأن الأنفس قد انصرفت عن مثل هؤلاء فلا مذهب للرجال فيهن فأبيح لهن ما لم يبح لغيرهن وأزيل عنهن كلمة التحفظ المتعب لهن ومع هذا لا يسمح بتجاوز الحد الشرعي في خلع الثياب مطلقاً بل أحل لهن ذلك شريطة عدم التبرج وإظهار الزينة المغرية. وأيضاً إن ما حرم من أجله نظر الرجال إلى المرأة الأجنبية عنه وهو خوف الأستشهاء معدوم من جهة هذه المرأة فأشبهت ذوات المحارم.



س: ما حكم النظر إلى الصغيرة الأجنبية ؟

ج: يجوز نظر الرجل إلى الصغيرة الأجنبية عنه ما لم تشته، وذلك لأنه إذا كانت علة حرمة النظر إلى المرأة هي خوف الفتنة فإن هذه العلة منتفية في النظر إلى الصغيرة؛ وذلك لأنه لا تخشى الفتنة عند النظر إليها إذا كانت لا تشتهى. وأيضًا قد جرى عرف الناس على النظر إليها في جميع الإعصار والأمصار من غير نكير ومن ثم قيل إن حكاية الخلاف في جواز النظر إليها يكاد أن يكون خرقاً للإجماع.



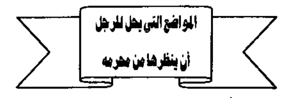
س: ما حكم نظر الرجل إلى صورة المرأة ؟

ج: لا يجوز نظر الرجل إلى صورة المرأة دل على ذلك ما روى عن ابن مسعود ﷺ قال: قال النبي ﷺ: (لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها) ووجه الدلالة من الحديث أن صورة المرأة قد أدت إلى الناظر من صفة المنطبع فيها أكثر مما أدته المرأة الواصفة لزوجها امرأة أخرى فقد حرم الشرع ذلك وهو دون هذا. وأيضاً إن نظر الرجل إلى المرأة الأجنبية عنه إنما منع منه خشية الفتنة والشهوة وخوف افتتانه بالمرأة واشتهائه لها موجود في النظر إلى صورتها والله أعلم.

س: امرأة تعمل جاسوسة على بلاد الإسلام وتحمل الرسائل للأعداء فهل يجوز أن يجردها من ثيابها ليخرج تلك الرسائل إن اضطر إلى ذلك ؟

ج: يجوز له أن يجردها من ثيابها ليخرج تلك الرسائل إن اضطر إلى ذلك ودليل ذلك ما روى عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: (بعثني النبي ﷺ والزبير فقال: ائتوا روضة كذا وتجدون بها امرأة أعطاها حاطب كتاباً فقلنا: الكتاب: قالت: لم يعطني. فقلنا: لتخرجن أو لأجردنك فأخرجت من حجزتها، فأرسل إلى حاطب فقال: لا تعجل والله ما كفرت ولا ازددت للإسلام إلا حباً ولم يكن أحد من أصحابك إلا وله بمكة من يدفع الله به عن أهله وماله، ولم يكن لي

أحد فأحببت أن أتخذ عندهم يداً فصدقه النبي ﷺ : فقال عمر دعني أضرب عنقه فإنه قد نافق. فقال: وما يدريك لعل الله أطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فهذا الذي جرأه). ففيه أن علياً همَّ بتجريد المرأة من ثيابها لما أنكرت أن يكون معها رسالة لترسلها إلى المشركين.



س: ما هي المواضع التي يحل للرجل أن ينظرها من محرمه؟

ج: الذي يظهر لي أن الرجل ينظر من محرمه ما يبدو منها غالباً عند العمل في البيت وذلك كالوجه والشعر من الرأس والعنق واليدين إلى المرفقين والقدمين إلى غير ذلك من الأشياء التي تظهر عند عمل المرأة في بيتها؛ لأن النظر إلى أكثر من ذلك قد لا يؤمن معه مواقعه المحظور. ويستثنى من هذا النظر إلى الثدي زمن الرضاع. والله أعلم وأما المرأة فتنظر من محرمها ما ليس بعورة وسيأتي تحديد عورة الرجل في مبحث نظر الرجل إلى الرجل.

س: هل للطفل الصغير عورة يحرم النظر إليها؟

ج: الذي أراه أن الطفل ما دام صغيراً جداً لا عورة له يحرم النظر إليها؛ لأن القول بحرمة النظر إلى عورته لا شك أنه سيؤدى إلى الضيق والحرج الشديد. والله أعلم.

س: ما هي المواضع التي تنظرها المرأة المسلمة من المرأة المسلمة؟

ج: حد عورة المرأة بالنسبة للمرأة هو نفس حد عورة الرجل بالنسبة للرجل.

س: الأذكار التي بصيغة التذكير هل تقولها المرأة بصيغة التأنيث؟

ج: سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (مجموع الفتاوى) (٢٢/ ٤٨٨) عن امرأة سمعت في الحديث: (اللهم إني عبدك، ابن عبدك ناصيتي بيدك) إلى آخره، فداومت على هذا اللفظ، فقيل لها: قولي: اللهم إني أمتك بنت أمتك إلى آخره، فأبت إلا المداومة على اللفظ، فهل هي مصيبة أم لا؟ فأجاب: بل ينبغي لها أن تقول: اللهم إني أمتك بنت أمتك بنت عبدك ابن أمتك فهو أولى وأحسن، وإن كان قولها: عبدك ابن عبدك له مخرج في العربية كلفظ الزوج. والله أعلم.

س: ما حكم نظر غير المسلمة إلى المسلمة؟

ج: لا يجب على المسلمة أن تحتجب من نظر غير المسلمة إليها لأن النساء الكوافر كن يدخلن على أمهات المؤمنين للسؤال عن بعض الأمور وغير ذلك، ومع هذا فإن رسول الله ﷺ لم يأمر نساءه بالاحتجاب منهن.

س: ما هو المخنث؟

ج: المخنث في اللغة هو الذي يشبه النساء في أخلاقه وكلامه وحركاته والزي، وتارة يكون هذا خلقه من الأصل وتارة بتكلف. قال النووي رحمه الله: المخنث ضربان أحدهما: من خلق كذلك ولم يتكلف التخلق بأخلاق النساء وزيهن وكلامهن وحركاتهن بل هو خلقه الله عليه فهذا لا عليه ولا عتب ولا إثم ولا عقوبة؛ لأنه معذور لا صنع له في ذلك. والثاني: هو من لم يكن ذلك خلقه بل يتكلف أخلاق النساء وحركاتهن وهيآتهن وكلامهن ويتزيا بزيهن فهذا هو المذموم.

س: ما حكم نظر المخنث إلى المرأة الأجنبية؟

ج: إذا كان هذا المخنث يشتهي النساء ففي هذه الحالة يكون نظره إلى المرأة المشتهاة كنظر البالغ إليها، وأما إذا كان لا يشتهي النساء ففي هذه الحالة يكون نظره إلى المرأة المشتهاة كنظر الرجل إلى ذوات محارمه ودليل ذلك ما روى عن عائشة ﵂ قالت: (كان يدخل على أزواج النبي ﷺ مخنث فكانوا يعدونه من غير أولى الإربة قالت: فدخل النبي ﷺ يوماً وهو عند بعض نسائه وهو ينعت امرأة قال: إذا أقبلت أقبلت بأربع، وإذا أدبرت أدبرت بثمان فقال النبي ﷺ لا يدخلن عليكن قالت: فحجبوه). ففي هذا الحديث نجد أن النبي ﷺ أباح دخول المخنث على أزواجه حين ظن أنه من غير أولى الإربة، ومنع دخوله حين علم أنه يعرف أحوال النساء وأوصافهن والله أعلم.

س: ما حكم نظر المجبوب والخصي والممسوح والعنين والشيخ الفاني والمريض إلى المرأة؟

ج: الذي يظهر لي أن نظر هؤلاء[1] إلى المرأة كنظر محرمها إليها ولكن بشرط ألا يعلم منهم ميل أو اشتهاء إلى النساء، فإن علم منهم ذلك فنظرهم كنظر البالغ الذي يشتهي النساء والله أعلم.

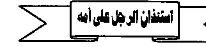
---

[1] المقصود بالمجبوب والخصي والممسوح والعنين والشيخ الفاني ما يلي: **المجبوب**: هو من استؤصلت خصيته وقيل هو من قطع ذكره وقيل هو من قطع ذكره وأنثياه. **الخصي**: هو من استؤصلت أنثياه. **الممسوح**: هو من قطع ذكره وأنثياه. العنين: هو الذي لا يأتي النساء عجزا أولا يريدهن وقيل العنة هي فرط صغر الذكر. الشيخ الفاني: وهو الشيخ الكبير.



س: ما حكم نظر الصبي إلى المرأة؟

ج: إذا كان هذا الصبي لا يميز لا بأس بدخوله على النساء وذلك لقوله تعالى: ﴿ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ﴾ (النور: ٣١). قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره وقوله تعالى: ﴿ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ﴾ يعني لصغرهم لا يفهمون أحوال النساء وعوراتهن من كلامهن الرخيم وتعطفهن في المشية وحركاتهن وسكناتهن فإذا كان الطفل صغيراً لا يفهم فلا بأس بدخوله على النساء ا.هـ. وأما إذا كان الصبي يميز بين العورة وغيرها وراهق الحلم فيختلف الحكم حسب حالته فإن علم منه عدم تشوفه إلى النساء فإن نظره إليها كنظر محرمها إليها وأما إذا علم منه التشوف إليهم فإن نظره إليها يكون كنظر البالغ إليها والله وأعلم.



س: هل يستأذن الرجل على أمه؟

ج: نعم يستأذن الرجل على أمه، فقد صح عن علقمة أنه قال: (جاء رجل إلى عبدالله قال: أأستأذن على أمي؟ فقال: ما على كل أحيانها تحب أن تراها).
وصح عن حذيفة ﷺ وقد سأله رجل: (أستأذن على أمي؟ فقال: إن لم تستأذن عليها رأيت ما تكره).



س: هل يستأذن الرجل على أخته؟

ج: نعم يستأذن الرجل على أخته، فقد صح عن عطاء أنه قال: سألت ابن عباس ﷺ فقلت: أأستأذن على أختي؟ فقال: نعم، فأعدت فقلت: أختان في حجري وأنا أمونهما، وأنفق عليهما أأستأذن عليهما؟ قال: نعم أتحب أن تراهما عريانتين؟ ثم قرأ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ

أَيْمَـانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلاةِ الْعِشَاءِ ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ﴾ (النور: ٥٨) قال: فلم يؤمر هؤلاء بالإذن إلا في هذه العورات الثلاث قال: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الأَطْفَالُ مِنكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ (النور: ٥٩). قال: ابن عباس فالإذن واجب.



العقيدة

س: ما هي العقيدة؟

ج: هي الأمور التي تصدق بها النفوس، وتطمئن إليها القلوب، وتكون يقينًا عند صاحبها، لا يمازجها ريب ولا يخالطها شك.

س: ما مدى أهمية العقيدة الصحيحة للإنسان؟

ج: العقيدة الصحيحة ضرورية للإنسان ضرورة الماء والهواء، بل هي أهم؛ لأن الماء والهواء ضروريات لإقامة البدن، والعقيدة ضرورية لحياة العقل والقلب والروح، وبالعقيدة الصحيحة يستقيم الإنسان في الدنيا، وينجو في الآخرة، فكل من لم يعرف العقيدة الصحيحة، فهو تائه بائس متردد.

س: أين توجد العقيدة الصحيحة؟

ج: العقيدة الصحيحة اليوم لا توجد إلا في الإسلام؛ لأنه الدين المحفوظ الذي تكفل الله ﷻ بحفظه ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (الحجر: ٩).

س: لو وضحت لنا المزيد حول حاجة البشرية إلى العقيدة؟

ج: الإنسان بدون عقيدة الإسلام ضائع تائه يفقد ذاته ووجوده، والعقيدة الإسلامية وحدها هي التي تجيب عن التساؤلات التي شغلت ولا تزال تشغل الفكر الإنساني، بل تحيره، فالعقيدة الصحيحة تجيب عن تساؤلات الإنسان: من أين جئت؟ ومن أين جاء هذا الكون؟ من الموجد؟ ما صفاته؟ ما أسماؤه؟ لماذا أوجدنا وأوجد الكون؟ وما دورنا في هذا الكون؟ ما علاقتنا بالخالق الذي خلقنا؟ وهل هناك عوالم غير منظورة وراء هذا العالم المشهود؟ وهل هناك مخلوقات عاقلة مفكرة غير هذا الإنسان؟ وهل بعد هذه الحياة حياة أخرى نصير إليها؟ وكيف تكون تلك الحياة؟

حقيقة دين الإسلام

س: ما هو دين الإسلام؟

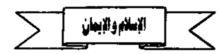
ج: الإسلام بالمعنى العام: هو التعبد لله تعالى بما شرعه من العبادات التي جاءت بها رسله، منذ أن تعبّد الله تعالى عباده بشرعه إلى أن تقوم الساعة، فيشمل ما جاء به نوح ﷺ من الهدى والحق، وما جاء به موسى ﷺ، وما جاء به عيسى ﷺ، ويشمل ما جاء به إبراهيم ﷺ إمام الحنفاء، كما ذكر الله تعالى ذلك في آيات كثيرة، تدل على أن الشرائع السابقة كلها إسلامٌ لله ﷻ.

س: وما هو مفهوم الإسلام بالمعنى الخاص؟

ج: بالمعنى الخاص: يختص بما بُعث به النبي ﷺ؛ لأن ما بُعث به النبي نسخ جميع الأديان السابقة، فصار من اتبعه مسلمًا، ومن خالفه ليس بمسلم؛ لأنه لم يستسلم لله، بل استسلم لهواه، فاليهود مسلمون في زمن موسى، والنصارى مسلمون في زمن عيسى ﷺ، أما بعد أن بُعث النبي ﷺ فكفروا به فليسوا بمسلمين. ولهذا لا يجوز لأحد أن يعتقد أن دين اليهود والنصارى الذي يدينون به اليوم دين صحيح مقبول عند الله، مساو لدين الإسلام.

س: ما حكم من اعتقد أن اليهود أو النصارى اليوم على عقيدة صحيحة؟

ج: من اعتقد ذلك فهو كافر خارج عن دين الإسلام؛ لأن الله ﷻ يقول: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللهِ الإِسْلاَمُ﴾ (آل عمران: ١٩)، ويقول ﷻ: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ (آل عمران: ٨٥)، وهذا الإسلام الذي أشار الله إليه هو الإسلام الذي امتن به على محمد ﷺ وأمته، لقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا﴾ (المائدة: ٣)، وهذا نص صريح في أن من سوى هذه الأمة بعد أن بُعث محمدٌ ﷺ ليسوا على الإسلام، وعلى هذا فما يدينون به لا يقبله الله منهم، ولا ينفعهم يوم القيامة، ولا يحل لنا أن نعتبره دينًا قائمًا قويمًا، ولهذا يخطئ خطأً كبيرًا من يصف اليهود والنصارى بأنهم إخوة لنا، أو يقول إن أديانهم اليوم قائمة، لما أسلفناه آنفًا.



س: الإسلام والإيمان إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا؟ ما معنى ذلك؟

ج: إذا قلنا إن الإسلام هو التعبد لله سبحانه وتعالى بما شرع، شمل ذلك الاستسلام له ظاهراً وباطناً، فيشمل الدين كله، عقيدةً وعملاً وقولاً. أما إذا قُرن الإسلام بالإيمان، فإن الإسلام يكون بمعنى الأعمال الظاهرة، من نطق اللسان وعمل الجوارح، والإيمان الأعمال الباطنة، من العقيدة وأعمال القلوب، ويدل على هذا التفريق قوله تبارك وتعالى: ﴿قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ (الحجرات: ١٤)، وقوله تعالى في قصة لوط ﷺ: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (الذاريات: ٣٥ ـ ٣٦) فإنه فرّق هنا بين المؤمنين وبين المسلمين؛ لأن البيت الذي كان في القرية بيت إسلامي في ظاهره، إذ إنه يشمل امرأة لوط التي خانته وهي كافرة، وأما من أخرج منها ونجا فإنهم المؤمنون حقاً، الذين دخل الإيمان في قلوبهم، ويدل على ذلك ـ أي على الفرق بين الإيمان والإسلام عند اجتماعهما ـ حديث عمر بن الخطاب ﷺ وفيه أن جبريل ﷺ سأل النبيَّ ﷺ عن الإسلام والإيمان فقال له النبي ﷺ: (الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت)، وقال في الإيمان: (أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره)، فالحاصل أن الإسلام عند الإطلاق يشمل الدين كله ويدخل فيه الإيمان، وأنه إذا قرن مع الإيمان فُسّر بالأعمال الظاهرة من أقوال اللسان وأعمال الجوارح، وفُسّر الإيمان بالأعمال الباطنة من اعتقادات القلوب وأعمالها.



س: ما هي الغاية من خلق البشر؟

ج: إن الله سبحانه وتعالى خلق الجن والإنس لحكمة عظيمة، وغاية حميدة، وهي عبادته تبارك وتعالى، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ

إلا لِيَعْبُدُونِ﴾ (الذاريات: ٥٦)، وقال تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لا تُرْجَعُونَ﴾ (المؤمنون: ١١٥)، وقال تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ الإِنسَانُ أَن يُتْرَكَ سُدًى﴾ (القيامة: ٣٦٩). إلى غير ذلك من الآيات الدالة على أنّ الله تعالى حكمة بالغة في خلق الجن والإنس، وهي عبادته.

س: ما هي العبادة؟

ج: العبادة هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة، والبراءة مما ينافي ذلك ويضاده.

س: ما هو أول واجب على الخلق؟

ج: أول واجب على الخلق، هو أول ما يدعى الخلق إليه، وقد بينه النبي ﷺ لمعاذ بن جبل ﷺ، حين بعثه إلى اليمن فقال: (إنك تأتي قومًا أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله ﷻ) (البخاري، ومسلم) وفي رواية: (فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله)، فهذا أول واجب على العباد، أن يوحدوا الله ﷻ، وأن يشهدوا لرسوله ﷺ بالرسالة. وبذلك يتحقق الإخلاص والمتابعة، اللذان هما شرطٌ لقبول كل عبادة. فهذا هو أول ما يجب على العباد؛ أن يوحدوا الله، ويشهدوا لرسوله ﷺ بالرسالة.



معنى التوحيد

س: نريد أن نعرف ما معنى التوحيد؟

ج: التوحيد معناه يفهم من اللفظ في الواقع، وذلك أنه مصدر وحَّد يوحِّد، أي جعل الشيء واحدًا، وهذا لا يتحقق إلا بنفي وإثبات؛ نفي الحكم عما سوى الموحَّد، وإثباته له وحده.

س: هلا ذكرت مثالاً لذلك؟

ج: مثلاً، نقول: إنه لا يتم للإنسان التوحيد، حتى يشهد أن لا إله إلا الله، فينفي الألوهية عما سوى الله، ويثبتها لله وحده، وذلك أن النفي المحض تعطيل محض، والإثبات المحض لا يمنع مشاركة الغير في الحكم، فلو قلتَ مثلاً: فلان قائم، فهنا أثبتَّ له القيام ولكنك لم توحده به؛ لأنه من الجائز أن يشركه غيره في هذا القيام، ولو قلت: لا قائم، فقد نفيت نفيًا محضًا، ولم تثبت القيام لأحد،

فإذا قلت: لا قائم إلا زيد، أو لا قائم إلا فلان، فحينئذ تكون وحّدت فلانًا بالقيام، حيث نفيت القيام عمن سواه، وهذا هو تحقيق التوحيد في الواقع، أي أن التوحيد لا يكون توحيداً حتى يتضمن نفيًا وإثباتًا.

س: متى يكون العمل عبادة؟

ج: إذ كمل فيه شيئان وهما: كمال الحب مع كمال الذل، قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبّاً للهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ للهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾. (البقرة: ١٦٥). وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ﴾ (المؤمنون: ٥٧). وقد جمع الله تعالى بين ذلك في قوله: ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَى وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَباً وَرَهَباً وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ (الأنبياء: ٩٠).

س: ما علامة محبة العبد لربه ﷻ؟

ج: علامة ذلك أن يحب ما يحبه الله تعالى ويبغض ما يسخطه فيتمثل أوامره ويجتنب مناهيه، ويوالي أولياءه ويعادي أعداءه؛ ولذا كان أوثق عرى الإيمان الحب في الله، والبغض فيه.

س: ما السبيل إلى معرفة ما يحبه الله ويرضاه؟

ج: السبيل إلى معرفة ما يحبه الله ويرضاه عن طريق رسل الله فقد امتن الله ﷻ علينا بإرسال الرسل وإنزال الكتب آمراً بما يحبه الله ويرضاه، ناهيًا عما يكرهه ويأباه، وبذلك قامت عليهم حجته الدامغة، وظهرت حكمته البالغة. قال الله تعالى: ﴿رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللهُ عَزِيزاً حَكِيماً﴾ (النساء: ١٦٥).

س: ما هي شروط العبادة؟

ج: ثلاثة: الأول: صدق العزيمة وهو شرط في وجودها. والثاني: إخلاص النية. والثالث: موافقة الشرع الذي أمر الله تعالى أن لا يدان إلا به. وهما شرطان في قبولها.

س: ما هو صدق العزيمة؟

ج: هو ترك الكسل والتواني وبذل الجهد في أن يصدق قوله بفعله، قال الله تعالى: ﴿

يَـا أَيُّهَـا الَّـذِينَ آمَـنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتاً عندَ الله أن تَقُولُوا مَا لاَ تَفْعَلُونَ﴾ (الصف : ٢ـ ٣).

س: ما معنى إخلاص النية؟

ج: إخـلاص النـية هـو أن يكـون مـراد العبد بجميع أقوالـه وأعمالـه الظاهرة والباطنة ابـتغاء وجـه الله تعـالى. قـال الله ﷻ: ﴿ وَمَـا أُمِـرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا الله مُخْلِصِينَ لَـهُ الـدِّينَ حُـنَفَاءَ وَيُقِـيمُوا الـصَّلاةَ وَيُؤْتُـوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ القَيِّمَةِ﴾ (البينة : ٥)، وقـال تعـالى: ﴿وَمَا لأَحَدٍ عِندَهُ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَى * إِلاَّ ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الأَعْلَى﴾ (الليل: ١٩ـ ٢٠)، وغيرها من الآيات.



مراتب الدين

س: ما هي الحنيفية؟

ج: الحنيفية هـي ملة إبراهيم ﷺ. قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ الله الإِسْلامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ إِلاَّ مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ العِلْمُ بَغْياً بَيْنَهُمْ وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ الله فَإِنَّ الله سَرِيعُ الحِسَابِ﴾ (آل عمران: ١٩)، وقال تعالى: ﴿ أَفَغَيْرَ دِينِ الله يَـبْغُونَ ولَـه أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعاً وكَرْهاً وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ (آل عمـران: ٨٣) وقـال تعالى: ﴿ وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلاَّ مَن سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (البقرة: ١٣٠)، وقال تعالى: ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِيناً فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الخَاسِرِينَ﴾ (آل عمران: ٨٥). وغيرها من الآيات.

س: ما هي مراتب الدين؟

ج: هـو ثـلاث مراتب: الإسلام، الإيمان، الإحسان، وكل واحد منها إذا أطلق شـمل الدين كلـه.

س: ما معنى الإسلام؟

ج: الإسلام معناه الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد لـه بالطاعة والخلوص من الشرك. قـال الله تعـالى: ﴿ وَمَـنْ أَحْـسَنُ دِيناً مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْـرَاهِيمَ حَنِـيفاً وَاتَّخَـذَ الله إِبْـرَاهِيمَ خَلِـيلاً﴾ (النساء: ١٢٥). وقال تعـالى: ﴿

وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى الله وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَإِلَى الله عَاقِبَةُ الأُمُورِ﴾ (لقمان: ٢٢).



س: ما هي منزلة الشهادتين من الدين؟

ج: لا يدخل العبد في الدين إلا بهما. قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِالله وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالله وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ الله إِنَّ الله غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (النور: ٦٢). وقال النبي ﷺ: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله) (البخاري، ومسلم)الحديث وغير ذلك كثير.

س: ما دليل شهادة أن لا إله إلا الله؟

ج: قول الله تعالى: ﴿شَهِدَ الله أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلاَئِكَةُ وَأُوْلُوا الْعِلْمِ قَآئِماً بِالْقِسْطِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (آل عمران: ١٨)، وقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ الله وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالله يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ﴾ (محمد: ١٩)، وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا مُنذِرٌ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلاَّ الله الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ (ص: ٦٥)، وقوله تعالى: ﴿مَا اتَّخَذَ الله مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذاً لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلاَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ الله عَمَّا يَصِفُونَ﴾ (المؤمنون: ٩١)، وغيرها.

س: ما معنى شهادة أن لا إله إلا الله؟

ج: معنى شهادة أن لا إله إلا الله: نفي استحقاق العبادة عن كل ما سوى الله، وإثباتها لله ﷻ وحده لا شريك له في عبادته، كما أنه ليس له شريك في ملكه. قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ الله هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ الله هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ (الحج: ٦٢).

س: ما هي شروط شهادة أن لا إله إلا الله؟

ج: شروطها سبعة: الأول: العلم بمعناها نفيًا وإثباتًا. الثاني: استيقان القلب بها. الثالث: الانقياد لها ظاهراً وباطنًا. الرابع: القبول لها فلا يرد شيئًا من لوازمها

ومقتضياتها. الخامس: الإخلاص فيها. السادس: الصدق من صميم القلب لا باللسان فقط. السابع: المحبة لها ولأهلها؛ والموالاة والمعاداة لأجلها.

س: ما دليل اشتراط العلم من الكتاب والسنة؟

ج: قول الله تعالى: ﴿وَلاَ يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إِلاَّ مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أي بلا إلـه إلا الله ﴿وَلاَ يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إِلاَّ مَن شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (الزخرف: ٨٦). بقلوبهم معنى ما نطقوا به بألسنتهم. وقول النبي ﷺ: (من مات وهو يعلم أن لا إلـه إلا الله دخل الجنة) (مسلم).

س: ما دليل اشتراط اليقين من الكتاب؟

ج: قول الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ (الحجرات: ١٥).

س: وما دليل اشتراطه من السنة؟

ج: قول النبي ﷺ: (أشهد أن لا إلـه إلا الله وأني رسول الله، لا يلقى بهما عبد غير شاكٍّ فيهما إلا دخل الجنة) (أخرجه مسلم). وقال ﷺ لأبي هريرة: (من لقيت وراء هذا الحائط يشهد أن لا إلـه إلا الله مستيقنًا بها قلبه فبشره بالجنة) (أخرجه مسلم).

س: ما دليل اشتراط الانقياد من الكتاب؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَإِلَى اللَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ﴾ (لقمان: ٢٢).

س: ما دليل اشتراط القبول من الكتاب؟

ج: قال الله تعالى في شأن من لم يقبلها: ﴿احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾.. الآيات (الصافات: ٢٢-٣٦).

س: وما الدليل على اشتراط القبول من السنة؟

ج: قال النبي ﷺ: (مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير، أصاب أرضًا فكان منها نقية قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكان منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله به الناس، فشربوا وسقوا وزرعوا؛ وأصاب منها

طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ، فذلك مثل من فقه في دين الله، ونفعه ما بعثني الله به، فعلم وعلمّ، ومثل من لم يرفع بذلك رأسًا ولم يقبل هدى الله الذي أُرسلت به) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: ما دليل اشتراط الإخلاص من الكتاب؟

ج: قال الله تعالى: ﴿ أَلاَ لِلَّهِ الدِّينُ الخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ (الزمر: ٣)، وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصاً لَهُ الدِّينَ﴾ (الزمر: ٢).

س: وما الدليل على اشتراط الإخلاص من السنة؟

ج: قال النبي ﷺ: (أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصًا من قلبه) (أخرجه البخاري).

س: ما دليل الصدق من الكتاب والسنة؟

ج: قال الله تعالى: ﴿ الم * أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لاَ يُفْتَنُونَ * وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الكَاذِبِينَ﴾ (العنكبوت: ١ ـ ٣) إلى آخر الآيات.

س: وما دليل اشتراط الصدق من السنة؟

ج: قال النبي ﷺ: (ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله صدقًا من قلبه إلا حرمه الله على النار) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: ما دليل اشتراط المحبة من الكتاب؟

ج: قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ يَخَافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (المائدة: ٥٤).

س: وما دليل اشتراط المحبة من السنة؟

ج: قال النبي ﷺ: (ثلاثٌ من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان، أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: ما دليل الموالاة لله ﷻ والمعاداة لأجله؟

ج: دليل الموالاة لله ﷻ والمعاداة لأجله قال الله ﷻ: ﴿لَا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (المجادلة: ٢٢)، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُم مِّنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَاداً فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنتُمْ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ (الممتحنة: ١)، وغير ذلك من الآيات.

س: ما دليل شهادة أن محمداً رسول الله ﷺ؟

ج: قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (آل عمران: ١٦٤)، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (التوبة: ١٢٨)، وغيرها من الآيات.

س: ما معنى شهادة أن محمداً رسول الله ﷺ؟

ج: هو التصديق الجازم من صميم القلب المواطئ لقول اللسان بأن محمداً عبد الله ورسوله إلى كافة الناس إنسهم وجنهم ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً * وَدَاعِياً إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُّنِيراً﴾ (الأحزاب: ٤٥-٤٦). فيجب تصديقه في جميع ما أخبر به من أنباء ما قد سبق وأخبار ما سيأتي، وفيما أحل من حلال وحرم من حرام، والامتثال والانقياد لما أمر به، والكف والانتهاء عما نهى عنه، واتباع شريعته والتزام سنته في السر والجهر، مع الرضا بما قضاه، والتسليم له، وأن طاعته هي طاعة الله، ومعصيته معصية الله؛ لأنه مبلغ عن الله رسالته، ولم يتوفه الله حتى أكمل به الدين، وبلغ البلاغ المبين، وترك أمته على المحجة

البيضاء، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعده إلا هالك، وفي هذا الباب مسائل ستأتي إن شاء الله.


أركان الإسلام

س: ما شرط شهادة أن محمدًا رسول الله ﷺ؟ وهل تقبل الشهادة الأولى بدونها؟

ج: العبد لا يدخل في الدين إلا بهاتين الشهادتين، وهما متلازمتان.

س: ما دليل الصلاة والزكاة؟

ج: قال تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (التوبة: ١١). وقال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ الآية (البينة: ٥) وغيرها.

س: ما دليل الصوم من الكتاب؟

ج: قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (البقرة: ١٨٣)، وقال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (البقرة: ١٨٥).

س: وما دليل الصوم من السنة؟

ج: في حديث الأعرابي: أخبرني ما فرض الله علي من الصيام. فقال: (شهر رمضان إلا أن تطوع شيئًا) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: ما دليل الحج من الكتاب؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ

تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام واتقوا الله واعلموا أن الله شديد العقاب﴾ (البقرة: ١٩٦)، وقال تعالى: ﴿فيه آيات بينات مقام إبراهيم ومن دخله كان آمناً ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾ (آل عمران: ٩٧).

س: وما دليل الحج من السنة؟

ج: قال النبي ﷺ: (إن الله تعالى كتب عليكم الحج) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وحديث جبريل عليه السلام وحديث: (بني الإسلام على خمس) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وغيرها كثير.



الإيمان

س: ما هو الإيمان؟

ج: الإيمان قول وعمل؛ قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح، وهو يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، ويتفاضل أهله فيه.

س: ما الدليل على كون الإيمان قولاً وعملاً؟

ج: قال الله تعالى: ﴿واعلموا أن فيكم رسول الله لو يطيعكم في كثير من الأمر لعنتم ولكن الله حبب إليكم الإيمان وزينه في قلوبكم وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الراشدون﴾ الآية (الحجرات: ٧)، وقال تعالى: ﴿قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً الذي له ملك السموات والأرض لا إله إلا هو يحيي ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون﴾ (الأعراف ١٥٨). وهذا معنى الشهادتين اللتين لا يدخل العبد في الدين إلا بهما، وهما من عمل القلب اعتقاداً ومن عمل اللسان نطقاً، ولا تنفع الشهادة إلا بتواطئهما، وقال تعالى: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرءوف رحيم﴾ (البقرة: ١٤٣) يعني صلاتكم إلى بيت المقدس قبل تحويل القبلة، سمى الصلاة كلها إيماناً، وهي جامعة لعمل القلب واللسان والجوارح. وجعل النبي ﷺ الجهاد وقيام ليلة القدر وصيام رمضان وقيامه وأداء الخمس وغيرها من

الإيمان، وسئل النبي ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال: (إيمان بالله ورسوله) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: ما الدليل على أن الإيمان يزيد وينقص من كتاب الله ﷻ؟

ج: قوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَاناً مَّعَ إِيمَانِهِمْ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَكَانَ اللهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴾ (الفتح: ٤)، وقوله تعالى: ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِالْحَقِّ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى ﴾ (الكهف: ١٣)، وقوله تعالى: ﴿ وَيَزِيدُ اللهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَاباً وَخَيْرٌ مَّرَدّاً ﴾ (مريم: ٧٦)، وقوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلاَّ إِيمَاناً وَتَسْلِيماً ﴾ (الأحزاب: ٢٢)، وغير ذلك من الآيات.

س: وما دليل زيادة الإيمان ونقصانه من السنة؟

ج: قال ﷺ: (لو أنكم تكونون في كل حالة كحالتكم عندي لصافحتكم الملائكة) (أخرجه مسلم).

س: ما الدليل على تفاضل أهل الإيمان فيه؟

ج: قال تعالى: ﴿ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ۝ أُوْلَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ﴾ إلى ﴿ وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ ﴾ (الواقعة: ١٠ ـ ٢٧)، وقال تعالى: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴾ (فاطر: ٣٢) الآيات.

س: وما دليل ذلك من السنة؟

ج: في حديث الشفاعة: (إن الله يخرج من النار من كان في قلبه وزن دينار من إيمان ثم من كان في قلبه نصف دينار من إيمان) (أخرجه البخاري، ومسلم). وفي رواية: (يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة، ثم يخرج من النار من قال لا إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة) (أخرجه البخاري، ومسلم).



س: ما الدليل على أن الإيمان يشمل الدين كله عند الإطلاق؟

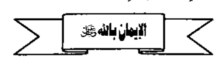
ج: قال النبي ﷺ في حديث وفد عبد القيس: (آمركم بالإيمان بالله وحده)، قال: (أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟) قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: (شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وأن تؤدوا من المغنم الخمس) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: ما الدليل على تعريف الإيمان بالأركان الستة عند التفصيل؟

ج: قول النبي ﷺ لما قال له جبريل عليه السلام: أخبرني عن الإيمان؟ قال: (أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره) (أخرجه البخاري، ومسلم).

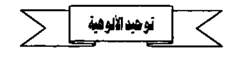
س: ما دليل أركان الإيمان من الكتاب على سبيل الإجمال؟

ج: قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ (البقرة: ١٧٧)، وقوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ (القمر: ٤٩).



س: ما معنى الإيمان بالله ﷻ؟

ج: هو التصديق الجازم من صميم القلب بوجود ذاته تعالى الذي لم يسبق بضد ولم يعقب به، هو الأول فليس قبله شيء، والآخر فليس بعده شيء، والظاهر فليس فوقه شيء، والباطن فليس دونه شيء، حي قيوم، أحد صمد ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ (الإخلاص: ٣-٤)، وتوحيده بألوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته.



س: ما هو توحيد الإلهية؟

ج: هو إفراد الله ﷻ بجميع أنواع العبادة الظاهرة والباطنة قولاً وعملاً، ونفي العبادة عن كل ما سوى الله تعالى كائنًا من كان.

س: اذكر بعض الأدلة على توحيد الألوهية؟

ج: كما قال تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا فَلاَ تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا﴾ (الإسراء: ٢٣)، وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (النساء: ٢٦)، وغير ذلك من الآيات.

س: ما ضد توحيد الإلهية؟

ج: ضده الشرك، وهو نوعان: شرك أكبر، ينافي التوحيد بالكلية، وشرك أصغر ينافي كماله.



س: نود أن نعرف ما هي الطهارة، وما أقسامها؟

ج: الطهارة معناها: النظافة والنزاهة، وهي في الشرع على نوعين: طهارة معنوية، وطهارة حسية.

س: ما هي الطهارة المعنوية؟

ج: أما الطهارة المعنوية: فهي طهارة القلوب من الشرك، والبدع في عبادة الله، ومن الغل، والحقد، والحسد، والبغضاء، والكراهية وما أشبه ذلك في معاملة عباد الله الذين لا يستحقون هذا.

س: وماذا عن الطهارة الحسية؟

ج: أما الطهارة الحسية: فهي طهارة البدن، وهي أيضًا نوعان: إزالة وصف يمنع من الصلاة ونحوها مما يشترط له الطهارة، وإزالة الخبث.

س: هلا فصلت لنا القول في الطهارة المعنوية؟

ج: ما يعنينا هنا هو الطهارة المعنوية: وهي طهارة القلب من الشرك والبدع، فيما يتعلق بحقوق الله ﷻ، وهذا هو أعظم الطهارتين، ولهذا تنبني عليه جميع العبادات، فلا تصح أيُّ عبادة من شخص ملوث قلبه بالشرك، ولا تصح أي بدعة يتقرب بها الإنسان إلى الله ﷻ، وهي مما لم يشرعه الله ﷻ، قال الله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ﴾ (التوبة: ٥٤)، وقال النبي ﷺ: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) (البخاري ومسلم).

س: هل تقبل عبادة المشرك بالله شركًا أكبر؟

ج: المشرك بالله شركًا أكبر لا تقبل عبادته، وإن صلى وصام وزكى وحج، فمن كان يدعو غير الله ﷻ أو يعبد غير الله، فإن عبادته لله ﷻ غير مقبولة، حتى وإن كان يتعبد لله تعالى عبادة يخلص فيها لله، ما دام قد أشرك بالله شركًا أكبر. ولهذا وصف الله ﷻ المشركين بأنهم نجس، فقال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ (التوبة: ٢٨)، ونفى النبي ﷺ النجاسة عن المؤمن، فقال ﷺ: (إن المؤمن لا ينجس) (أخرجه البخاري، ومسلم) وهذا هو الذي ينبغي للمؤمن أن يعتني به عناية كبيرة؛ ليطهر قلبه منه.

س: وماذا عن طهارة القلب من الغل والحقد والحسد والبغضاء والكراهية للمؤمنين؟

ج: على المسلم أن يطهر قلبه من الغل والحقد والحسد والبغضاء والكراهية للمؤمنين؛ لأن هذه كلها صفات ذميمة ليست من خلق المؤمن، فالمؤمن أخو المؤمن، لا يكرهه، ولا يعتدي عليه، ولا يحسده، بل يتمنى الخير لأخيه كما يتمناه لنفسه، حتى إن الرسول ﷺ نفى الإيمان عمن لا يحب لأخيه ما يحب لنفسه، فقال ﷺ: (لا يؤمن أحدكم حتى يحبَّ لأخيه ما يحب لنفسه) (أخرجه البخاري ومسلم) ونرى كثيرًا من الناس، أهل خير، وعبادة، وتقوى، وزهد، ويكثرون التردد إلى المساجد، ليعمروها بالقراءة والذكر والصلاة، لكن يكون لديهم حقد على بعض إخوانهم المسلمين، أو حسد لمن أنعم الله عليه بنعمة، وهذا يخل كثيرًا ويتعارض مع ما يسلكونه من عبادة الله سبحانه وتعالى، فعلى كل منا أن يطهر قلبه من هذه الأدناس بالنسبة لإخوانه المسلمين.

الشرك وخطره

س: ما هو الشرك الأكبر؟

ج: هو اتخاذ العبد من دون الله نداً يسويه برب العالمين يحبه كحب الله، ويخشاه كخشية الله، ويلتجىء إليه، ويدعوه، ويخافه، ويرجوه، ويرغب إليه، ويتوكل عليه أو يطيعه في معصية أو يتبعه على غير مرضاة الله، وغير ذلك.

س: اذكر بعض الآيات في التحذير من الشرك وخطره؟

ج: قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ (النساء: ٤٨)، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ (النساء: ١١٦)، وقال تعالى: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ (المائدة: ٧٢)، وغير ذلك من الآيات.

س: اذكر بعض الأحاديث الموضحة لخطورة الشرك؟

ج: قال النبي ﷺ: (حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئًا). (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: وما هي أحوال الناس في إظهار الشرك وإخفائه؟

ج: يستوي في الخروج بهذا الشرك عن الدين المجاهر به ككفار قريش وغيرهم، والمبطن له كالمنافقين المخادعين الذين يظهرون الإسلام ويبطنون الكفر. قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ۝ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ۖ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (النساء: ١٤٥-١٤٦)، وغير ذلك من الآيات.

س: ما هو الشرك الأصغر؟

ج: هو اليسير من الرياء الداخل في تحسين العمل المراد به وجه الله تعالى.

س: ما الدليل على خطورته من الكتاب؟

ج: قال الله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَـهُكُمْ إِلَـهٌ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً ﴾. (الكهف: ١١٠).

س: وما الدليل على خطورته من السنة؟

ج: قال النبي ﷺ: (أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر) فسئل عنه فقال: (الرياء) (أخرجه أحمد، وصححه الألباني).

س: هل الحلف بغير الله يعد من الشرك؟

ج: نعم من الشرك الحلف بغير الله كالحلف بالآباء والأنداد والكعبة والأمانة وغيرها.

س: وما الدليل أن الحلف بغير الله ﷻ لا يجوز؟

ج: قال ﷺ: (لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد) (أخرجه أبو داود، والنسائي، وصححه الألباني)، وقال ﷺ: (لا تحلفوا إلا بالله) (أخرجه أبو داود، والنسائي، وصححه الألباني)، وقال ﷺ: (من حلف بالأمانة فليس منا) (أخرجه أحمد، وأبو داود، والحاكم وصححه ووافقه الذهبي، والألباني)، وقال ﷺ: (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك). وفي رواية: (وأشرك) (أبو داود، والترمذي، وأحمد، والحاكم وصححه ووافقه الذهبي والألباني).

س: ما حكم قول الرجل لغيره ما شاء الله وشئت؟

ج: من الشرك قول ما شاء وشئت.

س: وما الدليل على ذلك؟

ج: قال النبي ﷺ للذي قال له ذلك: (أجعلتني لله ندًا؟ بل ما شاء الله وحده) (أخرجه أحمد، وابن ماجه، وصححه الألباني)، وقال ﷺ: (لا تقولوا ما شاء وشاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان) (أخرجه أحمد، وأبو داود، وصححه الألباني).

س: وما حكم قول القائل لولا الله وفلان؟

ج: قال أهل العلم: ويجوز لولا الله ثم فلان، ولا يجوز لولا الله وفلان.

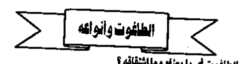
س: ما الفرق بين الواو وثم في هذه الألفاظ؟

ج: العطف بالواو يقتضي المقارنة والتسوية فيكون من قال: ما شاء الله وشئت قارنًا

مشيئة العبد بمشيئة الله مسويًا بها، بخلاف العطف بثم المقتضية للتبعية، فمن قال ما شاء الله ثم شئت فقد أقر بأن مشيئة العبد تابعة لمشيئة الله تعالى لا تكون إلا بعدها، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلاَّ أَن يَشَاءَ اللهُ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً﴾ (الإنسان: ٣٠)، وكذلك بقية الألفاظ.

س: ما حكم صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله سبحانه؟

ج: توحيد العبادة هو إفراد الله سبحانه وتعالى بالعبادة، بأن لا يتعبد أحد لغير الله تعالى بشيء من أنواع العبادة، مثال ذلك: من المعلوم أن الذبح قربة يتقرب به الإنسان إلى ربه؛ لأن الله تعالى أمر به في قوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ (الكوثر: ٢). وكل قربة عبادة، فإذا ذبح الإنسان شيئًا لغير الله تعظيمًا له، وتذللا، وتقربًا إليه، كما يتقرب بذلك ويعظم ربه ﷻ، كان مشركًا بالله سبحانه وتعالى.



س: نريد أن نعرف ما هو الطاغوت أي ما معناه وما اشتقاقه؟

ج: الطاغوت مشتق من الطغيان، والطغيان مجاوزة الحد، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاء حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ﴾ (الحاقة: ١١)؛ يعني لما زاد عن الحد المعتاد حملناكم في الجارية أي السفينة، وأحسن ما قيل في تعريف الطاغوت ما ذكره ابن القيم - رحمه الله - أنه: (كل ما تجاوز به العبد حده، من معبود أو متبوع أو مطاع).

س: ما هي أنواع الطواغيت؟

ج: أنواعه كثيرة، فالأصنام التي تعبد من دون الله طواغيت، والعلماء - علماء السوء - الذين يدعون إلى الضلال من الطواغيت أيضًا، الذين يدعون إلى البدع، وإلى تحليل ما حرم الله، أو تحريم ما أحل الله، أو يزينون لولاة الأمور الخروج عن شريعة الإسلام بنُظم يستوردونها مخالفة لنظام الدين الإسلامي؛ لأن هؤلاء تجاوزوا حدهم، فإن حد العالِم أن يكون مُتبعًا لما جاء به النبي ﷺ لأن العلماء حقيقة ورثة الأنبياء، يرثونهم في أمتهم علمًا وعملاً وأخلاقًا ودعوة وتعليمًا، فإذا تجاوزوا هذا الحد، وصاروا يزينون للحكام الخروج عن شريعة الإسلام بمثل هذه النظم فهم طواغيت؛ لأنهم تجاوزوا ما كان يجب عليهم أن يكونوا عليه من متابعة الشريعة.

س: ما المقصود بقول ابن القيم: (كل ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع)، ما المقصود بمطاع؟

ج: أما المطاع في قوله - رحمه الله - (أو مطاع)، فيريد بهم الأمراء الذين يطاعون شرعًا أو قدرًا،

فالأمراء يطاعون شرعًا إذا أمروا بما لا يخالف أمر الله ورسوله، فهم يطاعون هنا شرعًا كما يطاعون قدرًا، فإن الواجب على الرعية إذا أمر ولي الأمر بأمر لا يخالف أمر الله فعليهم السمع والطاعة، وطاعتهم لولاة الأمور في هذه الحال واجبة، وبهذا القيد طاعة لله ﷻ.

س: لماذا لا نطيع الأمير أو الحاكم في معصية الله مع أنه من أولي الأمر الذين أمرنا بطاعتهم؟

ج: قال ابن القيم: (إن الطاغوت ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع)؛ لأن الأمير أو ولي الأمر الذي يطاع قد يأمر بما يخالف أمر الله ورسوله، فإذا أمر بما يخالف أمر الله ورسوله، فإنه لا سمع له ولا طاعة، ولا يجوز لنا أن نطيعه في معصية الله سبحانه وتعالى، لأن الله تعالى جعل طاعتهم تابعة لطاعة الله ورسوله كما يفهم من سياق الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ (النساء: ٥٩)، ولم يقل (وأطيعوا أولي الأمر)، فدل هذا على أن طاعتهم غير مستقلة، بل هي تابعة لطاعة الله ورسوله، وقد ثبت عن النبي ﷺ أن الطاعة بالمعروف أو في المعروف؛ أي فيما أقره الشرع، وأما ما أنكره فلا يجوز أن يطاع فيه أي مخلوق، حتى لو كان الوالد أو الوالدة يأمرانك بمعصية الله فإنه لا يحل لك أن تطيعهما؛ لأن طاعة الله مقدمة على كل طاعة، فإذا أطاع الإنسان أميره أو ولي أمره في معصية الله فقد تجاوز به حده.



س: ما هي أقسام الحكم بغير ما أنزل الله؟

ج: الحكم بغير ما أنزل الله ينقسم إلى قسمين: القسم الأول: أن يُبطل حكم الله ليحل محله حكم آخر طاغوتيّ، بحيث يُلغى الحكم بالشريعة بين الناس، ويُجعل بدله حكم آخر من وضع البشر الذين يُنَحّون الأحكام الشرعية في المعاملة بين الناس، ويحلون محلها القوانين الوضعية، فهذا لا شك أنه استبدال بشريعة الله سبحانه وتعالى غيرها، وهو كفر يخرج عن الملة؛ لأن هذا جعل نفسه بمنزلة الخالق، حيث شرع لعباد الله ما لم يأذن به الله بل ما خالف حكم الله ﷻ، وجعله هو الحكم الفاصل بين الخلق، وقد سمى الله تعالى ذلك شركًا في قوله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاء شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللهُ﴾ (الشورى: ٢١). القسم الثاني: أن تبقى أحكام الله ﷻ على ما هي عليه، وتكون السلطة لها، ويكون الحكم منوطًا بها، ولكن يأتي حاكم من الحكام فيحكم بغير ما تقتضيه هذه الأحكام، أي يحكم بغير ما أنزل الله، فهذا له ثلاث حالات.

س: ما هي الأحوال الثلاثة الخاصة بالقسم الثاني؟

ج: الحال الأولى: أن يحكم بما يخالف شريعة الله معتقدًا أن ذلك أفضل من حكم الله وأنفع لعباد الله، أو معتقداً أنه مماثل لحكم الله ﷻ، أو يعتقد أنه يجوز له الحكم بغير ما أنزل الله، فهذا كفر، يخرج به الحاكم من الملة؛ لأنه لم يرض بحكم الله ﷻ، ولم يجعل الله حكمًا بين عباده.

الحال الثانية: أن يحكم بغير ما أنزل الله معتقدًا أن حكم الله تعالى هو الأفضل

والأنفع لعباده، لكنه خرج عنه، وهو يشعر بأنه عاص لله ﷻ إنما يريد الجور والظلم للمحكوم عليه؛ لما بينه وبينه من عداوة، فهو يحكم بغير ما أنزل الله لا كراهية لحكم الله، ولا استبدالاً به، ولا اعتقاداً بأنه - أي الحكم الذي حكم به - أفضل من حكم الله أو مساو له، أو أنه يجوز الحكم به، لكن من أجل الإضرار بالمحكوم عليه حكم بغير ما أنزل الله، ففي هذه الحال لا نقول إن هذا الحاكم كافر، بل نقول إنه ظالم معتد جائر.

الحال الثالثة: أن يحكم بغير ما أنزل الله وهو يعتقد أن حكم الله تعالى هو الأفضل والأنفع لعباد الله، وأنه بحكمه هذا عاص لله ﷻ، لكنه حكم لهوى في نفسه، لمصلحة تعود له أو للمحكوم له، فهذا فسق وخروج عن طاعة الله ﷻ وعلى هذه الأحوال الثلاث يتنزل قول الله تعالى في ثلاث آيات: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُولَـٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (المائدة: ٤٤)، وهذا ينزل على الحالة الأولى. ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُولَـٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (المائدة: ٤٥)، ينزل على الحالة الثانية. ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُولَـٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (المائدة: ٤٧)، ينزل على الحالة الثالثة.

س: ما مدى خطورة التحاكم إلى غير شرع الله ﷻ؟

ج: هذه المسألة من أخطر ما يكون في عصرنا هذا، فإن من الناس من أولع وأعجب بأنظمة غير المسلمين، حتى شُغف بها، وربما قدمها على حكم الله ورسوله، ولم يعلم أن حكم الله ورسوله ماض إلى يوم القيامة، فإن النبي ﷺ بُعث إلى الخلق عامة، إلى يوم القيامة، والذي بعثه سبحانه وتعالى عالم بأحوال العباد إلى يوم القيامة، فلا يمكن أن يشرع لعباده إلا ما هو نافع لهم في أمور دينهم ودنياهم إلى يوم القيامة، فمن زعم أو توهم أن غير حكم الله تعالى في عصرنا أنفع لعباد الله من الأحكام التي ظهر شرعها في عهد النبي ﷺ فقد ضل ضلالاً مبينًا، فعليه أن يتوب إلى الله وأن يرجع إلى رشده وأن يفكر في أمره.

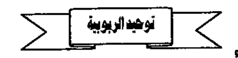


الفرق بين الظالم والفاسق

س: ذكرتم في الظالم والفاسق أشياء متقاربة، أو يمكن أن تكون متداخلة وهي: أن الظالم يحكم بغير ما أنزل الله وهو يعلم أن حكم الله أفضل لكنه يريد أن يتشفى لنفسه من أحد، أو يطبق حكمًا على شخص لم يجن عن الله. والفاسق يحكم وهو يعلم بحكم الله ويعلم أنه هو الحكم السديد لكنه لمصلحته أو لهوىً في نفسه أو ليوافق هوى لغيره يحكم بغير ما أنزل الله، فما الفرق بينهما؟

ج: الفرق بينهما أن الذي نَصفه بأنه ظالم حكم لطلب العدوان على المحكوم عليه، وإن لم يكن له

فيه مصلحة، ولم ينظر إطلاقًا إلى مصلحة المحكوم لـه، لكن أهم شيء عنده هو الجور والظلم بالنسبة لـهـذا المحكـوم عليـه، أمـا الآخر فهو نظر إلى مصلحة المحكوم لـه، ولم يكن يجد في نفسه أن يظلم المحكـوم عليـه، ولـهـذا لا يفرق في المحكوم عليه بين أن يكون فلانًا أو فلانًا ؛ لأنه إنما يريد مصلحة المحكوم لـه، أو يريد أن يجر إلى نفسه هو منفعة أو ما أشبه ذلك، فهذا هو الفرق بينهما.



س: ما هو توحيد الربوبية؟

ج: هـو الإقرار الجازم بأن الله تعالى رب كل شيء ومليكه، وخالقه ومدبره، والمتصرف فيه، لم يكن لـه شريك في الملك، ولم يكن لـه ولي من الذل، ولا راد لأمره، ولا معقب لحكمه، ولا مضاد لـه ولا مماثل ولا سمي لـه، ولا منازع في شيء من معاني ربوبيته ومقتضيات أسمائه وصفاته.

س: اذكر بعض الآيات التي اشتملت على توحيد الربوبية؟

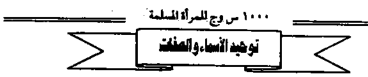
ج: قـال تعـالى: ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ (الفاتحة: ١)، وقال الله تعالى: ﴿ الْحَمْدُ للهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ (الأنعام: ١) الآيات بل السورة كلـها، وقال تعالى: ﴿ اللهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِن شُرَكَائِكُم مَّن يَفْعَلُ مِن ذَلِكُم مِّن شَيْءٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (الروم: ٤٠)، وقال تعالى: ﴿ هَذَا خَلْقُ اللهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِن دُونِهِ بَلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلالٍ مُّبِينٍ ﴾ (لقمان: ١١).

س: ما ضد توحيد الربوبية؟

ج: هـو اعتقاد متصرف مع الله ﷻ في أي شيء من تدبير الكون من إيجاد أو إعدام أو إحياء أو إماتة أو جلب خير أو دفع شر، أو غير ذلك من معاني الربوبية أو اعتقاد منازع لـه في شيء من مقتضيات أسمائه وصفاته؛ كعلم الغيب وكالعظمة والكبرياء ونحو ذلك.

س: اذكر بعض الآيات والأحاديث الدالة على خطر الشرك في توحيد الربوبية؟

ج: قال الله تعالى: ﴿ مَا يَفْتَحِ اللهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلاَ مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ فَلاَ مُرْسِلَ لَهُ مِن بَعْدِهِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ۞ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ ﴾ (فاطر: ٢-٣)، وقال تعالى: ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ فَلاَ كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلاَ رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ (يونس: ١٠٧) الآية. وقال النبي ﷺ: (يقول الله تعالى: العظمة إزاري والكبرياء ردائي، فمن نازعني واحدًا منهما أسكنته ناري) (أخرجه أحمد، وأبوداود، وابن ماجه، وصححه الألباني).



س: ما هو توحيد الأسماء والصفات؟

ج: هو الإيمان بما وصف الله تعالى به نفسه في كتابه ووصفه به رسوله ﷺ من الأسماء الحسنى والصفات العلا، وإمرارها كما جاءت بلا كيف، كما جمع الله تعالى بين إثباتها ونفي التكييف عنها في كتابه في غير موضع كقوله تعالى: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ (طه: ١١٠)، وقوله تعالى: ﴿فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (الشورى: ١١).

س: ما دليل الأسماء الحسنى من الكتاب؟

ج: قال الله ﷻ: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (الأعراف: ١٨٠)، وقال ﷻ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ (طه: ٨). وغيرها من الآيات.

س: اذكر بعض الأحاديث التي اشتملت على توحيد الأسماء والصفات؟

ج: قال النبي ﷺ: (إن لله تسعة وتسعين اسمًا من أحصاها دخل الجنة) (أخرجه البخاري)، وقال ﷺ: (أسألك اللهم بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدًا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي) (أخرجه أحمد، وابن حبان، والحاكم وصححه، ووافقه الألباني).

س: ما مثال الأسماء الحسنى من القرآن؟

ج: مثل قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ (النساء: ٣٤)، وقال تعالى: ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ (الأحزاب: ٣٤)، وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَكَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِن شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا﴾ (فاطر: ٤٤)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ (النساء: ٥٨) وقال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ (النساء: ٨١، ١٣٢-١٧١)، وقال تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا

خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ (البقرة: ٢٥٥)، وقال تعالى: ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ (آل عمران: ٢). وغيرها من الآيات.

س: ما مثال الأسماء الحسنى من السنة؟

ج: مثل قوله ﷺ: (لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم) (أخرجه البخاري، ومسلم). وقوله ﷺ: (بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم) (أخرجه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وصححه الألباني). وقوله ﷺ: (اللهم عالم الغيب والشهادة فاطر السموات والأرض رب كل شيء ومليكه) (أخرجه أحمد، وأبو داود والترمذي، وصححه الألباني).

س: على كم نوع دلالة الأسماء الحسنى؟

ج: هي على ثلاثة أنواع: دلالتها على الذات مطابقة، ودلالتها على الصفات المشتقة منها تضمنًا، ودلالتها على الصفات التي ما اشتقت منها التزامًا.

س: ما مثال ذلك؟

ج: مثال ذلك اسمه تعالى الرحمن الرحيم يدل على ذات المسمى وهو الله ﷻ مطابقة، وعلى الصفة المشتق منها وهي الرحمة تضمنًا، وعلى غيرها من الصفات التي لم تشتق منها كالحياة والقدرة التزامًا، وهكذا سائر أسمائه وذلك بخلاف المخلوق فقد يسمى حكيمًا وهو جاهل، وحكمًا وهو ظالم، وعزيزًا وهو ذليل، وشريفًا وهو وضيع، وكريمًا وهو لئيم، وصالحًا وهو طالح، وسعيدًا وهو شقي، وأسدًا وحنظلة وعلقمة وليس كذلك، فسبحان الله وبحمده هو كما وصف نفسه وفوق ما يصفه به خلقه.

س: على كم قسم دلالة الأسماء الحسنى من جهة التضمن؟

ج: هي على أربعة أقسام: الأول: الاسم العلم المتضمن لجميع معاني الأسماء الحسنى، وهو الله؛ ولهذا تأتي الأسماء جميعها صفات له كقوله تعالى: ﴿ هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (الحشر: ٢٤). ونحو ذلك، ولم يأت هو قط تابعًا لغيره من الأسماء. الثاني: ما يتضمن صفة ذات الله ﷻ كاسمه تعالى السميع المتضمن سمعه الواسع جميع الأصوات، سواء عنده سرها وعلانيتها، واسمه البصير المتضمن بصره النافذ في جميع المبصرات سواء دقيقها وجليلها، واسمه العليم المتضمن علمه المحيط الذي ﴿ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِن ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ (سبأ: ٣). واسمه القدير المتضمن قدرته على كل شيء إيجادًا وإعدامًا وغير ذلك. الثالث: ما يتضمن صفة فعل الله كالخالق، الرازق، البارئ، المصور، وغير ذلك. الرابع: ما يتضمن تنزهه تعالى وتقدسه عن جميع النقائص كالقدوس، السلام.

س: كم أقسام الأسماء الحسنى من جهة إطلاقها على الله ﷻ؟

ج: منها ما يطلق على الله مفرداً أو مع غيره: وهو ما تضمن صفة الكمال بأي إطلاقة كالحي، القيوم، الأحد، الصمد، ونحو ذلك. ومنها ما لا يطلق على الله إلا مع مقابله: وهو ما إذا أفرد أوهم نقصًا كالضار النافع، والخافض الرافع، والمعطي المانع، والمعز المذل، ونحو ذلك، فلا يجوز إطلاق الضار، ولا الخافض ولا المانع ولا المذل كل على انفراده، ولم يطلق قط شيء منها في الوحي كذلك، لا في الكتاب ولا في السنة؛ ومن ذلك اسمه تعالى المنتقم ولم يطلق في القرآن إلا مع متعلقة كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ (السجدة: ٢٢)، أو بإضافة ذو إلى الصفة المشتق منها كقوله تعالى: ﴿مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ﴾ (آل عمران: ٤)، وقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَـٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّـٰرَةٌ طَعَامُ مَسَـٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴾ (المائدة: ٩٥).

س: تقدم أن صفات الله تعالى منها ذاتية وفعلية، فما مثال صفات الذات من الكتاب؟

ج: مثل قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيراً مِّنْهُم مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَاناً وَكُفْراً وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَاراً لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً وَاللهُ لاَ يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ (المائدة: ٦٤)، وقوله تعالى: ﴿ وَلاَ تَدْعُ مَعَ اللهِ إِلَـهاً آخَرَ لاَ إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (القصص: ٨٨)، وقوله تعالى: ﴿ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلالِ وَالإِكْرَامِ﴾ (الرحمن: ٢٧)، وقوله تعالى: ﴿ أَنِ اقْذِفِيهِ فِي التَّابُوتِ فَاقْذِفِيهِ فِي الْيَمِّ فَلْيُلْقِهِ الْيَمُّ بِالسَّاحِلِ يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِّي وَعَدُوٌّ لَّهُ وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّي وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي﴾ (طه: ٣٩)، وقوله تعالى: ﴿ قُلِ اللهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا لَهُ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ مَا لَهُم مِّن دُونِهِ مِن وَلِيٍّ وَلاَ يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَداً﴾ (الكهف: ٢٦)، وقوله تعالى: ﴿ قَالَ لاَ تَخَافَا إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ (طه: ٤٦)، وغير ذلك.

س: ما مثال صفات الذات من السنة؟

ج: قوله ﷺ: (حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه) (أخرجه مسلم)، وقوله ﷺ: (يمين الله ملأى لا تغيضها نفقة سحاء الليل والنهار، أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض فإنه لم يغض ما في يمينه، وعرشه على الماء وبيده الأخرى الفيض أو

القبض يرفع ويخفض) (أخرجه البخاري، ومسلم). وفي حديث البعث: (يقول الله تعالى: يا آدم فيقول لبيك)، (البخاري، ومسلم)، وأحاديث كلام الله لعباده في الموقف وكلامه لأهل الجنة وغير ذلك مما لا يحصى.

س: ما مثال صفات الأفعال من الكتاب؟

ج: مثال قوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (البقرة: ٢٩)، وقوله تعالى: ﴿ هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ أَن يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلاَئِكَةُ وَقُضِيَ الأَمْرُ وَإِلَى اللهِ تُرْجَعُ الأُمُورُ ﴾ (البقرة: ٢١٠)، وقوله تعالى: ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (الزمر: ٦٧)، وغيرها من الآيات.

س: ما مثال صفات الأفعال من السنة؟

ج: مثل قوله ﷺ: (ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر) (أخرجه البخاري، ومسلم). وقوله ﷺ في حديث الشفاعة: (فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول أنا ربكم فيقولون أنت ربنا) (أخرجه البخاري، ومسلم). وقوله ﷺ: (إن الله يقبض يوم القيامة الأرض وتكون السماوات بيمينه ثم يقول: أنا الملك) (أخرجه البخاري، ومسلم). وقوله ﷺ: (لما خلق الله الخلق كتب بيده على نفسه إن رحمتي تغلب غضبي) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: هل يشتق من كل صفات الأفعال أسماء أم أسماء الله كلها توقيفية؟

ج: لا بل أسماء الله تعالى كلها توقيفية، لا يسمى إلا بما سمى به نفسه في كتابه أو أطلقه عليه رسوله ﷺ وكل فعل أطلقه الله تعالى على نفسه فهو فيما أطلق فيه مدح وكمال، ولكن ليس كلها وصف الله بها نفسه مطلقاً، ولا كلها يشتق منها أسماء، بل منها ما وصف به نفسه مطلقاً كقوله تعالى: ﴿ اللهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِن شُرَكَائِكُم مَّن يَفْعَلُ مِن ذَلِكُم مِّن شَيْءٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (الروم: ٤٠)، وسمى نفسه الخالق، الرازق، المحيي، المميت، المدبر، ومنها أفعال أطلقها الله تعالى على نفسه على سبيل الجزاء والمقابلة وهي فيما سيقت له مدح وكمال كقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلاَةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلاَ يَذْكُرُونَ اللهَ إِلاَّ قَلِيلاً ﴾ (النساء: ١٤٢)، وقوله تعالى: ﴿ وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللهُ وَاللهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴾ (آل عمران: ٥٤) وقوله تعالى: ﴿ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (التوبة: ٦٧)، ولكن لا يجوز إطلاقها على الله في غير ما سيقت فيه من الآيات، فلا يقال إنه تعالى يمكر ويخادع ويستهزئ ونحو ذلك، وكذلك لا يقال ماكر، مخادع، مستهزئ، ولا يقوله مسلم ولا عاقل، فإن الله ﷻ لم يصف نفسه بالمكر والكيد والخداع إلا على وجه الجزاء لمن فعل ذلك بغير حق، وقد علم أن المجازاة على ذلك بالعدل حسنة من المخلوق فكيف من الخلاق العليم العدل الحكيم.

س: ماذا يتضمن اسمه العلي الأعلى، وما في معناه كالظاهر والقاهر والمتعالي؟

ج: يتضمن اسمه العلي الأعلى الصفة المشتقة منها وهو ثبوت العلو له ﷻ بجميع معانيه، علو فوقيته تعالى على عرشه، عال على جميع خلقه، بائن منهم، رقيب عليهم، يعلم ما هم عليه، قد أحاط بكل شيء علمًا لا تخفى عليه منهم خافيه. وعلو قهره، فلا مغالب له ولا منازع ولا مضاد ولا ممانع؛ لأن كل شيء خاضع لعظمته، ذليل لعزته، مستكين لكبريائه، تحت تصرفه وقهره، لا خروج له من قبضته وعلو شأنه. فجميع صفات الكمال له ﷻ ثابتة، وجميع النقائص عنه منفية، تبارك وتعالى، وجميع هذه المعاني للعلو متلازمة لا ينفك معنى منها عن الآخر.

س: ما دليل علو الفوقية من الكتاب؟

ج: الأدلة الصريحة عليه لا تعد ولا تحصى؛ فمنها هذه الأسماء وما في معناها. ومنها قوله تعالى: ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ (طه: ٥)، في سبعة مواضع من القرآن. ومنها قوله تعالى: ﴿ أَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ الأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ﴾ (الملك: ١٦) الآيتان، ومنها قوله تعالى: ﴿ يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ (النحل: ٥٠)، ومنها قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ (فاطر: ١٠)، وغير ذلك كثير.

س: ما دليل علو الفوقية من السنة؟

ج: أدلته من السنة كثيرة لا تحصى، منها قوله ﷺ للجارية: (أين الله)؟ قالت: في السماء. قال: (أعتقها فإنها مؤمنة) (أخرجه مسلم). وأحاديث معراج النبي ﷺ. وقوله ﷺ في حديث تعاقب الملائكة: (ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بهم) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقوله ﷺ: (من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد إلى الله إلا الطيب) (أخرجه البخاري، ومسلم). وغير ذلك كثير، وقد أقر بذلك جميع المخلوقات إلا الجهمية.

س: ماذا قال أئمة الدين من السلف الصالح في مسألة الاستواء؟

ج: قولهم بأجمعهم رحمهم الله تعالى: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، ومن الله الرسالة، وعلى الرسول البلاغ، وعلينا التصديق والتسليم، وهكذا قولهم في جميع آيات الأسماء والصفات وأحاديثها. قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُوا الأَلْبَابِ ﴾ (آل عمران: ٧)، وقوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللهِ آمَنَّا بِاللهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ (آل عمران: ٥٢).

س: ما دليل علو القهر من الكتاب؟

ج: أدلته كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ (الأنعام: ١٨) وهو متضمن لعلو القهر والفوقية، وقوله تعالى: ﴿ لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا لَّاصْطَفَىٰ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ سُبْحَانَهُ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴾ (الزمر: ٤)، وقوله تعالى: ﴿ يَوْمَ هُم بَارِزُونَ لَا يَخْفَىٰ عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ لِّمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾ (غافر: ١٦)، وغير ذلك من الآيات.

س: ما دليل علو القهر من السنة؟

ج: أدلته من السنة كثيرة، منها قوله ﷺ: (أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقوله ﷺ: (اللهم إني عبدك، وابن عبدك، وابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ فيّ حكمك، عدل فيّ قضاؤك) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: ما دليل علو الشأن؟ وما الذي يجب نفيه عن الله ﷻ؟

ج: اعلم أن علو الشأن هو ما تضمنه اسمه القدوس، السلام، الكبير، المتعال وما في معناها، واستلزمته جميع صفات كماله، ونعوت جلاله، فتعالى في أحديته أن يكون لغيره ملك أو قسط منه أو يكون عونًا له أو ظهيرًا أو شفيعًا عنده بدون إذنه أو عليه مجير، وتعالى في عظمته وكبريائه وملكوته وجبروته عن أن يكون له منازع أو مغالب أو ولي من الذل أو نصير، وتعالى في صمديته عن الصاحبة والولد والوالد والكفء والنظير، وتعالى في كمال حياته وقيوميته وقدرته عن الموت والسِّنَة والنوم والتعب والإعياء، وتعالى في كمال علمه عن الغفلة والنسيان، وعن عزوب مثقال ذرة عن علمه في الأرض أو في السماء، وتعالى في كمال حكمته وحمده عن خلق شيء عبثًا وعن ترك الخلق سدى بلا أمر ولا نهي ولا بعث ولا جزاء، وتعالى في كمال عدله عن أن يظلم أحدًا مثقال ذرة أو أن يهضمه شيئًا من حسناته، وتعالى في كمال غناه عن أن يطعم أو يرزق أو يفتقر إلى غيره في شيء، وتعالى في جميع ما وصف به نفسه ووصفه به رسوله عن التعطيل والتمثيل، وسبحانه وبحمده، ﷻ، وتبارك وتعالى، وتنزه وتقدس عن كل ما ينافي ألوهيته وربوبيته وأسماءه الحسنى وصفاته العلا: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (الروم: ٢٧). ونصوص الوحي من الكتاب والسنة في هذا الباب معلومة مفهومة مع كثرتها وشهرتها.

س: ما معنى قوله ﷺ في الأسماء الحسنى: (من أحصاها دخل الجنة) (أخرجه البخاري)؟

ج: قد فسر ذلك بمعان منها: حفظها ودعاء الله بها، والثناء عليه بجميعها. ومنها: أن ما كان يسوغ الاقتداء به كالرحيم والكريم فيمرن العبد نفسه على أن يصح له الاتصاف بها فيما يليق به؛ وما كان يختص به نفسه تعالى كالجبار والعظيم والمتكبر، فعلى العبد الإقرار بها والخضوع لها وعدم التحلي بصفة منها، وما كان فيه معنى الوعد كالغفور، الشكور، العفو، الرؤوف، الحليم، الجواد، الكريم، فليقف منه عند الطمع والرغبة؛ وما كان فيه معنى الوعيد كعزيز، ذي انتقام، شديد العقاب، سريع الحساب، فليقف منه عند الخشية والرهبة.

س: ما ضد توحيد الأسماء والصفات؟

ج: ضـده الإلحـاد في أسمـاء الله وصفاته وآياته، وهو ثلاثة أنواع: الأول: إلحاد المشركين الذين عدلوا بأسمـاء الله تعـالى عمـا هي عليه وسمّوا بها أوثانهم فزادوا ونقصوا، فاشتقوا اللات من الإلـه، والعـزى مـن العزيـز، ومـناه مـن المـنان. الثاني: إلحاد المشبهة الذين يكيفون صفات الله تعالى، ويـشبهونها بـصفات خلقـه وهـو مقابـل لإلحاد المشركين فأولئك سووا المخلوق برب العالمين، وهؤلاء جعلوه بمنزلة الأجساد المخلوقة، وشبهوه بها تعالى وتقدس. الثالث: إلحاد النفاة المعطلة وهم قسمان.

س: اذكر أقسام النفاة المعطلة للصفات؟

ج: كمـا أسـلفنا أنهم قسمان: قسم أثبتوا ألفاظ أسمائه تعالى ونفوا عنه ما تضمنته من صفات الكمال فقالـوا: رحمن رحيم بلا رحمة، عليم بلا علم، سميع بلا سمع، بصير بلا بصر، قدير بلا قدرة، وأطـردوا بقيـتها كـذلك. وقـسم صـرحوا بنفي الأسمـاء ومتضمناتها بالكلية ووصفوه بالعدم المحض الذي لا اسم لـه ولا صفة، سبحان الله تعالى عما يقـول الظالمـون الجاحـدون الملحـدون علواً كـبيراً ﴿ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَاعْبُدْهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبَادَتِهِ هَلْ تَعْلَمُ لَـهُ سَمِياً ﴾ (مريم: ٦٥)، وقـولـه تعالى: ﴿ فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجاً وَمِنَ الأَنْعَامِ أَزْوَاجاً يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ (الشورى: ١١) ﴿ فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ يَا مُوسَى ﴾ (طه: ١١٠).



س: هل جميع أنواع التوحيد متلازمة فينافيها كلها ما ينافي نوعًا منها؟

ج: نعم هي متلازمة فمن أشرك في نوع منها فهو مشرك في البقية، مثال ذلك دعاء غير الله وسؤالـه ما لا يقـدر عليه إلا الله، فدعاؤه إياه عبادة بل مخ العبادة، وصرفها لغير الله من دون الله فهذا شرك في الإلـهية، وسؤالـه إياه تلك الحاجة من جلب خير أو دفع شر معتقداً أنه قادر على قضاء ذلك، هـذا شرك في الربوبية حيث اعتقد أنه متصرف مع الله في ملكوته، ثم إنه لم يدعه هذا الدعاء من دون الله إلا مع اعتقاده أنه يـسمعه على البعد والقرب في أي وقت كان وفي أي مكان، ويصـرحون بذلك وهو شرك في الأسماء والصفات؛ حيث أثبت لـه سمعًا محيطًا بجميع المسموعات لا يحجبه قرب ولا بعد فاستلزم هذا الشرك في الإلـهية، الشرك في الربوبية والأسماء والصفات.

س: نريد أن نعرف الواجب علينا نحو كل نوع من أنواع التوحيد على حدة؟

ج: الواجب علينا أن نعتقد ما يتضمنه كل نوع، وأن نوحد الله ﷻ بما يقتضيه هذا النوع من المعاني.



س: اذكر لنا أدلة الإيمان بالملائكة من القرآن؟

ج: أدلة ذلك من الكتاب كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ﴾ (الأعراف: ٢٠٦)، وقوله تعالى: ﴿ مَن كَانَ عَدُوّاً للهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ﴾ (البقرة: ٩٨).

س: اذكر أدلة الإيمان بالملائكة من السنة؟

ج: تقدم دليل الإيمان بهم من السنة في حديث جبريل (أخرجه البخاري، ومسلم)، وفي صحيح مسلم: (إن الله تعالى خلقهم من نور)، والأحاديث في شأنهم كثيرة.

س: وما هو ما معنى الإيمان بالملائكة؟

ج: معنى الإيمان بالملائكة هو الإقرار الجازم بوجودهم، وأنهم خلق من خلق الله مربوبون مسخرون، ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلاَئِكَةٌ غِلاَظٌ شِدَادٌ لاَ يَعْصُونَ اللهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ (التحريم: ٦)، وقوله تعالى: ﴿ وَلَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ عِندَهُ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلاَ يَسْتَحْسِرُونَ* يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لاَ يَفْتُرُونَ﴾ (الأنبياء: ١٩ـ ٢٠)، ولا يسأمون، ولا يستحسرون.

س: اذكر بعض أقسام الملائكة ووظائفهم في الكون؟

ج: هم أقسام كثيرة: فمنهم الموكل بأداء الوحي إلى الرسل وهو الوحي الأمين جبريل عليه السلام، ومنهم الموكل بالقطر وهو ميكائيل عليه السلام، ومنهم الموكل بالصور وهو إسرافيل عليه السلام، ومنهم الموكل بقبض الأرواح وهو ملك الموت وأعوانه، ومنهم الموكل بأعمال العباد وهم الكرام الكاتبون، ومنهم الموكل بحفظ العبد من بين يديه ومن خلفه وهم المعقبات، ومنهم الموكل بالجنة ونعيمها وهم رضوان ومن معه، ومنهم الموكل بالنار وعذابها وهم مالك، ومن معه من الزبانية، ورؤساؤهم تسعة عشر.

س: هل هناك أنواع أخرى من الملائكة؟

ج: غيرها كثير؛ فمنهم الموكل بفتنة القبر وهم منكر ونكير، ومنهم حملة العرش، ومنهم الموكل بالنطف في الأرحام من تخليقها وكتابة ما يراد بها، ومنهم ملائكة يدخلون البيت المعمور، يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ثم لا يعودون إليه، ومنهم ملائكة سياحون يتبعون مجالس الذكر، ومنهم صفوف قيام لا يفترون، منهم ركع وسجد لا يرفعون.

س: هل هناك أصناف من الملائكة لم يسمهم الله ﷻ في كتابه؟

ج: نعم منهم غير من ذكر ﴿وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلاَّ مَلائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلاَّ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَاناً وَلاَ يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللهُ بِهَذَا مَثَلاً كَذَلِكَ يُضِلُّ اللهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلاَّ هُوَ وَمَا هِيَ إِلاَّ ذِكْرَى لِلْبَشَرِ﴾ (المدثر: ٣١).



س: اذكر دليل الإيمان بالكتب من كتاب الله ﷻ؟

ج: أدلته كثيرة منها قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيداً﴾ (النساء: ١٣٦)، وقوله تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (البقرة: ١٣٦)، وغيرها كثير.

س: هل ذكر الله ﷻ جميع الكتب المنزلة من السماء في القرآن؟

ج: سمى الله منها في القرآن التوراة والإنجيل والزبور وصحف إبراهيم وموسى عليهما السلام، وذكر الباقي جملة فقال تعالى: ﴿ اللهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ * نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ * مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ﴾ (آل عمران: ٢ـ ٤)، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيداً﴾ (النساء: ١٣٦، الإسراء: ٥٥)، وقال تعالى: ﴿ أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَى * وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾ (النجم: ٣٦ـ ٣٧)، وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ (الحديد: ٢٥).

س: وما هو المنهج الصحيح في الإيمان بكتب الله ﷻ؟

ج: جاء ذكر الكتب السماوية المنزلة في القرآن على وجهين: تفصيلاً، وإجمالاً.

فما ذكر الله منها تفصيلاً وجب علينا الإيمان به تفصيلاً، وما ذكر منها إجمالاً وجب علينا الإيمان به إجمالاً، فنقول فيه ما أمر الله به ورسوله: ﴿فَلِذَٰلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ (الشورى: ١٥).

س: ما معنى الإيمان بكتب الله ﷻ؟

ج: معناه التصديق الجازم بأن جميعها منزل من عند الله ﷻ وأن الله تكلم بها حقيقة، فمنها المسموع منه تعالى من وراء الحجاب بدون واسطة الرسول الملكي، ومنها ما بلغه الرسول الملكي إلى الرسول البشري، ومنها ما كتبه الله تعالى بيده؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ (الشورى: ٥١). وقال تعالى لموسى ﷺ: ﴿قَالَ يَا مُوسَىٰ إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلَامِي فَخُذْ مَا آتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ﴾ (الأعراف: ١٤٤)، وقوله تعالى: ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ (النساء: ١٦٤).

س: اذكر ما قاله الله ﷻ في شأن التوراة والإنجيل؟

ج: قال تعالى في شأن التوراة: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾ (الأعراف: ١٤٥)، وقال في عيسى ﷺ والإنجيل: ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ (المائدة: ٤٦).

س: وماذا عن الزبور؟

ج: قال تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا﴾ (النساء: ١٦٣، الإسراء: ٥٥).

س: وماذا قال الله ﷻ في شأن القرآن؟

ج: قال تعالى في شأن القرآن: ﴿لَّٰكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ

يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللهِ شَهِيداً﴾ (النساء: ١٦٦)، وقال تعالى فيه: ﴿ وَقُرْآناً فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنزِيلاً﴾ (الإسراء: ١٠٦)، وغيرها كثير.

س: ما مَنزلة القرآن من الكتب المتقدمة؟

ج: قال الله تعالى فيه: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُم فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ (المائدة: ٤٨)، وقال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَن يُفْتَرَى مِن دُونِ اللهِ وَلَكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لاَ رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (يونس: ٣٧)، وقال تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثاً يُفْتَرَى وَلَكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (يوسف: ١١١).

س: ماذا قال أهل التفسير في معنى قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (يوسف: ١١١)..؟

ج: قال أهل التفسير في قوله ﷺ (ولكن تصديق الذي بين يديه..): مهيمنًا مؤتمنًا وشاهدًا على ما قبله من الكتب، ومصدقًا لها يعني يصدق ما فيها من الصحيح، وينفي ما وقع فيها من تحريف وتبديل وتغيير ويحكم عليها بالنسخ أو بالتقرير، وهذا يخضع له كل متمسك بالكتب المتقدمة ممن لم ينقلب على عقبيه، كما قال تبارك وتعالى: ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِن قَبْلِهِ هُم بِهِ يُؤْمِنُونَ* وَإِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ﴾ (القصص: ٥٢-٥٣)، وغير ذلك.

س: ما واجب الأمة تجاه كتاب الله ﷻ؟

ج: هو اتباعه ظاهرًا وباطنًا والتمسك به والقيام بحقه، قال الله تعالى: ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (الأنعام: ١٥٥)، وقال الله تعالى: ﴿ اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلاَ تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلاً مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ (الأعراف: ٣)، وقال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ إِنَّا لاَ نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ﴾ (الأعراف: ١٧٠)، وهي عامة في كل كتاب، والآيات في ذلك كثيرة. وأوصى النبي ﷺ بكتاب الله فقال: (خذوا بكتاب الله وتمسكوا به) (أخرجه مسلم).

س: ما معنى التمسك بالكتاب والقيام بحقه؟

ج: حفظه وتلاوته والقيام به آناء الليل والنهار، وتدبر آياته، وإحلال حلاله، وتحريم حرامه، والانقياد لأوامره، والانزجار بزواجره، والاعتبار بأمثاله، والاتعاظ بقصصه، والعمل بمحكمه، والتسليم لمتشابهه، والوقوف عند حدوده، والذبّ عنه لتحريف الغالين وانتحال المبطلين، والنصيحة له بكل معانيها، والدعوة إلى ذلك على بصيرة.

س: ما حقيقة قول القائلين بخلق القرآن؟

ج: القرآن كلام الله ﷻ حقيقة حروفه ومعانيه، ليس كلامه الحروف دون المعاني، ولا المعاني دون الحروف، تكلم الله به قولاً وأنزله على نبيه وحيًا، وآمن به المؤمنون حقًا، فهو إن خُطَّ بالبنان وتُلِيَ باللسان، وحُفِظَ بالجنان، وسُمِعَ بالآذان، وأبصرته العينان، لا يخرجه ذلك عن كونه كلام الرحمن، فالأنامل والمداد والأقلام والأوراق مخلوقة والمكتوب بها غير مخلوق، والألسن والأصوات مخلوقة والمتلو بها على اختلافها غير مخلوق، والصدور مخلوقة والمحفوظ فيها غير مخلوق، والأسماع مخلوقة والمسموع غير مخلوق.

س: اذكر بعض النصوص الدالة على أن القرآن كلام الله ﷻ غير مخلوق؟

ج: قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ * فِي كِتَابٍ مَّكْنُونٍ﴾ (الواقعة: ٧٧-٧٨)، وقال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلاَّ الظَّالِمُونَ﴾ (العنكبوت: ٤٩)، وقال تعالى: ﴿وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ لاَ مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَن تَجِدَ مِن دُونِهِ مُلْتَحَداً﴾ (الكهف: ٢٧)، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلاَمَ اللهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْلَمُونَ﴾ (التوبة: ٦). والنصوص في ذلك لا تحصى.

س: ما حكم من يعتقد أن القرآن مخلوق؟

ج: من قال: القرآن أو شيء من القرآن مخلوق فهو كافر كفرًا أكبر يخرجه من الإسلام بالكلية؛ لأن القرآن كلام الله تعالى منه بدأ وإليه يعود وكلامه صفته، ومَن قال شيئًا من صفات الله مخلوق فهو كافر مرتد يعرض عليه الرجوع إلى الإسلام فإن رجع وإلا قتل كفرًا. وليس له شيء من أحكام المسلمين.

س: هل صفة الكلام ذاتية أم فعلية؟

ج: أما باعتبار تعلق صفة الكلام بذات الله ﷻ واتصافه تعالى بها، فمن صفات ذاته كعلمه تعالى، بل هو من علمه وأنزله بعلمه وهو أعلم بما يُنَزِّل، وأما باعتبار تكلمه بمشيئته وإرادته فصفة فعل.

س: اذكر بعضًا من كلام سلفنا الصالحين حول صفة الكلام، مع مزيد توضيح وبيان.

ج: قال السلف الصالح - رحمهم الله - في صفة الكلام: إنها صفة ذات وفعل معًا، فالله سبحانه وتعالى لم يزل ولا يزال متصفًا بالكلام أزلاً وأبدًا، وتكلمه وتكليمه بمشيئته وإرادته، فيتكلم إذا شاء، متى شاء، وكيف شاء بكلام يسمعه من يشاء، وكلامه صفة لا غاية له ولا انتهاء.

س: اذكر بعض الأدلة حول صفة الكلام.

ج: ﴿ قُل لَّوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَاداً لِّكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَداً﴾ (الكهف: ١٠٩)، وقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِي الأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنۢ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (لقمان: ٢٧)، وقوله تعالى: ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقاً وَعَدْلاً لاَّ مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (الأنعام: ١١٥).



الإيمان بالرسل

س: اذكر - وفقك الله - دليل الإيمان بالرسل من كتاب الله ﷻ؟

ج: أدلته كثيرة من الكتاب والسنة: منها قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً * أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقاً وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً * وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً﴾ (النساء: ١٥٠ - ١٥٢).

س: وما دليل الإيمان بالرسل من السنة؟

ج: قال النبي ﷺ: (آمنت بالله ورسله) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: ما معنى الإيمان بالرسل؟

ج: هو التصديق الجازم بأن الله تعالى بعث في كل أمة رسولاً منهم، يدعوهم إلى عبادة الله وحده، والكفر بما يُعبد من دونه، وأن جميعهم صادقون مصدَّقون بارون راشدون كرام بررة أتقياء أمناء هداة مهتدون؛ وبالبراهين الظاهرة والآيات الباهرة من ربهم مؤيدون، وأنهم بلّغوا جميع ما أرسلهم الله به لم يكتموا، ولم يغيروا، ولم يزيدوا فيه من عند أنفسهم حرفًا، ولم ينقصوه ﴿ أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ أَن يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَشْعُرُونَ﴾ (النحل: ٣٥)، وأنهم كلهم كانوا على الحق المبين.

س: اذكر تفصيل ذلك.

ج: نـؤمن بـأن الله ﷻ اتخـذ إبراهيم عليه السلام خليلاً، واتخذ محمداً ﷺ خليلاً، وكلم موسى عليه السلام تكليمًا، ورفـع إدريـس عليه السلام مكانًا عليًا، وأن عيسى عليه السلام عبد الله ورسولـه وكلمـته ألقاهـا إلى مـريم وروح مـنه، وأن الله فـضل بعضهم على بعض، ورفع بعضهم درجات.

س: هل اتفقت دعوة الرسل فيما يأمرون به وينهون عنه؟

ج: اتفقـت دعوتهم من أولـهم إلى آخرهـم على أصل العبادة وأساسها وهو التوحيد، بـأن يُفرد الله تعالى بجميع أنواع العبادة اعتقاداً وقولاً وعملاً، ويُكْفَر بكل ما يعبد مـن دونه. وأما الفروض المتعبد بها، فقد يفرض على هؤلاء من الصلاة والصوم ونحـوها مـا لا يفرض على الآخرين، ويحرم على هؤلاء ما يحل للآخرين امتحانًا مـن الله تعـالى: ﴿وَهُـوَ الَّـذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَـى الْمَاءِ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً وَلَئِن قُلْتَ إِنَّكُم مَّبْعُوثُونَ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ لَيَقُولَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلاَّ سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ (هود: ٧).

س: ما الدليل على اتفاقهم في أصل العبادة المذكورة؟

ج: الدلـيل علـى ذلـك مـن الكتاب على نوعين: مجمل ومفصل، أما المجمـل: فمثـل قـولـه تعالـى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَـدَى اللهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلالَةُ فَسِيرُوا فِي الأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ (النحل: ٣٦)، وقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِـن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِـي إِلَيْهِ أَنَّهُ لاَ إِلـهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ (الأنبياء: ٢٥)، وقولـه تعـالى: ﴿ وَاسْـأَلْ مَـنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَنِ آلِـهَةً يُعْبَدُونَ﴾ (الزخرف: ٤٥)، وغيرها من الآيات.

س: وما هو الدليل المفصل على ما ذكرت؟

ج: أما المفـصل: فمثل قولـه تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللهَ مَـا لَكُـم مِّـنْ إِلـهٍ غَيْرُهُ أَفَلاَ تَتَّقُونَ﴾ (المؤمنون: ٢٣)، وقولـه تعالى: ﴿ وَإِلَى ثَمُـودَ أَخَـاهُمْ صَـالِحاً قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلـهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّـن رَّبِّكُـمْ هَـذِهِ نَاقَـةُ اللهِ لَكُـمْ آيَةً فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللهِ وَلاَ تَمَسُّوهَا بِسُوءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (الأعراف: ٧٣)، وقولـه تعالى: ﴿ وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُوداً قَـالَ يَـا قَـوْمِ اعْبُدُوا اللهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلـهٍ غَيْرُهُ أَفَلاَ تَتَّقُونَ﴾ (الأعراف: ٦٥، هود: ٥٠)، وقولـه تعالى: ﴿ وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْباً قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللهَ مَا لَكُم مِّنْ

إلـه غيره قد جاءتكم بينة من ربكم فأوفوا الكيل والميزان ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها ذلكم خير لكم إن كنتم مؤمنين﴾ (الأعراف: ٨٥، هود: ٨٤)، وقوله تعالى: ﴿وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه إنني براء مما تعبدون* إلا الذي فطرني فإنه سيهدين﴾ (الزخرف: ٢٦-٢٧)، وقول موسى ﷺ لقوله: ﴿إنما إلـهكم الله الذي لا إله إلا هو وسع كل شيء علماً﴾ (طه: ٩٨)، وقوله تعالى: ﴿لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يا بني إسرائيل اعبدوا الله ربي وربكم إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار﴾ (المائدة: ٧٢). وغيرها من الآيات.

س: ما دليل اختلاف شرائعهم في فروعها من الحلال والحرام؟

ج: قول الله ﷻ: ﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم في ما آتاكم فاستبقوا الخيرات إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون﴾ (المائدة: ٤٨). قال ابن عباس ﷺ: ﴿شرعة ومنهاجاً﴾: سبيلاً وسنة، ومثله قال مجاهد وعكرمة والحسن البصري وقتادة والضحاك والسدي وأبو إسحاق السبيعي. وفي صحيح البخاري قال النبي ﷺ: (نحن معاشر الأنبياء إخوة لعلات ديننا واحد) (أخرجه البخاري، ومسلم). يعني بذلك التوحيد الذي بعث الله به كل رسول أرسله وضمنه كل كتاب أنزله، وأما الشرائع فمختلفة في الأوامر والنواهي، والحلال والحرام ﴿وهو الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام وكان عرشه على الماء ليبلوكم أيكم أحسن عملاً ولئن قلت إنكم مبعوثون من بعد الموت ليقولن الذين كفروا إن هذا إلا سحر مبين﴾ (هود: ٧).

س: هل قص الله ﷻ علينا أخبار جميع الرسل في القرآن؟

ج: قد قص الله علينا من أنبائهم ما فيه كفاية وموعظة وعبرة ثم قال تعالى: ﴿ورسلاً قد قصصناهم عليك من قبل ورسلاً لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليماً﴾ (النساء: ١٦٤)، فنؤمن بجميعهم تفصيلاً فيما فصل، وإجمالاً فيما أجمل.

س: كم عدد الرسل الذين سماهم الله ﷻ في القرآن؟

ج: سمي منهم في القرآن ستة وعشرون، وهم: آدم، نوح، إدريس، هود، صالح،

إبراهيم، إسماعيل، إسحاق، يعقوب، يوسف، لوط، شعيب، يونس، موسى، هارون، إلياس، زكريا، يحيى، اليسع، ذا الكفل، داود، سليمان، أيوب، ذكر الأسباط جملة، عيسى عليهم السلام أجمعين، ومحمد ﷺ.

س: من هم أولو العزم من الرسل؟

ج: هم خمسة ذكرهم الله ﷻ على انفرادهم في موضعين من كتابه: الموضع الأول: في سورة الأحزاب في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقاً غَلِيظاً﴾ (الأحزاب: ٧) والموضع الثاني: في سورة الشورى في قوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحاً وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ﴾ (الشورى: ١٣).



عقيدة المسلمين في عيسى عليه السلام

س: نود أن تحدثنا عن عقيدة المسلمين في عيسى ابن مريم عليه السلام؟

ج: عقيدة المسلمين في عيسى ابن مريم عليه السلام، أنه أحد الرسل الكرام، بل أحد الخمسة الذين هم أولو العزم، وهم محمد ﷺ، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ونوح عليهم الصلاة والسلام، ذكرهم الله تعالى في موضعين من كتابه، كما أسلفنا؛ في سورة الأحزاب: الآية ٧، وفي سورة الشورى: الآية ١٣.

س: وماذا عن بشرية عيسى عليه السلام، وخلقه؟

ج: عيسى عليه السلام بشر من بني آدم مخلوق من أم بلا أب، وهو عبد الله ورسوله؛ فهو عبد لا يُعبد، ورسول لا يُكذب، وليس له من خصائص الربوبية شيء، بل هو كما قال الله تعالى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلاً لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ (الزخرف ٥٩).

س: هل أمر عيسى عليه السلام قومه بأن يعبدوه؟

ج: لم يأمر قومه بأن يتخذوه وأمه إلهين من دون الله، وإنما قال لهم ما أمره الله به: ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾ (المائدة: ١١٧)، أنه ـ أي عيسى عليه الصلاة

والسلام ـ خُلق بكلمة الله ﷻ، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾(آل عمران: ٥٩).

س: هل بين بعثة نبينا وعيسى ﷺ رسل أو أنبياء؟

ج: ليس بينه وبين النبي ﷺ رسول، كما قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِن بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءَهُم بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ (الصف: ٦).

س: اذكر بعض التفاصيل في الإيمان بنبوة عيسى وبشريته عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام.

ج: لا يتم إيمان أحد حتى يؤمن بأن عيسى عبد الله ورسوله، وأنه مبرأ ومنزه عما وصفه به اليهود، الذين قالوا: إنه ابن بغي، وإنه نشأ من زنا والعياذ بالله، وقد برأه الله تعالى من ذلك، كما أنهم ـ أي المسلمين ـ يتبرؤون من طريق النصارى، الذين ضلوا في فهم الحقيقة بالنسبة إلى عيسى ابن مريم ﷺ حيث اتخذوه وأمه إلهين من دون الله، وقال بعضهم: (إنه ابن الله)، وقال بعضهم: (إن الله ثالث ثلاثة).

س: هل قتل عيسى ﷺ أم صلب؟

ج: أما فيما يتعلق بقتله أوصلبه، فإن الله سبحانه وتعالى قد نفى أن يكون قُتل أو صُلب نفيًا صريحًا قاطعًا، فقال ﷻ: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا * بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا * وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ (النساء: ١٥٧ ـ ١٥٩).

س: وما حكم من قال بقتل عيسى ﷺ أو صلبه؟

ج: من اعتقد أن عيسى ابن مريم ﷺ قُتل أوصُلب فقد كذّب القرآن، ومن كذب القرآن فقد كفر، فنحن نؤمن بأن عيسى ﷺ لم يُقتل ولم يُصلب، ولكننا نقول إن اليهود باؤوا بإثم القتل والصلب، حيث زعموا أنهم قتلوا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وهم لم يقتلوه حقيقة، بل قتلوا من شُبِّه لهم، حيث ألقى الله شبهه على واحد منهم فقتلوه وصلبوه، وقالوا إنَّا قتلنا المسيح ابن مريم رسول الله، فاليهود باؤوا بإثم القتل وإثم الصلب، بإقرارهم على أنفسهم، والمسيح عيسى ابن مريم برأه الله تعالى من ذلك وحفظه ورفعه سبحانه وتعالى عنده إلى السماء، وسوف ينزل في آخر الزمان إلى الأرض، فيحكم بشريعة النبي ﷺ، ثم

يموت في الأرض، ويدفن فيها، ويخرج منها كما يخرج سائر بني آدم، لقول الله تعالى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ (طه: ٥٥) وقوله تعالى: ﴿قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ﴾ (الأعراف: ٢٥)

س: من هو أول الرسل؟

ج: أولهم بعد الاختلاف نوح ﷺ كما قال تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُوراً﴾ (النساء: ١٦٣)، وقال تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَالأَحْزَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ﴾ (غافر: ٥)

س: متى ظهر أول الاختلاف في العقيدة؟

ج: قال ابن عباس ﷺ: كان بين نوح وآدم عليهما السلام عشرة قرون كلهم على شريعة من الحق فاختلفوا ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلاَّ الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْياً بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (البقرة: ٢١٣) (الحديث أخرجه الحاكم وصححه).

س: من هو خاتم النبيين؟

ج: خاتم النبيين هو نبينا محمد ﷺ.

س: اذكر من القرآن ما يدل على أن نبينا محمد ﷺ هو خاتم النبيين.

ج: قال الله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً﴾ (الأحزاب: ٤٠).

س: وكذلك اذكر أدلة خاتمية النبي ﷺ.

ج: قال النبي ﷺ: (إنه سيكون بعدي كذابون ثلاثون كلهم يدعي أنه نبي وأنا خاتم النبيين ولا نبي بعدي) (أخرجه أحمد، أبو داود، والترمذي، وأصله في صحيح مسلم، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح)، وفي الصحيح قوله لعلي ﷺ: (ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقوله ﷺ في حديث الدجال: (أنا خاتم النبيين ولا نبي بعدي) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: اذكر بعض خصائص نبينا ﷺ.

ج: لنبينا ﷺ خصائص كثيرة، قد أفردت بالتصنيف؛ منها: كونه خاتم النبيين كما ذكرنا، ومنها: كونه ﷺ سيد ولد آدم كما فسر به قوله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ اللهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِن بَعْدِهِم مِّن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُم مَّنْ آمَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ (البَقرة: ٢٥٣)، وَقال ﷺ: (أنا سيد ولد آدم ولا فخر) (أخرجه أحمد، والترمذي، وابن ماجه، وفي إسنادهم علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف، وقد أخرجه ابن أبي عاصم في السنة من حديث عبد الله بن سلام بسند صحيح، وقال الألباني: إسناده صحيح). ومنها: بعثه ﷺ إلى الناس عامة، جنهم وإنسهم كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ الآية (الأعراف: ١٥٨).

س: لو ذكرت المزيد من خصائص الحبيب ﷺ.

ج: قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيراً وَنَذِيراً وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لاَ يَعْلَمُونَ﴾ (سبأ: ٢٨)، وَقال ﷺ: (أعطيتَ خمساً لم يعطهن أحد من قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقال ﷺ: (والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار) (أخرجه مسلم). وله ﷺ من الخصائص غير ما ذكرنا فتتبعها من النصوص.

س: عرف لنا معجزات الأنبياء، ما هي؟

ج: المعجزات: هي أمور خارقة للعادة، مقرونة بالتحدي، سالمة عن المعارضة، خصّ الله ﷻ بها أنبياءه تأييداً لهم.

س: وما هي أقسام معجزات الأنبياء؟

ج: هي إما حسية، تشاهد بالبصر أو تسمع؛ كخروج الناقة من الصخرة، وانقلاب

العصا حية، وكلام الجمادات، ونحو ذلك. وإما معنوية، تشاهد بالبصيرة، كمعجزة القرآن.

س: وماذا عن معجزات نبينا ﷺ؟

ج: وقد أوتي نبينا ﷺ من كل ذلك، فما من معجزة كانت لنبي إلا وله ﷺ أعظم منها في بابها، فمن المحسوسات: انشقاق القمر، وحنين الجذع، ونبع الماء من بين أصابعه الشريفة، وكلام الذراع، وتسبيح الطعام، وغير ذلك مما تواترت به الأخبار الصحيحة، ولكنها كغيرها من معجزات الأنبياء التي انقرضت بانقراض أعصارهم ولم يبق إلا ذكرها، وإنما المعجزة الباقية الخالدة هي هذا القرآن الذي لا تنقضي عجائبه و ﴿ لاَ يَأْتِيهِ البَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلاَ مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ (فصلت: ٤٢).

س: حدثنا حول إعجاز القرآن، ما الدليل عليه؟

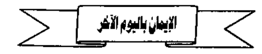
ج: الدليل على ذلك نزوله في أكثر من عشرين سنة متحديًا به أفصح الخلق وأقدرهم على الكلام، وأبلغهم منطقًا، وأعلاهم بيانًا، قائلاً: ﴿ فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِ إِن كَانُوا صَادِقِينَ ﴾ (الطور: ٣٤)، ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرَيَاتٍ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ اللهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (هود: ١٣)، ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ اللهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (يونس: ٣٨).

فلَمْ يفعلوا ولم يروموا ذلك رغم شدة حرصهم على رده بكل ممكن، مع كون حروفه وكلماته من جنس كلامهم الذي به يتحاورون؛ وفي مجاله يتسابقون ويتفاخرون، ثم نادى عليهم ببيان عجزهم وظهور إعجازه: ﴿ قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا القُرْآنِ لاَ يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً ﴾ (الإسراء: ٨٨).

وقَالَ ﷺ: (ما من الأنبياء من نبي إلا وقد أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أُتيتُ وحيًا أوحى الله إليَّ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعًا يوم القيامة) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: وماذا عن المصنفات في إعجاز القرآن؟

ج: قد صنف الناس في وجوه إعجاز القرآن من جهة الألفاظ، والمعاني، والأخبار الماضية والآتية من المغيبات، وما بلغوا من ذلك إلا كما يأخذ العصفور بمنقاره من البحر.



الإيمان باليوم الآخر

س: ما معنى الإيمان باليوم الآخر؟

ج: معناه التصديق الجازم بإتيانه لا محالة والعمل بموجب ذلك.

س: وما الذي يدخل في الإيمان باليوم الآخر؟

ج: ويدخل في ذلك الإيمان بأشراط الساعة وأماراتها التي تكون قبلها لا محالة، وبالموت وما بعده من فتنة القبر وعذابه ونعيمه، وبالنفخ في الصور وخروج الخلائق من القبور، وما في موقف القيامة من الأهوال والأفزاع، وتفاصيل المحشر، ونشر الصحف، ووضع الموازين، وبالصراط والحوض والشفاعة وغيرها، وبالجنة ونعيمها الذي أعلاه النظر إلى الله ﷻ، وبالنار وعذابها الذي أشده حجبهم عن ربهم ﷻ.

س: اذكر لنا بعض أدلة الإيمان باليوم الآخر.

ج: قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنُّوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ * أُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمُ النَّارُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ (يونس: ٧ــ ٨)، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَصَادِقٌ * وَإِنَّ الدِّينَ لَوَاقِعٌ﴾ (الذاريات: ٥ــ ٦)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ السَّاعَةَ لَآتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (غافر: ٥٩)، إلى غير ذلك من الآيات.

س: هل يعلم أحد متى تكون الساعة؟

ج: مجيء الساعة من مفاتيح الغيب التي استأثر الله تعالى بعلمها كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (لقمان: ٣٤)، وقال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (الأعراف: ١٨٧)، وقال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا * فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرَاهَا * إِلَىٰ رَبِّكَ مُنْتَهَاهَا﴾ (النازعات: ٤٢ـ ٤٤).

ولما قال جبريل للنبي ﷺ: فأخبرني عن الساعة؟ قال: (ما المسئول عنها بأعلم من السائل) وذكر أماراتها وزاد في رواية: (في خمس لا يعلمهن إلا الله تعالى) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وتلا الآية السابقة.

س: اذكر بعض أمارات الساعة التي ذكرت في القرآن.

ج: من ذلك قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ أَن تَأْتِيَهُمُ الْمَلائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لا يَنفَعُ نَفْساً إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْراً قُلِ انتَظِرُوا إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾ (الأنعام: ١٥٨).

س: وماذا عن ظهور الدابة التي هي من أشراط الساعة؟

ج: قال تعالى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لا يُوقِنُونَ﴾ (النمل: ٨٢).

س: وماذا عن يأجوج ومأجوج؟

ج: قال تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ * وَاقْتَرَبَ الْوَعْدُ الْحَقُّ فَإِذَا هِيَ شَاخِصَةٌ أَبْصَارُ الَّذِينَ كَفَرُوا يَا وَيْلَنَا قَدْ كُنَّا فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا بَلْ كُنَّا ظَالِمِينَ﴾ (الأنبياء: ٩٦ـ ٩٧).

س: وماذا عن خروج الدخان؟

ج: قال تعالى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ الآية (الدخان: ١٠).

س: اذكر بعض أمثلة على أمارات الساعة التي ذكرت في السنة؟

ج: مثل أحاديث طلوع الشمس من مغربها، وأحاديث الدابة، وأحاديث الفتن كالدجال والملاحم، وأحاديث نزول عيسى ﷺ، وخروج يأجوج ومأجوج، وأحاديث الدخان، وأحاديث الريح التي تقبض كل نفس مؤمنة، وأحاديث النار التي تظهر، وأحاديث الخسوف، وغيرها.

س: ما دليل الإيمان بالموت من كتاب ربنا ﷻ وسنة نبينا ﷺ؟

ج: الأدلة على ذلك كثيرة منها: قال الله تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾ (السجدة: ١١)، وقال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ (آل عمران: ١٨٥)، وقال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ (الزمر: ٣٠)، وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِن مِّتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ﴾ (الأنبياء: ٣٤)، وقال تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ * وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلالِ وَالإِكْرَامِ﴾ (الرحمن: ٢٦ـ ٢٧)، وغير ذلك من الآيات.

وفيه من الأحاديث ما لا يحصى، والأمر مشاهد لا يجهله أحد، وليس فيه شك ولا تردد، ولكن عناد واستكبار، ولا يعمل على موجب إيمانه به وبما بعده

إلا عباد الله المخلصون، ونؤمن أن كل من مات أو قتل أو بأي سبب كان إن ذلك بأجله لم ينقص منه شيئًا.

قال الله تعالى: ﴿ اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُسَمًّى يُدَبِّرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ﴾ (الرعد: ٢)، وقال تعالى: ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ (الأعراف: ٣٤).

س: ما دليل فتنة القبر ونعيمه أو عذابه من الكتاب؟

ج: من الأدلة على فتنة القبر أعاذنا الله وإياكم منها: قال الله تعالى: ﴿ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ (المؤمنون: ١٠٠)، وقال تعالى: ﴿ فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ * النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ (غافر: ٤٥ ـ ٤٦).

س: اذكر لنا المزيد من الأدلة على عذاب القبر، فقد ظهر في هذه الأيام من ينكر عذاب القبر أعاذنا الله وإياكم من ذلك.

ج: قال تعالى: ﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ الآية (إبراهيم: ٢٧). وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ (الأنعام: ٩٣)، وقال تعالى: ﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ (التوبة: ١٠١). وغير ذلك من الآيات.

س: اذكر بعض الأدلة على عذاب القبر من السنة؟

ج: الأحاديث الصحيحة في ذلك بلغت مبلغ التواتر. فمنها حديث أنس ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه وإنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فيقعدانه، فيقولان: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ لمحمد ﷺ. فأما المؤمن فيقول: أشهد أنه عبد الله ورسوله، فيقول له: انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدًا من الجنة فيراهما جميعًا. قال قتادة: وذكر لنا أنه يفسح في قبره ثم رجع إلى حديث أنس ـ قال: (وأما المنافق والكافر فيقال له: ما

كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: لا أدري، كنت أقول ما يقول الناس، فيقال: لا دريت ولا تليت، ويُضرب بمطارق من حديد ضربة، فيصيح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: هل هناك أحاديث أخرى تدل على عذاب القبر؟

ج: هناك الكثير، منها: حديث عبد الله بن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، فيقال: هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة) (أخرجه البخاري، ومسلم). وحديث القبرين وفيه: (إنهما يعذبان) (أخرجه البخاري، ومسلم). وحديث أبي أيوب ﷺ قال: خرج النبي ﷺ وقد وجبت الشمس، فسمع صوتًا، فقال: (يهود تعذب في قبورها) (أخرجه البخاري، ومسلم). وحديث أسماء: (قام رسول الله ﷺ خطيبًا فذكر فتنة القبر التي يفتتن فيها المرء، فلما ذكر ذلك ضج المسلمون ضجة) (أخرجه البخاري). وقالت عائشة ﷺ: (ما رأيت رسول الله ﷺ بعد ما صلى صلاة إلا تعوذ من عذاب القبر). وفي قصة الكسوف أمرهم ﷺ (أن يتعوذوا من عذاب القبر) (أخرجه البخاري، ومسلم). وكل هذه الأحاديث في الصحيح.

س: ما دليل أن الناس يبعثون من قبورهم؟

ج: قول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِن بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴾ (الحج: ٥). إلى قوله: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَأَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ * وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَّا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَن فِي الْقُبُورِ ﴾ (الحج: ٦ ـ ٧)، وقوله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (الروم: ٢٧)، وقوله تعالى: ﴿ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴾ (الأنبياء: ١٠٤)، وقوله تعالى: ﴿ وَيَقُولُ الْإِنسَانُ أَإِذَا مَا مِتُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا * أَوَلَا يَذْكُرُ الْإِنسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِن قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا ﴾ الآيات (مريم: ٦٦ ـ ٦٧)، وغيرها من الآيات. وكثيرًا ما يضرب

الله تعالى لذلك مثلاً بإحيائه الأرض بالماء فتصبح تهتز مخضرة بالنبات بعد موتها بالجدب إذ كانت قبل هامدة.

س: ما حكم من كذّب بالبعث؟

ج: من كذّب بالبعث هو كافر بالله ﷻ وبكتبه ورسله.

س: اذكر بعض الأدلة على ذلك.

ج: قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَئِذَا كُنَّا تُرَاباً وَآبَاؤُنَا أَئِنَّا لَمُخْرَجُونَ﴾ (النمل: ٦٧)، وقال تعالى: ﴿وَإِن تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أَئِذَا كُنَّا تُرَاباً أَئِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ وَأُوْلَئِكَ الأَغْلالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (الرعد: ٥)، وقال تعالى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن لَّن يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرٌ﴾ (التغابن: ٧). وغيرها من الآيات.

س: وماذا عن أدلة البعث من السنة؟

ج: عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ: (قال الله تعالى: كذّبني ابن آدم ولم يكن له ذلك، وشتمني ولم يكن له ذلك، فأما تكذيبه إياي فقوله لن يعيدني كما بدأني، وليس أول الخلق بأهون عليّ من إعادته، وأما شتمه إياي فقوله اتخذ الله ولداً وأنا الأحد الصمد لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفواً أحد) (أخرجه البخاري).

س: ما دليل النفخ في الصور؟ وكم نفخة ينفخ فيه؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن فِي الأَرْضِ إِلاَّ مَن شَاءَ اللهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُم قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾ (الزمر: ٦٨). ففي هذه الآية ذكر نفختين، الأولى للصعق، والثانية للبعث، وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن فِي الأَرْضِ إِلاَّ مَن شَاءَ اللهُ وَكُلٌّ أَتَوْهُ دَاخِرِينَ﴾ الآية (النمل: ٨٧)، فمن فسر الفزع في هذه الآية بالصعق فهي النفخة الأولى المذكورة في آية الزمر، ويؤيده حديث مسلم، وفيه: (ثم ينفخ في الصور فلا يسمعه أحد إلا أصغى ليتًا ورفع ليتًا ـ قال ـ: وأول من يسمعه رجل يلوط حوض إبله، قال: فيصعق ويصعق الناس، ثم يرسل الله، أو قال: يُنزل الله مطرًا كأنه الطلّ أو قال الظلّ (شعبة الشاك) فتنبت منه أجساد الناس ثم ينفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون) (أخرجه مسلم). ومن فسر الفزع بدون الصعق فهي نفخة ثالثة متقدمة على النفختين ويؤيده ما في حديث الصور الطويل، فإنه

فيه ذكر ثلاث نفخات: نفخة الفزع، ونفخة الصعق، ونفخة القيام لرب العالمين (أخرجه الطبري، وقال الحافظ في الفتح: سنده ضعيف ومضطرب).

س: اذكر صفة الحشر من الكتاب.

ج: في صفته آيات كثيرة، منها: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ (الأنعام: ٩٤) وقوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نُسَيِّرُ الْجِبَالَ وَتَرَى الأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَداً﴾ (الكهف: ٤٧)، وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْداً * وَنَسُوقُ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وِرْداً﴾ (مريم: ٨٥-٨٦)، وقوله تعالى: ﴿وَكُنتُمْ أَزْوَاجاً ثَلاثَةً * فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ * وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ * وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ (الواقعة: ٧-١٠)، وقوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَتَّبِعُونَ الدَّاعِيَ لا عِوَجَ لَهُ وَخَشَعَتِ الأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلا تَسْمَعُ إِلاَّ هَمْساً﴾ (طه: ١٠٨)، وهو نقل الأقدام إلى المحشر كأخفاف الإبل، وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَهْدِ اللهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِهِ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ عُمْياً وَبُكْماً وَصُمّاً مَّأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيراً﴾ (الإسراء: ٩٧)، وغير ذلك من الآيات كثير.

س: اذكر صفة الحشر من السنة.

ج: قال النبي ﷺ: (يحشر الناس على ثلاث طرائق: راغبين راهبين، واثنان على بعير، وثلاثة على بعير، وأربعة على بعير، وعشرة على بعير، وتحشر بقيتهم النار تقيل معهم حيث قالوا، وتصبح معهم حيث أصبحوا، وتمسي معهم حيث أمسوا) (أخرجه البخاري، ومسلم). وعن أنس بن مالك ﷺ أن رجلاً قال: (يا نبي الله كيف يحشر الكافر على وجهه)؟ قال: (أليس الذي أمشاه على الرجلين في الدنيا قادراً على أن يُمشيه على وجهه يوم القيامة) (أخرجه البخاري، ومسلم). وقال ﷺ: "إنكم محشورون حفاة عراة غرلاً ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ (الأنعام: ٩٤)، وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم" (أخرجه البخاري، ومسلم). وقالت عائشة ﷺ في ذلك: (يا رسول الله الرجال والنساء

ينظر بعضهم إلى بعض؟ فقال: الأمر أشدُّ من أن يهمهم ذلك) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: اذكر لنا صفة الموقف من خلال الآيات التي ذكرها الله ﷻ في القرآن.

ج: قال الله تعالى: ﴿ وَلاَ تَحْسَبَنَّ اللهَ غَافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الأَبْصَارُ * مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لاَ يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ﴾ (إبراهيم: ٤٢-٤٣)، وقال تعالى: ﴿ يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلاَئِكَةُ صَفًّا لاَّ يَتَكَلَّمُونَ إِلاَّ مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَاباً﴾ . . . الآيات (النبأ: ٣٨)، وقال تعالى: ﴿ وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الآزِفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاظِمِينَ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلاَ شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ (غافر: ١٨)، وقال تعالى: ﴿ تَعْرُجُ الْمَلاَئِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ (المعارج: ٤)، وقال تعالى: ﴿ سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَا الثَّقَلاَنِ﴾ الآيات (الرحمن: ٣١)، وغير ذلك من الآيات كثير.

س: اذكر صفة الموقف من السنة.

ج: فيها أحاديث كثيرة، منها: عن ابن عمر ﷺ عن النبي ﷺ - في تفسير قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (المطففين: ٦)، قال: (يقوم أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه) (أخرجه البخاري، ومسلم). وحديث أبي هريرة ﷺ عنه أن رسول الله ﷺ قال: (يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الأرض سبعين ذراعًا ويلجمهم حتى يبلغ آذانهم) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: اذكر صفة العرض والحساب من آيات الكتاب العزيز.

ج: قال تعالى: ﴿ يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لاَ تَخْفَى مِنكُمْ خَافِيَةٌ﴾ (الحاقة: ١٨)، وقال تعالى: ﴿ وَعُرِضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفاً لَّقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ بَلْ زَعَمْتُمْ أَلَّن نَّجْعَلَ لَكُم مَّوْعِداً﴾ (الكهف: ٤٨)، وقال تعالى: ﴿ يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتاً لِّيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ * فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ * وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ﴾ (الزلزلة: ٦-٨)، وقال تعالى: ﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (الحجر: ٩٢-٩٣)، وقال تعالى: ﴿ وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ﴾ (الصافات: ٢٤)، وغيرها كثير.

س: اذكر صفة العرض والحساب من السنة.

ج: فيه أحاديث كثيرة، منها: قوله ﷺ: (من نوقش الحساب عُذب). قالت عائشة ﷺ: (أليس يقول الله تعالى: ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيراً﴾ (الانشقاق: ٨)؟ قال: (ذلك العرض) (أخرجه البخاري، ومسلم). وقال ﷺ: (يجاء بالكافر يوم

القيامة فيقال له: أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهبًا أكنت تفتدي به فيقول: نعم، فيقال: قد سئلت ما هو أيسر من ذلك ـ وفي رواية فقد سألتك ما هو أهون من هذا وأنت في صلب آدم أن لا تشرك بي فأبيت إلا الشرك) (أخرجه البخاري، ومسلم). وقال ﷺ: (ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه، ليس بينه وبينه ترجمان، فينظر أيمن منه، فلا يرى إلا ما قدم من عمله، وينظر أشأم منه، فلا يرى إلا ما قدم، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه، فاتقوا النار ولو بشق تمرة، ولو بكلمة طيبة) (أخرجه البخاري، ومسلم).



نشر الصحف

س: اذكر صفة نشر الصحف من الكتاب.

ج: قال الله تعالى: ﴿ وَكُلَّ إِنسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَاباً يَلْقَاهُ مَنشُوراً * اقْرَأْ كَتَابَكَ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيباً﴾ (الإسراء: ١٣-١٤) وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا الصُّحُفُ نُشِرَتْ﴾ (التكوير: ١٠)، وقال تعالى: ﴿ وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لِهَذَا الْكِتَابِ لاَ يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلاَ كَبِيرَةً إِلاَّ أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِراً وَلاَ يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَداً﴾ (الكهف: ٤٩).

س: هناك مَن يؤتى كتابه بيمينه وهناك من يؤتاه بشماله وضح لنا ذلك.

ج: قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَاؤُمُ اقْرَءُوا كِتَابِيَهْ﴾ ـ إلى قوله ـ: ﴿ لاَ يَأْكُلُهُ إِلاَّ الْخَاطِئُونَ﴾ (الحاقة: ١٩-٣٧)، وفي آية الانشقاق: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ﴾ (الانشقاق: ٧)، وقال: ﴿ وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾ (الانشقاق: ١٠). فهذا يدل على أن من يؤتى كتابه بيمينه يؤتاه من أمامه، ومن يؤتى كتابه بشماله يؤتاه من وراء ظهره، والعياذ بالله ﷻ.

س: ما دليل نشر الصحف من السنة؟

ج: فيه أحاديث كثيرة، منها: قوله ﷺ: (يُدْنِي المؤمن من ربه حتى يضع عليه كنفه فيقرره بذنوبه تعرف ذنب كذا؟ فيقول: أعرف، يقول: رب أعرف (مرتين)، فيقول: سترتها عليك في الدنيا وأغفرها لك اليوم، ثم تُطْوى صحيفة حسناته، وأما الآخرون ـ أو الكفار ـ فينادي عليهم على رءوس الأشهاد: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِباً أُوْلَئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ وَيَقُولُ الأَشْهَادُ هَؤُلاءِ

الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلاَ لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ (هود: ١٨) (الحديث أخرجه البخاري، ومسلم).



س: ما دليل الميزان من الكتاب؟ وكيف صفة الوزن؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلاَ تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئاً وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾ (الأنبياء: ٤٧)، وقال تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ (الأعراف: ٨-٩)، وقال تعالى في الكافرين: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلاَ نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْناً﴾ (الكهف: ١٠٥). وغير ذلك من الآيات.

س: ما دليل ذلك وصفته من السنة؟

ج: فيه أحاديث كثيرة، منها: حديث: (البطاقة التي فيها الشهادتان، وأنها ترجح بتسعين سجلاً من السيئات، كل سجل منها مد البصر) (أخرجه أحمد، والترمذي، وابن ماجه، والحاكم وصححه وأقره الذهبي، وصححه الألباني)، ومنها قوله ﷺ لابن مسعود ﷺ: (أتعجبون من دقة ساقيه، والذي نفسي بيده لهما في الميزان أثقل من أُحُد) (أخرجه أحمد، والطبراني، وأبو يعلى وذكره الهيثمي في المجمع، وصحح إسناده)، وقال ﷺ: (إنه ليؤتى بالرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة، وقال: اقرءوا ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلاَ نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْناً﴾ (الكهف: ١٠٥). (أخرجه البخاري، ومسلم).



س: ما دليل الصراط من الكتاب؟

ج: قال الله ﷻ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْماً مَّقْضِياً * ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيّاً﴾ (مريم: ٧١-٧٢)، وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَى

الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِم بُشْرَاكُمُ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (الحديد: ١٢) . . . الآيَات.

س: ما دليل ذلك وصفته من السنة؟

ج: فيه أحاديث كثيرة: منها قوله ﷺ في حديث الشفاعة: (يؤتى بالجسر فيجعل بين ظهري جهنم)، قلنا يا رسول الله وما الجسر؟ قال: (مدحضة مزلة عليه خطاطيف وكلاليب وحسكة مفلطحة لها شوكة عقيفاء تكون بنجد يقال لها السعدان يمر المؤمن عليها كالبرق وكالريح وكأجاويد الخيل والركاب، فناج مسلم وناج مخدوش ومكدوس في نار جهنم حتى يمر آخرهم يسحب سحبًا) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقال أبو سعيد ﷺ: (بلغني أن الجسر أدق من الشعرة وأحد من السيف) (أخرجه مسلم).



القصاص

س: ما دليل القصاص من الكتاب؟

ج: قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ لاَ يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْراً عَظِيماً﴾ (النساء: ٤٠)، وقال تعالى: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لاَ ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ لاَ يَقْضُونَ بِشَيْءٍ إِنَّ اللهَ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ الآيات (غافر: ١٧-٢٠)، وقوله تعالى: ﴿وَأَشْرَقَتِ الأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجِيءَ بِالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ﴾ (الزمر: ٦٩) . . . الآيَات.

س: ما دليل القصاص وصفته من السنة؟

ج: فيه أحاديث منها قوله ﷺ: (أول ما يقضى بين الناس في الدماء) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقوله ﷺ: (من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحلل منه اليوم فإنه ليس ثَمَّ دينار ولا درهم من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته فإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات أخيه فطرحت عليه) (أخرجه البخاري)، وقوله ﷺ: (يخلص المؤمنون من النار فيجلسون على قنطرة بين الجنة والنار فيقص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة) (أخرجه البخاري).



الحوض

س: ما دليل الحوض من الكتاب؟

ج: قال الله ﷻ لنبيه محمد ﷺ: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ (الكوثر: ١).

س: ما دليله وصفته من السنة؟

ج: فيه أحاديث كثيرة بلغت مبلغ التواتر، منها: قوله ﷺ: (أنا فرطكم على الحوض) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقوله ﷺ: (إني فرط لكم وأنا شهيد عليكم وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن) (أخرجه البخاري)، وقوله ﷺ: (حوضي مسيرة شهر ماؤه أبيض من اللبن وريحه أطيب من المسك وكيزانه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ أبدًا) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقوله ﷺ: (أتيت على نهر حافتاه قباب اللؤلؤ المجوف، فقلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكوثر) (أخرجه البخاري). وغير ذلك من الأحاديث فيه كثير.

الجنة والنار

س: ما دليل الإيمان بالجنة والنار؟

ج: قال الله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ * وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ (البقرة: ٢٤ـ ٢٥)، وغيرها ما لا يحصى. وفي الصحيح من دعاء النبي ﷺ في صلاة الليل: (ولك الحمد، أنت الحق، ووعدك الحق، ولقاؤك حق، وقولك حق، والجنة حق، والنار حق، والنبيون حق، ومحمد ﷺ حق، والساعة حق) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقوله ﷺ: (من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله، وكلمته ألقاها إلى مريم، وروح منه، والجنة حق، والنار حق، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل). وفي رواية: (من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء) (أخرجه البخاري، ومسلم). .

س: ما معنى الإيمان بالجنة والنار؟

ج: معناه التصديق الجازم بوجودهما وأنهما مخلوقتان الآن، وأنهما باقيتان بإبقاء الله

لـهمـا لا تفنيـان أبـدًا، ويدخل في ذلك كل ما احتوت عليه هذه من النعيم وتلك من العذاب.

س: ما الدليل على أن الجنة والنار موجودتان الآن؟

ج: أخبرنا الله ﷻ أنهما معدتان فقال في الجنة: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ (آل عمران: ١٣٣) قال في النار: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ (آل عمران: ١٣١). وأخبرنا أنه تعالى أسكن آدم وزوجه الجنة قبل أكلهما من الشجرة، وأخبرنا تعالى بأن الكفار يعرضون على النار غدواً وعشياً.

س: اذكر لنا بعض الأحاديث الدالة على وجود الجنة والنار.

ج: قال النبي ﷺ: (اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وتقدم في الفتنة وعذاب القبر: (إذا مات أحدكم يعرض عليه مقعده) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقال ﷺ: (أبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقال ﷺ: (اشتكت النار إلى ربها ﷻ فقالت: ربي أكل بعضي بعضًا فأذن لها نفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فأشد ما تجدون من الحر وأشد ما تجدون من الزمهرير) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقال ﷺ: (الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقال ﷺ (لما خلق الله الجنة والنار أرسل جبريل إلى الجنة فقال: اذهب فانظر إليها) (أخرجه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وحسنه الألباني).

س: ما الدليل على بقاء الجنة والنار وأنهما لا تفنيان أبدًا؟

ج: قال الله تعالى في الجنة: ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (التوبة: ١٠٠)، وقال تعالى: ﴿لاَ يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ (الحجر: ٤٨) وقال تعالى فيها: ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ نَعْمَاءَ بَعْدَ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ﴾ (هود: ١٠)، وقال تعالى: ﴿لاَ مَقْطُوعَةٍ وَلاَ مَمْنُوعَةٍ﴾ (الواقعة: ٣٣)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِن نَّفَادٍ﴾ (ص: ٥٤)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ﴾ إلى قوله: ﴿لاَ يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلاَّ الْمَوْتَةَ الأُولَى وَوَقَاهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾ (الدخان: ٥١ ــ ٥٦)، وغيرها من الآيات. فأخبر تعالى بأبديتها وأبدية حياة أهلها وعدم انقطاعها عنهم وعدم خروجهم منها.

س: اذكر بعض الآيات الدالة على أبدية النار.

ج: قال تعالى فيها: ﴿إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيراً﴾ (النساء: ١٦٩)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ لَعَنَ الكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيراً * خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً لاَّ يَجِدُونَ وَلِيّاً وَلاَ نَصِيراً﴾ (الأحزاب: ٦٤-٦٥)، وقال تعالى: ﴿إِلاَّ بَلاغاً مِّنَ اللهِ وَرِسَالاتِهِ وَمَن يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً﴾ (الجن: ٢٣)، وقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ (البقرة: ١٦٧)، وقال تعالى: ﴿لاَ يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾ (الزخرف: ٧٥)، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لاَ يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلاَ يُخَفَّفُ عَنْهُم مِّنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ﴾ (فاطر: ٣٦)، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَن يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِماً فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لاَ يَمُوتُ فِيهَا وَلاَ يَحْيَى﴾ (طه: ٧٤)، وغير ذلك من الآيات. فأخبرنا الله تعالى في هذه الآيات وأمثالها أن أهل النار الذين هم أهلها خلقت لهم وخلقوا لها، أنهم خالدون فيها أبداً، فنفى تعالى خروجهم منها بقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ (البقرة: ١٦٧)، ونفى انقطاعها عنهم بقوله: ﴿لاَ يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾ (الزخرف: ٧٥)، ونفى فناءهم فيها بقوله: ﴿إِنَّهُ مَن يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِماً فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لاَ يَمُوتُ فِيهَا وَلاَ يَحْيَى﴾ (طه: ٧٤).

س: اذكر بعض الأحاديث الواردة عن النبي ﷺ حول أبدية الجنة والنار.

ج: قال النبي ﷺ: (أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقال ﷺ: (إذا صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار جيء بالموت حتى جعل بين الجنة والنار ثم يذبح ثم ينادي مناد يا أهل الجنة لا موت، يا أهل النار لا موت، فيزداد أهل الجنة فرحاً إلى فرحهم، ويزداد أهل النار حزناً إلى حزنهم) - وفي لفظ - (كل خالد فيما هو فيه - وفي رواية - ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لاَ يُؤْمِنُونَ﴾ (مريم: ٣٩) (أخرجه البخاري، ومسلم).



س: ما الدليل على أن المؤمنين يرون ربهم تبارك وتعالى في الآخرة من كتاب الله ﷻ؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ * إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ (القيامة: ٢٢-٢٣)، وقال تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (يونس: ٢٦)، وقال تعالى في الكفار: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ (المطففين: ١٥)، فإذا حجب أعداءه لم يحجب أولياءه.

س: وما أدلة الرؤية من سنة النبي ﷺ؟

ج: في الصحيحين عن جرير بن عبد الله ﷺ قال: (كنا جلوسًا مع رسول الله ﷺ فنظر إلى القمر ليلة أربع عشرة فقال: (إنكم سترون ربكم عيانًا كما ترون هذا لا تضامون في رؤيته فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها فافعلوا) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقوله: (كما ترون هذا) أي كرؤيتكم هذا القمر تشبيه للرؤية بالرؤية لا للمرئي بالمرئي، كما أن قوله في حديث تكلم الله ﷻ بالوحي: (ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانًا لقوله كأنه سلسلة على صفوان) (أخرجه البخاري، ومسلم). وهذا تشبيه للسماع بالسماع لا للمسموع بالمسموع، تعالى الله أن يشبهه في ذاته أو صفاته شيء من خلقه، وتنزه النبي ﷺ أن يحمل شيء من كلامه على التشبيه وهو أعلم الخلق بالله ﷻ، وفي حديث صهيب عند مسلم: (فيكشف الحجاب فما أعطوا شيئًا أحب إليهم من النظر إلى ربهم ﷻ) ثم تلا هذه الآية: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (يونس: ٢٦) (أخرجه البخاري، ومسلم). ومن رد ذلك فقد كذب بالكتاب وبما أرسل الله به رسله، وكان من الذين قال تعالى فيهم: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾ (المطففين: ١٥). نسأل الله تعالى العفو والعافية، وأن يرزقنا لذة النظر إلى وجهه آمين.



س: ما دليل الإيمان بالشفاعة؟

ج: قد أثبت الله ﷻ الشفاعة في كتابه في مواضع كثيرة؛ بقيود ثقيلة، وأخبرنا تعالى أنها ملك لـه ليس لأحد فيها شيء، فقال تعالى: ﴿ قُل للهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (الزمر: ٤٤).

س: متى تكون الشفاعة؟

ج: فأخبرنا ﷻ أنها لا تكون إلا بإذنه كما قال تعالى: ﴿لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٢٥) وقوله تعالى: ﴿ أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَباً أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ قَالَ الكَافِرُونَ إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ مُّبِينٌ﴾ (يونس: ٣)، وقوله تعالى: ﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لاَ تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلاَّ مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ (النجم: ٢٦)، وقوله تعالى: ﴿ وَلاَ تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلاَّ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الحَقَّ وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ﴾ (سبأ: ٢٣).

س: ممن تكون الشفاعة؟

ج: مثلما أخبرنا تعالى أنها لا تكون إلا من بعد إذنه أخبرنا أيضًا أنه لا يأذن إلا لأوليائه المرتضين الأخيار، كما قال تعالى: ﴿ يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلاَئِكَةُ صَفّاً لاَّ يَتَكَلَّمُونَ إِلاَّ مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَاباً﴾ (النبأ: ٣٨)، وقوله تعالى: ﴿ لاَ يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلاَّ مَنِ اتَّخَذَ عِندَ الرَّحْمَنِ عَهْداً﴾ (مريم: ٨٧).

س: ولمن تكون الشفاعة؟

ج: أخبرنا ﷻ أنه لا يأذن أن يشفع إلا لمن ارتضى، كما قال تعالى: ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلاَ يَشْفَعُونَ إِلاَّ لِمَنِ ارْتَضَى وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾ (الأنبياء: ٢٨)، وقوله تعالى: ﴿ يَوْمَئِذٍ لاَّ تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلاَّ مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلاً﴾ (طه: ١٠٩)، وهو سبحانه لا يرتضي إلا أهل التوحيد والإخلاص، وأما غيرهم فقال تعالى: ﴿ وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الآزِفَةِ إِذِ القُلُوبُ لَدَى الحَنَاجِرِ كَاظِمِينَ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلاَ شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ (غافر: ١٨)، وقال

تعـالى عـنهم: ﴿ فَمَا لَنَا مِن شَافِعِينَ * وَلاَ صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾ (الشعراء: ١٠٠-١٠١)، وقال تعالى: ﴿ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ (المدثر: ٤٨).

س: اذكر بعض الأحاديث الدالة على شفاعة نبينا ﷺ.

ج: قـد أخبرنا النبي ﷺ أنه أوتي الشفاعة ثم أخبر أنه يأتي فيسجد تحت العرش ويحمد ربـه بمحامد يعلمه إياها، لا يبدأ بالشفاعة أولاً حتى يقال لـه: (ارفع رأسك وقل تسمع وسل تعـط واشـفع تشفع) (أخرجه البخاري، ومسلم)، ثم أخبر أنه لا يشفع في جميع العـصاة مـن أهـل التوحيد دفعة واحدة بل قال: (فيحد لي حداً فـأدخلـهم الجنة)، ثـم يـرجع فـيسجد كـذلك فـيحدُّ لـه حداً إلى آخر حديث الشفاعة. وقال أبو هريرة ﷺ: من أسعد الناس بشفاعتك؟ قال: (من قال لا إلـه إلا الله خالصاً من قلبه) (أخرجه البخاري).

س: ما هي أنواع الشفاعة؟ وما أعظمها؟

ج: أعظمهـا الـشفاعة العظمى في موقف القيامة في أن يأتي الله تعالى لفصل القضاء بين عباده وهي خاصة لنبينا محمد ﷺ، وهي المقام المحمود الذي وعده الله ﷻ كما قال تعـالى: ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَى أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَّحْمُوداً﴾ (الإسـراء: ٧٩). وذلك أن النَّاس إذا ضاق بهم الموقف وطال المقام واشتد القلق وألجمهـم العـرق التمـسوا الـشفاعة في أن يفصل الله بينهم، فيأتون آدم ﷺ، ثم نـوحًا ﷺ، ثم إبراهيم ﷺ، ثم موسى ﷺ، ثم عيسى ابن مريم ﷺ، وكلـهم يقولـون نفـسي نفـسي إلى أن ينـتهوا إلى نبيـنا ﷺ فيقول: (أنـا لـهـا) (أخـرجه البـخاري، ومسلم)، كما جاء مفصلاً في الصحيحين وغيرهما. الثانية: الشفاعة في اسـتفتاح بـاب الجـنة وأول مـن يـستفتح بابها نبينا ﷺ، وأول من يدخلـها من الأمـم أمـته. الثالـثة: الـشفاعة في أقـوام قـد أمـر بهـم إلى النار أن لا يدخلوها. الـرابعة: فيمن دخلـها من أهل التوحيد أن يخرجوا منها فيخرجون وقد امتحشوا وصـاروا فحمًا فيطرحون في نهر الحياة فينبتون كما تنبت الحبة في حَمِيل السَّيْل. الخامـسة: الـشفاعة في رفـع درجـات أقـوام من أهل الجنة. وهذه الثلاث ليست خاصـة بنبيـنا محمـد ﷺ ولكـنه هـو المقدم فيها ثم بعده الأنبياء والملائكة والأولياء والأفـراط يـشفعون، ثـم يخـرج الله تعـالى بـرحمته من النار أقوامًا بدون شفاعة لا يحـصيهم إلا الله فـيدخلـهم الجـنة. الـسادسة: الـشفاعة في تخفيف عذاب بعض الكفار وهذه خاصة لنبينا محمد ﷺ في عمه أبي طالب (أخرجه مسلم).

س: هل يدخل الجنة أو ينجو من النار أحد بعمله؟

ج: قال رسول الله ﷺ: (قاربوا وسددوا واعلموا أنه لن ينجو أحد منكم بعمله)، قالوا: يا رسول الله ولا أنت؟ قال: (ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل). وفي رواية: (سددوا وقاربوا وأبشروا فإنه لن يدخل الجنة أحداً عمله)، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: (ولا أنا إلا أن يتغمدني الله منه برحمة، واعلموا أن أحب العمل إلى الله أدومه وإن قل) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: هل يتنافى معنى هذا الحديث ومع قوله تعالى: ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (الأعراف: ٤٣)؟

ج: لا منافاة بينهما بحمد الله فإن الباء المثبتة في الآية هي الباء السببية لأن الأعمال الصالحة سبب في دخول الجنة لا يحصل إلا بها إذ المسبب وجوده بوجود سببه؛ والمنفي في الحديث هي الباء الثمنية؛ فإن العبد لو عُمِّرَ عُمْر الدنيا وهو يصوم النهار ويقوم الليل ويجتنب المعاصي كلها لم يقابل كل عمله عشر معشار أصغر نعم الله عليه الظاهرة والباطنة، فكيف تكون ثمنًا لدخول الجنة؟ ﴿ وَقُل رَّبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ ﴾ (المؤمنون: ١١٨).

س: نود أن نعرف معنى التوسل، وما هو التوسل الصحيح والتوسل الباطل؟

ج: التوسل: مصدر توسل يتوسل؛ إذا اتخذ وسيلة توصله إلى مقصوده، فأصله: طلب الوصول إلى الغاية المقصودة، وينقسم إلى قسمين: قسم صحيح؛ وهو التوسل بالوسيلة الصحيحة الموصلة للمطلوب. وقسم غير صحيح؛ وهو التوسل بوسيلة لا توصل إلى المقصود.

س: بين لنا التوسل الصحيح؟

ج: فأما الأول ـ وهو التوسل بالوسيلة الموصلة إلى المقصود: فإنه أنواع، منها: التوسل بأسماء الله وصفاته، سواءٌ كان ذلك على سبيل العموم أو على سبيل الخصوص، ومثاله على سبيل العموم، ما جاء في حديث عبد الله بن مسعود ﷺ في دعاء الهم قال: (اللهم إني عبدك، ابن عبدك، ابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماض فيّ حكمك، عدلٌ فيّ قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك، أو علمته أحدًا من خلقك، أو أنزلته في كتابك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي ...) (أخرجه أحمد،

وابن حبان، والحاكم، قال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه فإنه يختلف في سماعه من أبيه) إلى آخره. فهنا توسل بأسماء الله على سبيل العموم، وذلك في قوله ﷺ: (أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك). وأما الخصوص: فأن يتوسل باسم خاص، لحاجة خاصة، تناسب هذا الاسم، مثل ما جاء في حديث أبي بكر ﷺ، حيث طلب من النبي ﷺ دعاءً يدعو به في صلاته، فقال: (قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم) (أخرجه البخاري ومسلم)، فطلب المغفرة والرحمة، وتَوَسَّل إلى الله تعالى باسمين من أسمائه مناسبين للمطلوب، فقال: (إنك أنت الغفور الرحيم)، وهذا النوع من التوسل، داخل في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (الأعراف: ١٨٠)، فإن الدعاء هنا يشمل دعاء المسألة، ودعاء العبادة.

س: وضح لنا التوسل بصفات الله ﷻ كيف يكون؟

ج: أما التوسل إلى الله تعالى بصفاته، فهو أيضًا كالتوسل بأسمائه، يكون عامًّا وخاصًّا، أما العام فأن تقول: اللهم إني أسألك بأسمائك الحسنى وصفاتك العليا، ثم تذكر مطلوبك، وأما الخاص فأن تتوسل إلى الله تعالى بصفة معينة خاصة لمطلوب خاص، مثل ما جاء في الحديث: (اللهم بعلمك الغيب، وقدرتك على الخلق، أحيني ما علمت الحياة خيرًا لي، وتوفني إذا علمت الوفاة خيرًا لي) (أخرجه أحمد، والنسائي، وصححه الشيخ الألباني)، فهنا توسل إلى الله تعالى بصفة العلم والقدرة: (بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق).

س: وكيف يكون التوسل إلى الله بالإيمان به وبرسوله ﷺ؟

ج: من أنواع التوسل الخاص أيضًا توسل الإنسان إلى الله ﷻ، بالإيمان به وبرسوله ﷺ كأن يقول: (اللهم إني آمنت بك وبرسولك، فاغفر لي، أو فوفقني) أو يقول: (اللهم بإيماني بك وبرسولك أسألك كذا وكذا)، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ۞ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ (آل عمران: ١٩٠ ـ ١٩٣). فتوسلوا إلى الله تعالى بالإيمان به، أن يغفر لهم الذنوب، ويكفر عنهم السيئات، ويتوفاهم مع الأبرار.

س: وكيف يكون التوسل إلى الله بالعمل الصالح؟

ج: من أنواع التوسل الخاص إلى الله تعالى أن يتوسل الإنسان إليه سبحانه وتعالى بالعمل الصالح، ومنه قصة النفر الثلاثة الذين آووا إلى غار ليبيتوا فيه، فانطبق عليهم الغار، انطبق عليهم بصخرة لا يستطيعون زحزحتها، فتوسل كل منهم إلى الله بعمل صالح فعله؛ أحدهم توسل إلى الله تعالى ببره لوالديه، والثاني بعفته التامة، والثالث بوفائه لأجيره، قال كل منهم (اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة فانفرجت الصخرة) (أخرجه البخاري، ومسلم)، فهذا توسل إلى الله ﷻ بالعمل الصالح.

س: وكيف يكون التوسل إلى الله بحاجة العبد إلى معونة ربه ﷻ؟

ج: النوع الرابع: أن يتوسل إلى الله تعالى بذكر حاله يعني أن الداعي يتوسل إلى الله تعالى بذكر حاله وما هو عليه من الحاجة، ومنه قول موسى ﷺ: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ (القصص: ٢٤)، يتوسل إلى الله بذكر حاله أن ينزل إليه الخير، ويقرب من ذلك قول زكريا ﷺ: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُن بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا﴾ (مريم: ٤)، فهذه أنواع من التوسل كلها جائزة، لأنها أسباب صالحة لحصول المقصود بالتوسل بها.

س: هل هناك أنواع أخرى من التوسل غير أنواع التوسل الأربعة التي ذكرتموها؟

ج: نعم، فهناك توسل زائد عن الأربعة السابقة، وهو التوسل إلى الله عز وجل بدعاء الرجل الصالح الذي ترجى إجابته، فإن الصحابة ﷺ كانوا يسألون النبي ﷺ أن يدعو الله لهم بدعاء عام وبدعاء خاص، ففي الصحيحين من حديث أنس بن مالك ﷺ، أن رجلاً دخل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب، فقال: يا رسول الله هلكت الأموال، وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا، فرفع النبي ﷺ يديه، وقال: (اللهم أغثنا) ثلاث مرات، فما نزل ﷺ من منبره إلا والمطر يتحادر من لحيته، وبقي المطر أسبوعًا كاملاً، وفي الجمعة الأخرى، جاء ذلك الرجل أو غيره، والنبي ﷺ يخطب، فقال: يا رسول الله، غرق المال، وتهدم البناء، فادع الله تعالى أن يمسكها عنا، فرفع النبي ﷺ يده وقال: (اللهم حوالينا لا علينا) فما يشير إلى ناحية من السماء إلا انفرجت، حتى خرج الناس يمشون في الشمس.

وهناك عدة وقائع؛ سأل الصحابة النبي ﷺ أن يدعو الله لهم على وجه الخصوص، ومن ذلك: أن النبي ﷺ لما ذكر أن في أمته سبعين ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، وهم الذين لا يسترْقون، ولا يكتوون، ولا يتطيرون.

وعلى ربهم يتوكلون، قام عكاشة بن محصن فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: (أنت منهم) (أخرجه البخاري، ومسلم)، فهذا أيضًا من التوسل الجائز؛ أن يطلب الإنسان من شخص أن يدعو الله تعالى له - إذا كان هذا الشخص مرجوَّ الإجابة - إلا أن الذي ينبغي على السائل الذي سأل الشخص الذي يدعو له أن يريد بذلك منفعة نفسه ومنفعة أخيه الذي طلب منه الدعاء، حتى لا يتمحّض السؤال لنفسه خاصة، لأنك إذا أردت نفع أخيك ونفع نفسك، صار في هذا إحسان له، فإن الإنسان إذا دعا لأخيه بظهر الغيب، قال الملك: آمين، ولك بمثله (أخرجه مسلم)، وكذلك إذا دعا له أخوه، فإنه يكون من المحسنين بهذا الدعاء، والله يحب المحسنين.

التوسل الباطل وأقسامه

س: بعد أن عرفنا التوسل الصحيح وأقسامه لابد لنا من معرفة التوسل الباطل وهل له أقسام أيضًا.

ج: التوسل الباطل أن يتوسل الإنسان إلى الله تعالى بما لم يكن وسيلة، أي بما لم يثبت في الشرع أنه وسيلة، لأن التوسل بمثل ذلك من اللغو، والباطل المخالف للمعقول والمنقول، ومن ذلك أن يتوسل الإنسان إلى الله ﷺ بدعاء الميْت، يطلب من هذا الميْت أن يدعو الله له، فإن هذا ليس وسيلة شرعية صحيحة، بل هو سفه من الإنسان أن يطلب من هذا الميت أن يدعو الله له؛ لأن الميت إذا مات انقطع عملَه، ولا يمكن أن يدعو لأحد، حتى النبي ﷺ لا يمكن أن يدعو لأحد بعد موته ﷺ، ولهذا لم يتوسل الصحابة ﷺ إلى الله بطلب الدعاء من رسوله ﷺ بعد موته، فإن الناس لما أصابهم الجدب في عهد عمر بن الخطاب ﷺ قال: (اللهم إنَّا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنَّا نتوسل إليك بعمِّ نبينا فاسقنا) (أخرجه البخاري)، ولو كان طلب الدعاء من الميت سائغًا ووسيلة صحيحة، لكان عمر ومن معه من الصحابة يطلبون ذلك من رسول الله ﷺ؛ لأن إجابة دعائه أقرب من إجابة دعاء العباس بن عبد المطلب ﷺ. فالمهم أن التوسل إلى الله تعالى بطلب الدعاء من الميت، توسل باطل لا يحل ولا يجوز، ومن التوسل الذي ليس بصحيح أن يتوسل الإنسان إلى الله بجاه النبي ﷺ فيقول: اللهم إني أسألك بجاه نبيك كذا وكذا، وذلك أن جاه الرسول ﷺ ليس مفيدًا بالنسبة إليك، لأنه لا يفيد إلا الرسول ﷺ، أما بالنسبة لك فليس بمفيد لك حتى تتوسل إلى الله تعالى به،

والتوسل كما قلنا اتخاذ الوسيلة الصالحة التي تثمر، فما فائدتك أنت من كون الرسول ﷺ له جاه عند الله؟ وإذا أردت أن تتوسل إلى الله ﷻ على وجه صحيح، فقل: اللهم إني أسألك بإيماني برسولك، أو بمحبتي لرسولك أو ما أشبه ذلك، فإن هذا من الوسيلة الصحيحة النافعة.

الإيمان بالقدر

س: ما دليل الإيمان بالقدر جملة؟

ج: قال الله تعالى: ﴿مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللهُ لَهُ سُنَّةَ اللهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ وَكَانَ أَمْرُ اللهِ قَدَراً مَّقْدُوراً﴾ (الأحزاب: ٣٨)، وقال تعالى: ﴿إِذْ أَنتُم بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا وَهُم بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَى وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ وَلَكِن لِّيَقْضِيَ اللهُ أَمْراً كَانَ مَفْعُولاً لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (الأنفال: ٤٢)، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقاً لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهاً فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللهِ مَفْعُولاً﴾ (النساء: ٤٧)، وقال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلاَّ بِإِذْنِ اللهِ وَمَن يُؤْمِن بِاللهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (التغابن: ١١)، وقال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (آل عمران: ١٦٦)، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ (البقرة: ١٥٦-١٥٧)، وغير ذلك من الآيات.

س: وماذا عن أدلة السنة على الإيمان بالقدر؟

ج: تقدم ذكر ذلك في حديث جبريل ؈: (وتؤمن بالقدر خيره وشره) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وفي قوله ﷺ: (واعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك) (أخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، وصححه الألباني)، ﷺ: (وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت لكان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل) (أخرجه مسلم)، وقوله ﷺ: (كل شيء بقدر حتى العجز والكيس) (أخرجه مسلم).

س: كم مراتب الإيمان بالقدر؟

ج: الإيمان بالقدر على أربع مراتب: المرتبة الأولى: الإيمان بعلم الله المحيط بكل شيء

الـذي لا يعـزب عـنه مـثقال ذرة في السموات ولا في الأرض، وأنه تعالى قد علم جميع خلقـه قـبل أن يخلقهـم، وعلـم أرزاقهـم وآجالـهم وأقوالـهم وأعمالـهم وجمـيع حركاتهم وسكناتهم وأسرارهم وعلانياتهم، ومن هو منهم من أهل الجنة ومن هو منهم من أهل النار. المرتبة الثانية: الإيمان بكتابة ذلك وأنه تعالى قد كتب جمـيع مـا سـبق بـه علمـه أنـه كائن وفي ضمن ذلك الإيمان باللوح والقلم. المرتبة الثالـثة: الإيمان بمشيئته النافذة، وقدرته الشاملة، وهما متلازمتان من جهة ما كان ومـا سـيكون، ولا ملازمـة بينهما من جهة ما لم يكن ولا هو كائن، فما شاء الله تعـالى فهـو كائن بقدرته لا محالة، وما لم يشأ الله تعالى لم يكن لعدم مشيئة الله إياه لا لعـدم قـدرة الله عليه، تعـالى عـن ذلك، قال ﷻ: ﴿أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَكَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِن شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلا فِي الأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ عَلِيماً قَدِيراً﴾ (فاطر: ٤٤). المـرتبة الـرابعة: الإيمـان بـأن الله تعـالى خالـق كل شيء وأنه ما من ذرة في الـسموات ولا في الأرض ولا فـيما بيـنهما إلا والله خالقهـا وخالـق حـركاتها وسكناتها سبحانه لا خالق غيره ولا رب سواه.

س: ما دليل المرتبة الأولى وهي الإيمان بالعلم؟

ج: قـال الله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ (الحشر: ٢٢)، وقـال تعـالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْماً﴾ (الطلاق: ١٢)، وقال تعالـى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عَالِمِ الْغَيْبِ لا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلا فِي الأَرْضِ وَلا أَصْغَرُ مِن ذَلِكَ وَلا أَكْبَرُ إِلاَّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ (سبأ: ٣)، وقـال تعالـى: ﴿وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لا يَعْلَمُهَا إِلاَّ هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلاَّ يَعْلَمُهَا وَلا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الأَرْضِ وَلا رَطْبٍ وَلا يَابِسٍ إِلاَّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ (الأنعام: ٥٩)، وقـال تعـالى: ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَن نُّؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِندَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ﴾ (الأنعـام: ١٢٤)، وقـال تعـالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (النحل: ١٢٥)، وقال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ٢١٦).

س: وما دليل ذلك من السنة؟

ج: في الصحيح قال رجل: يا رسول الله، أيُعرف أهل الجنة من أهل النار؟ قال: (نعم)، قال: ففيم يعمل العاملون؟ قال: (كل يعمل لما خلق له أو لما يسر له). وفيه: سئل النبي ﷺ عن أولاد المشركين؟ فقال: (الله أعلم بما كانوا عاملين) (أخرجه البخاري، ومسلم)، قال رسول الله ﷺ: (إن الله خلق للجنة أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم، وخلق للنار أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وفيه قال ﷺ: (إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: ما دليل المرتبة الثانية وهي الإيمان بكتابة المقادير من القرآن؟

ج: قال الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ (يس: ١٢)، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرٌ﴾ (الحج: ٧٠)، وقال تعالى في محاجة موسى وفرعون: ﴿قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لاَّ يَضِلُّ رَبِّي وَلاَ يَنسَى * الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ مَهْداً وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلاً وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجاً مِّن نَّبَاتٍ شَتَّى﴾ (طه: ٥٢)، وقال تعالى: ﴿وَاللهُ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجاً وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَى وَلاَ تَضَعُ إِلاَّ بِعِلْمِهِ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلاَ يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلاَّ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرٌ﴾ (فاطر: ١١). وغير ذلك من الآيات.

س: وما دليل الإيمان بكتابة المقادير من السنة؟

ج: وقال ﷺ: (ما من نفس منفوسة إلا وقد كتب الله مكانها من الجنة والنار وإلا وقد كتبت شقية أو سعيدة) (أخرجه مسلم)، وفيه قال سراقة بن مالك بن جعشم: يا رسول الله بين لنا ديننا كأنا خلقنا الآن، فيم العمل اليوم: أفيم جفت به الأقلام وجرت به المقادير أم فيم نستقبل؟ قال: (لا بل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير) قال: ففيم العمل؟ فقال: (اعملوا فكل ميسر - وفي رواية كل عامل ميسر - لعمله) (أخرجه مسلم).

س: كم يدخل في هذه المرتبة من التقديرات؟

ج: يدخل في ذلك خمسة من التقديرات كلها ترجع إلى العلم. التقدير الأول: كتابة ذلك قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة عندما خلق الله القلم وهو

التقدير الأزلي. الثاني: التقدير العمري حين أخذ الميثاق يوم ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾. (الأعراف: ١٧٢).

الثالث: التقدير العمري أيضًا عند تخليق النطفة في الرحم. الرابع: التقدير الحولي في ليلة القدر. الخامس: التقدير اليومي وهو تنفيذ كل ذلك إلى موضعه.

س: ما دليل التقدير الأزلي من القرآن؟

ج: قال الله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي أَنفُسِكُمْ إِلاَّ فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيرٌ﴾(الحديد: ٢٢).

س: وما دليل التقدير الأزلي من السنة؟

ج: في الصحيح قال النبي ﷺ: (كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة. قال: وعرشه على الماء) (أخرجه مسلم)، وقال ﷺ: (إن أول ما خلق الله القلم فقال له: اكتب فقال: رب وما أكتب؟ قال: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة) (أخرجه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وصححه الألباني)، وقال ﷺ: (يا أبا هريرة جف القلم بما أنت لاق) (أخرجه البخاري).

س: ما دليل التقدير العمري يوم الميثاق؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾. الآيات (الأعراف: : ١٧٢). وروى إسحاق بن راهويه أن رجلاً قال: يا رسول الله أتبتدأ الأعمال أم قد مضى القضاء؟ فقال: (إن الله تعالى لما أخرج ذرية آدم من ظهره أشهدهم على أنفسهم ثم أفاض بهم في كفه فقال: هؤلاء للجنة وهؤلاء للنار، فأهل الجنة ميسرون لعمل أهل الجنة، وأهل النار ميسرون لعمل أهل النار) (أخرجه الطبري في التفسير، وابن أبي عاصم في السنة، وقال الألباني: إسناده صحيح ورجاله كلهم ثقات).

س: ما دليل التقدير العمري الذي عند أول تخليق النطفة؟

ج: قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلاَّ اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ الأَرْضِ وَإِذْ أَنتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلاَ تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ (النجم: ٣٢)، وفي الصحيحين قال النبي ﷺ: (إن أحدكم ليجمع خلقه في بطن أمه أربعين يومًا نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك

ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات ؛ يكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد، فو الذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: ما دليل التقدير الحولي في ليلة القدر؟

ج: قال الله تعالى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ * أَمْرًا مِّنْ عِندِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ﴾ الآيات (الدخان: ٤ـ ٥) وقال ابن عباس ﷺ: (يكتب في أم الكتاب في ليلة القدر ما يكون في السنة من موت أو حياة ورزق ومطر حتى الحجاج، يقال: يحج فلان ويحج فلان). وكذا قال الحسن وسعيد بن جبير ومقاتل وأبو عبد الرحمن السلمي وغيرهم.

س: ما دليل التقدير اليومي؟

ج: قال الله تعالى: ﴿يَسْأَلُهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ (الرحمن: ٢٩). وكل هذه التقديرات كالتفصيل من القدر السابق وهو الأزلي الذي أمر الله تعالى القلم عندما خلقه أن يكتبه في اللوح المحفوظ، وبذلك فسر ابن عمر وابن عباس ﷺ قوله تعالى: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُم بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (الجاثية: ٢٩) (أخرجه الحاكم، وصححه ووافقه الذهبي). وكل ذلك صادر عن علم الله الذي هو صفته تبارك وتعالى.

س: ماذا يقتضيه سبق المقادير بالشقاوة والسعادة؟

ج: اتفقت جميع الكتب السماوية والسنن النبوية على أن القدر السابق لا يمنع العمل ولا يوجب الاتكال عليه، بل يوجب الجد والاجتهاد والحرص على العمل الصالح، ولهذا أخبر النبي ﷺ أصحابه بسبق المقادير، وجريانها، وجفاف القلم بها، قال بعضهم: أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟ قال: (لا، اعملوا فكل ميسر) ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى﴾ الآية. (الليل: ٥) (أخرجه البخاري، ومسلم). فالله سبحانه وتعالى قدر المقادير وهيأ لها أسبابًا، وهو الحكيم بما نصبه من الأسباب في المعاش والمعاد وقد يسر كلاً من خلقه لما خلقه في الدنيا والآخرة فهو مهيأ له ميسر له فإذا علم العبد أن مصالح آخرته مرتبطة بالأسباب الموصلة إليها كان أشد اجتهادًا في فعلها والقيام بها، وأعظم منه في

أسباب معاشه ومصالح دنياه وقد فقه هذا كل الفقه من قال من الصحابة لما سمع أحاديث القدر: ما كنت أشد اجتهاداً مني الآن. وقال النبي ﷺ: (احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز) (أخرجه مسلم). يعني أن الله تعالى قدر الخير والشر وأسباب كل منهما.

س: ما دليل المرتبة الثالثة وهي الإيمان بالمشيئة؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (الإنسان: ٣٠)، وقال تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَى أَنْ يَهْدِيَنِ رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَدًا﴾ (الكهف: ٢٤)، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِي الظُّلُمَاتِ مَنْ يَشَإِ اللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَنْ يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (الأنعام: ٣٩)، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ (المائدة: ٤٨)، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمُونَ مَا لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ (الشورى: ٨)، وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾ (محمد: ٤)، وقال تعالى: ﴿فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ﴾ (البروج: ١٦)، ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (الأنعام: ١٢٥)، وغير ذلك من الآيات ما لا يحصى. وقال ﷺ: (قلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفها كيف يشاء) (أخرجه مسلم)، وقال ﷺ في نومهم في الوادي: (إن الله تعالى قبض أرواحكم حين شاء وردها حين شاء) (أخرجه البخاري)، وقال: (اشفعوا تؤجروا ويقضي الله على لسان رسوله ما شاء) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقال ﷺ: (من يرد الله تعالى به خيراً يفقهه في الدين) (أخرجه البخاري، ومسلم). (إذا أراد الله تعالى رحمة أمة قبض نبيها قبلها وإذا أراد الله هلك أمة عذبها ونبيها حي) (أخرجه مسلم). وغير ذلك من الأحاديث في ذكر المشيئة والإرادة ما لا يحصى.

س: قد أخبرنا الله تعالى في كتابه وعلى لسان رسوله وبما علمنا من صفاته أنه يحب المحسنين والمتقين والصابرين، ويرضى عن الذين آمنوا وعملوا الصالحات ولا يحب الكافرين ولا الظالمين ولا يرضى لعباده الكفر ولا يحب الفساد، مع كون كل ذلك بمشيئة الله وإرادته وأنه لو شاء لم يكن ذلك فإنه لا يكون في ملكه ما لا يريد. فما الجواب لمن قال: كيف يشاء ويريد ما لا يرضى به ولا يحبه؟

ج: اعلم أن الإرادة في النصوص جاءت على معنيين: إرادة كونية قدرية هي المشيئة ولا ملازمة بينها وبين المحبة والرضا بل يدخل فيها الكفر والإيمان والطاعات

والعصيان والمرضي والمحبوب والمكروه وضده، وهذه الإرادة ليس لأحد خروج منها ولا محيص عنها كقوله تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ اللهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلاَمِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقاً حَرَجاً كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ﴾ (الأنعام: ١٢٥)، وقوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدِ اللهُ فِتْنَتَهُ فَلَن تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللهِ شَيْئاً أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (المائدة: ٤١)، وغيرها من الآيات.

س: وماذا عن الإرادة الدينية الشرعية؟

ج: الإرادة الدينية الشرعية مختصة بمراضي الله ومحابه وعلى مقتضاها أمر عباده ونهاهم كقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُواْ الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ اللهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (البقرة: ١٨٥)، وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (النساء: ٢٦)، وغيرها من الآيات. وهذه الإرادة لا يحصل اتباعها إلا لمن سبقت له بذلك الإرادة الكونية، فتجمع الإرادة الكونية والشرعية في حق المؤمن الطائع، وتنفرد الكونية في حق الفاجر العاصي، فالله سبحانه دعا عباده عامة إلى مرضاته، وهدى لإجابته من شاء منهم كما قال تعالى: ﴿وَاللهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلاَمِ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ (يونس: ٢٥)، فعمم سبحانه الدعوة وخص الهداية بمن شاء: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اهْتَدَى﴾ (النجم: ٣٠).

س: ما دليل المرتبة الرابعة من الإيمان بالقدر وهي مرتبة الخلق؟

ج: قال الله تعالى: ﴿اللهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ (الزمر: ٦٢)، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللهِ عَلَيْكُمْ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ﴾ (فاطر: ٣)، وقال تعالى: ﴿هَذَا خَلْقُ اللهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِن دُونِهِ بَلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلاَلٍ مُّبِينٍ﴾ (لقمان: ١١)، وقال تعالى: ﴿اللهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِن شُرَكَائِكُم مَّن يَفْعَلُ مِن ذَلِكُم مِّن شَيْءٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (الروم: ٤٠)، وقال تعالى: ﴿وَاللهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ (الصافات: ٩٦)، وغير ذلك من الآيات. وللبخاري في (خلق أفعال العباد) عن حذيفة مرفوعًا: (أن الله يصنع كل صانع وصنعته) (أخرجه البخاري في خلق

أفعال العباد، وابن أبي عاصم في السنة، وصححه الألباني)، وقال النبي ﷺ: (اللهم آت نفسي تقواها وزكها أنت خير من زكاها إنك وليها ومولاها) (أخرجه مسلم).

س: ما معنى قول النبي ﷺ: (والخير كله في يديك والشر ليس إليك) (أخرجه مسلم) مع أن الله ﷻ خالق كل شيء؟

ج: معنى ذلك أن أفعال الله ﷻ كلها خير محض من حيث اتصافه بها وصدورها عنه، ليس فيها شر بوجه، فإنه تعالى حكم عدل، وجميع أفعاله حكمة وعدل، يضع الأشياء مواضعها اللائقة بها كما هي معلومة عنده سبحانه وتعالى وما كان في نفس المقدور من شر فمن جهة إضافته إلى العبد لما يلحقه من المهالك وذلك بما كسبت يداه جزاءً وفاقًا، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ﴾ (الشورى: ٣٠)، وقال تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِن كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ﴾ (الزخرف: ٧٦)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ لاَ يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئاً وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ (يونس: ٤٤).

س: هل للعباد قدرة ومشيئة على أفعالهم المضافة إليهم؟

ج: نعم للعباد قدرة على أعمالهم ولهم مشيئة وإرادة، وأفعالهم تضاف إليهم حقيقة، وبحسبها كُلفوا، وعليها يثابون ويعاقبون، ولم يكلفهم الله إلا وسعهم، وقد أثبت لهم ذلك في الكتاب والسنة ووصفهم به، ولكنهم لا يقدرون إلا على ما أقدرهم الله عليه، ولا يشاءون إلا أن يشاء الله، ولا يفعلون إلا بجعله إياهم فاعلين، كما تقدم في نصوص المشيئة والإرادة والخلق، فكما لم يوجدوا أنفسهم لم يوجدوا أفعالهم، فقدرتهم ومشيئتهم وإرادتهم وأفعالهم تابعة لقدرته ومشيئته وإرادته وفعله ﷻ؛ إذ هو خالقهم، وخالق قدرتهم وإرادتهم ومشيئتهم وأفعالهم، وليست مشيئتهم وإرادتهم وقدرتهم وأفعالهم هي عين مشيئة الله وإرادته وقدرته وأفعاله، كما ليس هم إياه، تعالى الله عن ذلك، بل أفعالهم المخلوقة لله قائمة بهم لائقة بهم مضافة إليهم حقيقة فالله فاعل حقيقة؛ والعبد منفعل حقيقة، والله هاد حقيقة، والعبد مهتد حقيقة؛ ولهذا أضاف كلاً من الفعلين إلى من قام به فقال تعالى: ﴿وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَت تَّزَاوَرُ عَن كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَت تَّقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِّنْهُ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللهِ مَن يَهْدِ اللهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُ وَلِيّاً مُّرْشِداً﴾ (الكهف: ١٧) فإضافة الهداية إلى الله حقيقة وإضافة الاهتداء إلى العبد حقيقة، فكما ليس الهادي هو عين المهتدي فكذلك ليس الهداية هي عين الاهتداء، وكذلك يضل

الله من يشاء حقيقة، وذلك العبد يكون ضالاً حقيقة، وهكذا جميع تصرف الله في عباده، فمن أضاف الفعل والانفعال إلى العبد كفر، ومن أضافه إلى الله كفر، ومن أضاف الفعل إلى الخالق والانفعال إلى المخلوق كلاهما حقيقة فهو المؤمن حقيقة.

س: ما جواب من قال: أليس ممكنا في قدرة الله أن يجعل كل عباده مؤمنين مهتدين طائعين مع محبته ذلك منهم شرعًا؟

ج: بل هو قادر على ذلك كما قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُم فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ الآية (المائدة: ٤٨)، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (يونس: ٩٩)، وغيرها من الآيات. ولكن هذا الذي فعله بهم هو مقتضى حكمته وموجب ربوبيته وإلهيته وأسمائه وصفاته، فقول القائل: لمَ كان من عبده الطائع والعاصي؟ كقول من قال: لمَ كان من أسمائه الضار النافع، والمعطي المانع، والخافض الرافع، والمنعم المنتقم ونحو ذلك؟ إذ أفعاله تعالى هي مقتضى أسمائه وآثار صفاته؛ فالاعتراض عليه في أفعاله اعتراض عليه في أسمائه وصفاته، بل وعلى إلهيته وربوبيته: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلاَّ اللهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ * لاَ يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ (الأنبياء: ٢٢ ـ ٢٣).

س: ما منزلة الإيمان بالقدر من الدين؟

ج: الإيمان بالقدر نظام التوحيد، كما أن الإيمان بالأسباب التي توصل إلى خيره وتحجز عن شره هي نظام الشرع، ولا ينتظم أمر الدين ولا يستقيم إلا لمن آمن بالقدر وامتثل الشرع، كما قرر النبي ﷺ الإيمان بالقدر ثم قال لمن قال له: أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟ قال: (فاعملوا فكل ميسر لما خلق له) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: وكيف نجيب ونرد على من نفى القدر؟

ج: من نفى القدر زاعمًا منافاته للشرع فقد عطل الله عن علمه وقدرته، وجعل العبد مستقلاً بأفعاله خالقًا لها، فأثبت مع الله تعالى خالقًا بل أثبت أن جميع المخلوقين خالقون.

س: وماذا عمن احتج بالقدر على الشرع؟

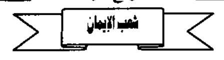
ج: من أثبته محتجًا به على الشرع محاربًا لـه به نافيًا عن العبد قدرته واختياره التي منحه الله تعالى إياها وكلفه بحسبها زاعمًا أن الله كلف عباده ما لا يطاق؛ كتكليف الأعمى بنقط المصحف، فقد نسب الله تعالى إلى الظلم، وكان إمامه في ذلك إبليس لعنه الله تعالى إذ يقول: ﴿قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ (الأعراف: ١٦).

س: وما هو سبيل أهل الإيمان والحق في الإيمان بالقدر؟

: أما المؤمنون حقًّا فيؤمنون بالقدر خيره وشره، وأن الله خالق ذلك كله، وينقادون للشرع أمره ونهيه، ويحكمونه في أنفسهم سرًا وجهرًا، والهداية والإضلال بيدي الله يهدي من يشاء بفضله، ويضل من يشاء بعدله، وهو أعلم بمواقع فضله وعدله: ﴿ذَلِكَ مَبْلَغُهُم مِّنَ الْعِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اهْتَدَى﴾ (النجم: ٣٠).

س: وما الحكمة في جعل الثواب والعقاب مترتبًا على الشرع، وكيف نرد على من يفعلون المعاصي ويحتجون بالقدر؟

ج: لله ﷻ في ذلك الحكمة البالغة والحجة الدامغة؛ وأن الثواب والعقاب مترتب على الشرع فعلاً وتركًا لا على القدر، وإنما يعزون أنفسهم بالقدر عند المصائب فإذا وفقوا لحسنه عرفوا الحق لأهله فقالوا: ﴿الْحَمْدُ للهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا أَنْ هَدَانَا اللهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (الأعراف: ٤٣)، ولم يقولوا كما قال الفاجر: ﴿إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِندِي أَوَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللهَ قَدْ أَهْلَكَ مِن قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا وَلاَ يُسْأَلُ عَن ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ﴾ (القصص: ٧٨)، وإذا اقترفوا سيئة قالوا كما قال الأبوان: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (الأعراف: ٢٣)، ولم يقولوا كقول الشيطان الرجيم: ﴿رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الأَرْضِ وَلأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ (الحجر: ٣٩)، وإذا أصابتهم مصيبة: ﴿قَالُوا إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ (البقرة: ١٥٦)، ولم يقولوا كما قال الذين كفروا: ﴿وَقَالُوا لإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًّى لَّوْ كَانُوا عِندَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (آل عمران: ١٥٦).



شعب الإيمان

س: كم شعب الإيمان؟

ج: قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ (البقرة: ١٧٧)، وقال النبي ﷺ: (الإيمان بضع وستون) وفي رواية: (بضع وسبعون شعبة، فأعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان) (أخرجه البخاري، ومسلم).

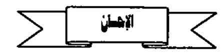
س: وهل أحصى العلماء هذه الشعب؟

ج: قد عدها جماعة من شراح الحديث، وصنفوا فيها التصانيف فأجادوا وأفادوا، ولكن ليست معرفة تعدادها شرطًا في الإيمان، بل يكفي الإيمان بها جملة، وهي لا تخرج عن الكتاب والسنة، فعلى العبد امتثال أوامرهما، واجتناب زواجرهما، وتصديق أخبارهما، وقد استكملت شعب الإيمان، والذي عددوه حق كله في أمور الإيمان، ولكن القطع بأنه هو مراد الرسول ﷺ بهذا الحديث يحتاج إلى توقيف.

س: اذكر خلاصة ما عدوه؟

ج: قد لخص الحافظ في الفتح ما أورده ابن حبان بقوله: إن هذه الشعب تتفرع عن أعمال القلب، وأعمال اللسان، وأعمال البدن. فأعمال القلب فيه المعتقدات والنيات، وتشتمل على أربع وعشرين خصلة: الإيمان بالله، ويدخل فيها الإيمان بذاته وصفاته، وتوحيده بأنه ليس كمثله شيء، واعتقاد حدوث ما دونه، والإيمان بملائكته، وكتبه، ورسله، والقدر خيره وشره، والإيمان باليوم الآخر، ويدخل فيه المسألة في القبر، والبعث، والنشور والحساب، والميزان، والصراط، والجنة، والنار، ومحبة الله، والحب والبغض فيه، ومحبة النبي ﷺ، واعتقاد تعظيمه ويدخل فيه الصلاة عليه ﷺ، واتباع سنته، والإخلاص، ويدخل فيه ترك الرياء والنفاق، والتوبة، والخوف، والرجاء، والشكر، والوفاء، والصبر، والرضا بالقضاء، والتوكل، والرحمة، والتواضع، ويدخل فيه توقير الكبير

ورحمة الصغير، وترك الكبر والعجب، وترك الحسد، وترك الحقد، وترك الغضب. وأعمال اللسان، وتشتمل على سبع خصال: التلفظ بالتوحيد، وتلاوة القرآن، وتعلم العلم، وتعليمه، والدعاء، والذكر، ويدخل فيه الاستغفار، واجتناب اللغو. وأعمال البدن، وتشتمل على ثمان وثلاثين خصلة، منها ما يختص بالأعيان، وهي خمس عشرة خصلة: التطهر حسًا وحكمًا، ويدخل فيه اجتناب النجاسات، وستر العورة، والصلاة فرضًا ونفلاً، والزكاة كذلك، وفك الرقاب، والجود ويدخل فيه إطعام الطعام وإكرام الضيف، والصيام فرضًا ونفلاً، والحج، والعمرة، والطواف كذلك، والاعتكاف والتماس ليلة القدر، والفرار بالدين ويدخل فيه الهجرة من دار الشرك، والوفاء بالنذر، والتحري في الأيمان، وأداء الكفارات. ومنها ما يتعلق بالأتباع، وهي ست خصال، منها: التعفف بالنكاح، والقيام بحقوق العيال، وبر الوالدين ويدخل فيه اجتناب العقوق، وتربية الأولاد وصلة الرحم، وطاعة السادة، والرفق بالعبيد. ومنها ما يتعلق بالعامة، وهي سبع عشرة خصلة: القيام بالإمرة مع العدل، ومتابعة الجماعة، وطاعة أولي الأمر، والإصلاح بين الناس ويدخل فيه قتال الخوارج والبغاة، والمعاونة على البر ويدخل فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقامة الحدود، والجهاد ومنه المرابطة، وأداء الأمانة ومنه أداء الخمس، والقرض مع وفائه، وإكرام الجار، وحسن المعاملة، ويدخل فيه جمع المال من حله وإنفاقه المال في حقه، ويدخل فيه ترك التبذير والإسراف، ورد السلام، وتشميت العاطس، وكف الأذى عن الناس، واجتناب النهي، وإماطة الأذى عن الطريق. فهذه تسع وستون خصلة، ويمكن عدها تسعًا وسبعين خصلة باعتبار إفراد ما ضم بعضه إلى بعض مما ذكر. والله أعلم.



س: ما دليل الإحسان من الكتاب؟

ج: أدلته كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (البقرة: ١٩٥)، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوا وَّالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ﴾ (النحل: ١٢٨)، وقوله تعالى: ﴿وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَإِلَى اللهِ عَاقِبَةُ

الأُمُورِ﴾ (لقمان: ٢٢)، وقوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ وَلاَ يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلاَ ذِلَّةٌ أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (يونس: ٢٦)، وقوله تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلاَّ الإِحْسَانُ﴾ (الرحمن: ٦٠).

س: وما دليل الإحسان من السنة؟

ج: قال النبي ﷺ: (إن الله كتب الإحسان على كل شيء) (أخرجه مسلم). وقال ﷺ (نعمّا للعبد أن يتوفى يحسنَ عبادة الله وصحابة سيده نعمّا له) (أخرجه البُخاري، ومسلم).

س: ما هو الإحسان في العبادة؟

ج: فسر النبي ﷺ في حديث سؤال جبريل عليه السلام لما قال له: فأخبرني عن الإحسان؟ قال: (أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك) (أخرجه البُخاري، ومسلم).

س: ما هي مراتب الإحسان؟

ج: بين ﷺ أن الإحسان على مرتبتين متفاوتتين: أعلاهما عبادة الله كأنك تراه، وهذا مقام المشاهدة، وهو أن يعمل العبد على مقتضى مشاهدته لله تعالى بقلبه، وهو أن يتنور القلب بالإيمان وتنفذ البصيرة في العرفان حتى يصير الغيب كالعيان، وهذا هو حقيقة مقام الإحسان. الثاني: مقام المراقبة، وهو أن يعمل العبد على استحضار مشاهدة الله إياه واطلاعه عليه وقربه منه، فإذا استحضر العبد هذا في عمله وعمل عليه فهو مخلص لله تعالى؛ لأن استحضاره ذلك في عمله يمنعه من الالتفات إلى غير الله تعالى وإرادته بالعمل، ويتفاوت أهل هذين المقامين بحسب نفوذ البصائر.



الكفر وأقسامه

س: ما ضد الإيمان؟

ج: ضد الإيمان الكفر، وهو أصل له شعب، كما أن الإيمان أصل له شعب. وقد عرفتَ مما تقدم أن أصل الإيمان هو التصديق الإذعانيَ المستلزم للانقياد بالطاعة، فالكفر أصله الجحود والعناد المستلزم للاستكبار والعصيان، فالطاعات كلها من شعب الإيمان، وقد سمي في النصوص كثير منها إيمانًا كما قدمنا، والمعاصي كلها من شعب الكفر وقد سمي في النصوص كثير منها كفرًا كما سيأتي؛ فإذا عرفت هذا عرفت أن الكفر كفران؛ كفر أكبر: يخرج من الإيمان بالكلية، وهو الكفر الاعتقاديَ المنافي لقول القلب وعمله أو لأحدهما، وكفر أصغر: ينافي كمال الإيمان ولا ينافي مطلقه، وهو الكفر العملي الذي لا يناقض قول القلب ولا عملهَ ولا يستلزم ذلك.

س: بيّن كيفية منافاة الكفر الاعتقادي للإيمان بالكلية وفصّل ما أجملته في إزالته إياه؟

ج: قد قدمنا لك أن الإيمان قول وعمل؛ قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح. فقول القلب هو: التصديق وقول اللسان هو: التكلم بكلمة الإسلام، وعمل القلب هو النية والإخلاص، وعمل الجوارح هو الانقياد بجميع الطاعات، فإذا زالت جميع هذه الأربعة: قول القلب وعمله وقول اللسان وعمل الجوارح، زال الإيمان بالكلية، وإذا زال تصديق القلب لم تنفع البقية؛ فإن تصديق القلب شرط في انعقادها وكونها نافعة، وذلك كمن كذب بأسماء الله وصفاته، أو بأي شيء مما أرسل به رسله وأنزل به كتبه، وإن زال عمل القلب مع اعتقاد الصدق؛ فأهل السنة مجمعون على زوال الإيمان كله بزواله، وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب وهو محبته وانقياده، كما لم ينفع إبليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الرسول بل ويقرون به سراً وجهراً ويقولون ليس بكاذب ولكن لا نتبعه ولا نؤمن به.

س: كم أقسام الكفر الأكبر المخرج من الملة؟

ج: يتضح مما قدمناه أنه أربعة أقسام: كفر جهل وتكذيب، وكفر جحود، وكفر عناد واستكبار، وكفر نفاق.

س: ما هو كفر الجهل والتكذيب؟

ج: هو ما كان ظاهراً وباطنًا كغالب الكفار من قريش ومن قبلهم من الأمم الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿الَّذِينَ كَذَّبُوا بِالْكِتَابِ وَبِمَا أَرْسَلْنَا بِهِ رُسُلَنَا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ (غافر: ٧٠)، وقال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ (الأعراف: ١٩٩)، وقال تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ﴾ (يونس: ٣٩)، الآيات وغيرها.

س: وما هو كفر الجحود؟

ج: هو ما كان بكتمان الحق وعدم الانقياد له ظاهراً مع العلم به ومعرفته باطنًا ككفر فرعون وقومه بموسى، وكفر اليهود بمحمد ﷺ.

س: اذكر بعض الآيات التي ذكر فيها كفر الجحود؟

ج: قال الله تعالى في كفر فرعون وقومه: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ (النمل: ١٤)، وقال تعالى في اليهود: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ

عَلَى الَّذينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُم مَّا عَرَفُوا كَفَرُوا به فَلَعْنَةُ الله عَلَى الْكَافرينَ﴾ (البقرة: ٨٩)، وقال تعالى في أهل الكتاب بعامة: ﴿الَّذينَ آتَيْنَاهُمُ الْكتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقاً مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ١٤٦).

س: هلا عرفت لنا كفر العناد والاستكبار؟

ج: هو ما كان بعدم الانقياد للحق مع الإقرار به ككفر إبليس إذ يقول الله تعالى فيه: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لآدَمَ فَسَجَدُوا إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ (البقرة: ٣٤)، وهو لم يمكنه جحود أمر الله بالسجود ولا إنكاره وإنما اعترض عليه وطعن في حكمة الآمر به وعدله وقال: ﴿أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِيناً﴾ (الإسراء: ٦١)، وقوله تعالى: ﴿لَمْ أَكُن لأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِن صَلْصَالٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾ (الحجر: ٣٣)، وقال: ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلاَّ تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ﴾ (الأعراف: ١٢).

س: ما هو كفر النفاق؟

ج: هو ما كان بعدم تصديق القلب وعمله مع الانقياد ظاهراً رئاء الناس ككفر ابن سلول وحزبه الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ * يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ * فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضاً وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُم مَّشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (البقرة: ٨ ـ ٢٠)، وغيرها من الآيات.

س: ما هو الكفر العملي الذي لا يخرج من الملة؟

ج: هو كل معصية أطلق عليها الشارع اسم الكفر مع بقاء اسم الإيمان على عامله كقول النبي ﷺ: (لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقوله ﷺ: (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر) (أخرجه البخاري، ومسلم). فأطلق ﷺ على قتال المسلمين بعضهم بعضاً أنه كفر، وسمى من يفعل ذلك كفاراً مع قول الله تعالى: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ

لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (الحجرات: ٩ـ ١٠)، فأثبت الله تعالى لهم الإيمان وأخوة الإيمان، ولم ينف عنهم شيئًا من ذلك. وقال تعالى في آية القصاص: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنثَى بِالأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (البقرة: ١٧٨)، فأثبت تعالى له أخوة الإسلام، ولم ينفها عنه وفي الحديث: قال ﷺ: (ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة)، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: (وإن زنى وإن سرق) ثلاثًا، ثم قال في الرابعة: (على رغم أنف أبي ذر) (أخرجه البخاري، ومسلم). فهذا يدل على أنه لم ينف عن الزاني والسارق والشارب والقاتل مطلق الإيمان بالكلية مع التوحيد؛ فإنه لو أراد ذلك لم يخبر بأن من مات على لا إله إلا الله دخل الجنة وإن فعل تلك المعاصي، فلن يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، وإنما أراد بذلك نقص الإيمان ونفي كماله، وإنما يكفر العبد بتلك المعاصي مع استحلاله إياها المستلزم لتكذيب الكتاب والرسول في تحريمها، بل يكفر باعتقاد حله وإن لم يفعلها والله سبحانه وتعالى أعلم.

س: إذا قيل لنا: هل السجود للصنم والاستهانة بالكتاب وسب الرسول والهزل بالدين ونحو ذلك كله من الكفر العملي فيما يظهر، فلم كان مُخرجًا من الدين وقد عرفتم الكفر الأصغر بالعملي؟

ج: اعلم أن هذه الأربعة وما شاكلها ليست من الكفر العملي إلا من جهة كونها واقعة بعمل الجوارح فيما يظهر للناس، ولكنها لا تقع إلا مع ذهاب عمل القلب من نيته وإخلاصه ومحبته وانقياده لا يبقى معها شيء من ذلك، فهي وإن كانت عملية في الظاهر فإنها مستلزمة للكفر الاعتقادي ولا بد، ولم تكن هذه لتقع إلا من منافق مارق أو معاند مارد، وهل حمل المنافقين في غزوة تبوك على أن: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا وَمَا نَقَمُوا إِلاَّ أَنْ أَغْنَاهُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ مِن فَضْلِهِ فَإِن يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَهُمْ وَإِن يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبْهُمُ اللهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الأَرْضِ مِن وَلِيٍّ وَلاَ نَصِيرٍ﴾ (التوبة: ٧٤)، قال الله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ * لاَ تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَائِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ (التوبة: ٦٥ـ ٦٦). ونحن لم نعرِّف الكفر الأصغر بالعملي مطلقًا، بل بالعملي المحض الذي لا يستلزم الاعتقاد ولا يناقض قول القلب ولا عمله.



س: إلى كم قسم ينقسم كل من الظلم والفسوق والنفاق؟

ج: ينقسم كل منها إلى قسمين: أكبر وهو الكفر، وأصغر دون ذلك.

س: ما مثال كل من الظلم الأكبر والأصغر؟

ج: مثال الظلم الأكبر ما ذكره الله تعالى في قوله: ﴿وَلاَ تَدْعُ من دُون الله مَا لاَ يَنفَعُكَ وَلاَ يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذاً مِّنَ الظَّالِمينَ﴾ (يونس: ١٠٦)، وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لابْنِه وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لاَ تُشْرِكْ بِالله إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ (لقمان: ١٣)، وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ الله هُوَ المَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ المَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا الله رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِالله فَقَدْ حَرَّمَ الله عَلَيْهِ الجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ (المائدة: ٧٢).

ومثال الظلم الذي دون ذلك ما ذكره الله تعالى بقوله في الطلاق: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا العِدَّةَ وَاتَّقُوا الله رَبَّكُمْ لاَ تُخْرِجُوهُنَّ مِن بُيُوتِهِنَّ وَلاَ يَخْرُجْنَ إِلاَّ أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ الله وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ الله فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لاَ تَدْرِي لَعَلَّ الله يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْراً﴾ (الطلاق: ١)، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلاَ تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَاراً لِّتَعْتَدُوا وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلاَ تَتَّخِذُوا آيَاتِ الله هُزُواً وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ الله عَلَيْكُمْ وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ الكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِ وَاتَّقُوا الله وَاعْلَمُوا أَنَّ الله بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٣١).

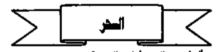
س: ما مثال كل من الفسوق الأكبر والأصغر؟

ج: مثال الفسوق الأكبر ما ذكره الله تعالى بقوله: ﴿المُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِّن بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا الله فَنَسِيَهُمْ إِنَّ المُنَافِقِينَ هُمُ الفَاسِقُونَ﴾ (التوبة: ٦٧)، وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلاَئِكَةِ اسْجُدُوا لآدَمَ فَسَجَدُوا إِلاَّ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلاً﴾ (الكهف: ٥٠)، وقوله تعالى: ﴿وَلُوطاً آتَيْنَاهُ حُكْماً وَعِلْماً وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ القَرْيَةِ الَّتِي كَانَت تَّعْمَلُ الخَبَائِثَ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ سَوْءٍ فَاسِقِينَ﴾ (الأنبياء: ٧٤). ومثال الفسوق الذي

دون ذلك قول الله تعالى في القذف: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلاَ تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (النور: ٤)، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ (الحجرات: ٦).

س: ما مثال كل من النفاق الأكبر والأصغر؟

ج: مثال النفاق الأكبر ما قدمنا ذكره في الآيات من صدر سورة البقرة، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلاَةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلاَ يَذْكُرُونَ اللهَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً﴾ الآيات (النساء: ١٤٢-١٤٥)، وقوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللهِ وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ (المنافقون: ١)، وغير ذلك من الآيات. ومثال النفاق الذي دون ذلك ما ذكره النبي ﷺ بقوله: (آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وحديث: (أربع من كن فيه كان منافقًا) (أخرجه البخاري، ومسلم).



السحر

س: ذكرتم في حديثكم عن التنجيم أنه نوع من السحر فما هو السحر؟

ج: السحر؛ قال العلماء هو عبارة عن كل ما لطف وخفي سببه، بحيث يكون له تأثير خفي لا يطلع عليه الناس، وهو بهذا المعنى يشمل التنجيم والكهانة، بل إنه يشمل التأثير بالبيان والفصاحة، كما قال النبي ﷺ: (إن من البيان لسحرًا) (أخرجه البخاري)، فكل شيء يكون له أثر لكنه ليس شيئًا معلومًا - أي ذلك المؤثر - فإنه نوع من السحر.

س: ما المقصود باللطافة في قولكم: السحر كل ما لطف وخفي سببه؟

ج: اللطافة معناها الشيء الخفي اللطيف، وضده الشيء الجليل الكبير البيِّن، فمثلاً هذا الساحر يعمل عملاً يستجلب ود المسحور، حتى يتعلق به تعلقًا عظيمًا، أو يستجلب نفرته منه، حتى يبغضه بغضًا عظيمًا، مع أن هذا الذي سُحر وحصلت له المحبة العظيمة أو النفرة العظيمة لا يعرف هذا الشيء ويخفى عليه سببه.



حكم تعلم السحر

س: ما حكم السحر وما حكم تعلمه ؟

ج: تعلم السحر محرم، بل هو كفر إن كانت وسيلته الاستعانة بالشياطين، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلا يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ١٠٢)، فتعلم هذا النوع من السحر، وهو الذي يكون بواسطة الاستعانة بالشياطين كفر، واستعماله أيضًا كفر وظلم وعدوان على الخلق، ولهذا يقتل الساحر؛ إما ردة، وإما حدًا، فإن كان سحره على وجه يكفر به، فإنه يقتل قتل ردة وكفر، وإن كان سحره لا يصل إلى درجة الكفر فإنه يقتل حدًا؛ دفعًا لشره وأذاه عن المسلمين.

هل السحر حقيقة ؟

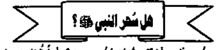
س: هل السحر حقيقة أم أنه تخيل أو تخيلات على الناس؟

ج: السحر حقيقة ولا شك، وهو مؤثر حقيقة، لكن كونه يقلب الشيء أو يحرك الساكن، أو يسكن المتحرك، هذا خيال وليس حقيقة، وانظر إلى قول الله تبارك وتعالى في قصة السحرة في آل فرعون: ﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾ (الأعراف: ١١٦). كيف سحروا أعين الناس؟ سحروا حتى صار الناس ينظرون إلى هذه الحبال والعصي كأنها ثعابين تمشي، كما قال الله تعالى في سورة طه: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ (طه: ٦٦)، فالسحر باعتبار تأثيره في قلب الأشياء، وتحريك الساكن، أو تسكين متحرك هذا ليس له أثر، لكن في كونه يسحر أو يؤثر على المسحور، حتى يرى الساكن متحركًا والمتحرك ساكنًا، هذا أثره ظاهر جدًا، إذًا فله حقيقة، ولهذا يؤثر على بدن المسحور وعقله وحواسه، وربما يهلكه.

علاقة الكهانة بالسحر

س: تحدثتم عن الكهانة وعرفتم الكاهن وعرفتم أيضًا السحر لكن هل هناك علاقة بين الكهانة والسحر؟

ج: إن الكاهن يؤثر في الناس بما يدجل به عليهم من الإخباريات عن الأشياء المستقبلة، وكذلك الساحر يؤثر في عقول الناس وتفكيرهم وأبدانهم، حتى يتوهم المسحور أشياء ليس لها حقيقة.



س: جاء عن رسول الله ﷺ أنه سُحر فنريد أن تتحدثوا عما سُحر به ﷺ؟ وأيضًا هل حصول السحر للنبي ﷺ ينافي مقام النبوة؟

ج: ثبت في (الصحيحين) وغيرهما أن النبي ﷺ سُحر، لكن هذا السحر لم يؤثر عليه من الناحية التشريعية، أو الوحي، إنما غاية ما هنالك أنه وصل إلى درجة يُخيل إليه أنه فعل الشيء ولم يكن فعله في أهله، وهذا السحر الذي وضع له كان من تدبير يهودي يقال له (لبيد بن الأعصم)، ولكن الله سبحانه وتعالى أنجاه منه، حتى جاءه الوحي بذلك، وعُوِّذَ بالمعوذتين عليه الصلاة والسلام (قل أعوذ برب الفلق)، و (قل أعوذ برب الناس).

س: وهل سحر النبي ﷺ يؤثر على مقام النبوة؟

ج: لا يؤثر هذا السحر على مقام النبوة؛ لأنه لم يؤثر في تصرف النبي ﷺ فيما يتعلق بالوحي والعبادات كما أسلفنا، وقد أنكر بعض الناس أن النبي ﷺ سحر، بحجة أن هذا القول يستلزم تصديق الظالمين الذين قالوا: ﴿نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ نَجْوَى إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلاَّ رَجُلاً مَّسْحُورًا﴾ (الإسراء: ٤٧)، ولكن لا شك أنه لا يَستلزم مَوافقةَ هؤلاء الظالمين بما وصفوا بهِ النبي ﷺ؛ لأن أولئك يدعون أن الرسول ﷺ مسحور بما يتكلم به من الوحي، وأن ما جاء به هذيان كهذيان المسحور، وأما السحر الذي وقع للرسول ﷺ فلم يؤثر عليه في شيء من الوحي، ولا في شيء من العبادات، ولا يجوز أن نكذب الأخبار الصحيحة بسوء فهمنا للنصوص.

س: ما حكم السحر والساحر؟

ج: السحر متحقق وجوده وتأثيره مع مصادفة القدر الكوني كما قال تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلا يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ١٠٢). وتأثيره ثابت في الأحاديث الصحيحة. وأما الساحر فإن كان سحره مما يتلقى عن الشياطين ـ كما نصت عليه آية البقرة السابقة ـ فهو كافر كما قال تعالى في الآية نفسها.

س: ما حد الساحر؟

ج: روى الترمذي عن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: (حد الساحر ضربة بالسيف) (أخرجه الترمذي، والدارقطني، والحاكم، وصححه ووافقه الذهبي والبيهقي والطبراني، قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وصحح وقفه، وضعفه الألباني)، قال الترمذي: (والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وهو قول مالك بن أنس، وقال الشافعي (رحمه الله تعالى): إنما يقتل الساحر إذا كان يعلم من سحره ما يبلغ الكفر، فأما إذا عمل دون الكفر فلم ير عليه قتلاً. وقد ثبت قتل الساحر عن عمر، وابنه عبد الله، وابنته حفصة، وعثمان بن عفان، وجندب بن عبد الله، وجندب بن كعب، وقيس بن سعد، وعمر بن عبد العزيز، وأحمد، وأبي حنيفة، وغيرهم، رحمهم الله.



النشرة

س: ما هي النشرة؟ وما حكمها؟

ج: النشرة حل السحر عن المسحور، فإن كان ذلك بسحر مثله فهي من عمل الشيطان، وإن كانت بالرقى والتعاويذ المشروعة فلا بأس بذلك.



س: ما هي الرقى المشروعة؟

ج: هي ما كانت من الكتاب والسنة خالصة، وكانت باللسان العربي، واعتقد كل من الراقي والمرقي أن تأثيرها لا يكون إلا بإذن الله ﷻ، فإن النبي ﷺ قد رقاه جبريل ﵇ (أخرجه مسلم)، ورقى هو كثيراً من الصحابة، وأقرهم على فعلها بل وأمرهم بها، وأحل لهم أخذ الأجرة عليها، كل ذلك في الصحيحين وغيرهما.

س: ما هي الرقى الممنوعة؟

ج: هي ما لم تكن من الكتاب ولا السنة ولا كانت بالعربية، بل هي من عمل الشيطان واستخدامه والتقرب إليه بما يحبه، كما يفعله كثير من الدجالين والمشعوذين والمخرفين، وكثير من أمثلتها ورد في كتب الهياكل والطلاسم كشمس المعارف وشموس الأنوار وغيرهما مما أدخله أعداء الإسلام عليه وليس منه في شيء ولا من علومه في ظل ولا فيء كما بيناه.

س: ما حكم التعاليق من التمائم والأوتار والحلق والخيوط والودع ونحوها؟

ج: قال النبي ﷺ: (من علّق شيئًا وكل إليه) (أخرجه أحمد والترمذي، والحاكم وحسنه الألباني). وأرسل ﷺ في بعض أسفاره رسولاً أن لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقال ﷺ: (إن الرقى والتمائم والتولة شرك) (أخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والبغوي، والحاكم، وصححه ووافقه الذهبي والألباني). (من تعلق تميمة فقد أشرك) (أخرجها أحمد والحاكم وصححها الألباني).

س: ما حكم المعلق إذا كان من القرآن؟

ج: يروى جوازه عن بعض السلف، وأكثرهم على منعه كعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن مسعود ﷺ وأصحابه، وهو الأولى لعموم النهي عن التعليق، ولعدم شيء من المرفوع يخصص ذلك، ولصون القرآن عن إهانته إذ قد يحملونه غالبًا على غير طهارة، ولئلا يتوصل بذلك إلى تعليق غيره، ولسد

الذريعة عن اعتقاد المحظور والتفات القلوب إلى غير الله ﷻ لا سيما في هذا الزمان.



س: ما حكم الكهان؟

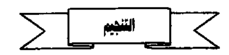
ج: الكهان من الطواغيت وهم أولياء الشياطين الذي يوحون إليهم كما قال تعالى: ﴿وَلاَ تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ الآية (الأنعام: ١٢١). ويتنزلون عليهم ويلقون إليهم الكلمة من السمع فيكذبون معها مائة كذبة، كما قال تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَى مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ * تَنَزَّلُ عَلَى كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ * يُلْقُونَ السَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَاذِبُونَ﴾ (الشعراء: ٢٢١-٢٢٣)، وقال ﷺ في حديث الوحي: (فيسمعها مسترقو السمع ومسترقو السمع هكذا بعضه فوق بعض فيلقيها إلى من تحته ثم يلقيها الآخر إلى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها وربما ألقاها قبل أن يدركها فيكذب معها مائة كذبة) (أخرجه البخاري). ومن ذلك الخط في الأرض الذي يسمونه ضرب الرمل، وكذا الطرق بالحصى ونحوه.

س: ما حكم من صدق كاهنًا؟

ج: قال الله تعالى: ﴿قُل لاَّ يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ الْغَيْبَ إِلاَّ اللهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ (النمل: ٦٥)، وقال تعالى: ﴿وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لاَ يَعْلَمُهَا إِلاَّ هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلاَّ يَعْلَمُهَا وَلاَ حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الأَرْضِ وَلاَ رَطْبٍ وَلاَ يَابِسٍ إِلاَّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ الآية (الأنعام: ٥٩)، وقال تعالى: ﴿أَمْ عِندَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُبُونَ﴾ (الطور: ٤١)، وقال تعالى: ﴿أَعِندَهُ عِلْمُ الْغَيْبِ فَهُوَ يَرَى﴾ (النجم: ٣٥)، وقال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة: ٢١٦)، وقال النبي ﷺ: (من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ) (أخرجه أحمد، والحاكم وصححه على شرطهما وصححه الألباني). وقال النبي ﷺ: (من أتى عرافًا فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يومًا) (أخرجه مسلم).

س: هبنا لو عرفنا أحوال الناس الذين يرتادون الكهنة والكهان.

ج: أحوالهم ثلاثة: الأولى: أن يأتي إلى الكاهن فيسأله دون أن يصدقه، ولا يقصد بذلك بيان حاله فهذا آثم، وعقوبته ألا تقبل له صلاة أربعين يومًا. والحال الثانية: أن يأتيه فيسأله ويصدقه، وهذا كافر لأنه مكذب لقول الله تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ الْغَيْبَ إِلاَّ اللهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ (النمل: ٦٥). الحال الثالثة: أن يأتي إليه فيسأله ليمتحنه، ويبين حاله للناس ودجله وافتراءه، وقلنا إن هذا لا بأس به، ومن المعلوم أن الشيء الذي يكون مباحًا، إذا أفضى إلى محظور فإنه يكون محظوراً، فلو قدر أنه في هذه الحالة الثالثة إن أتى إليه ليمتحنه ويبين حاله فيغتر به من يغتر من الناس، فإنه في هذه الحال لا يفعل ولا يأتي إليه ولو لهذا القصد الصحيح ؛ لأن القاعدة أن ما أفضى إلى محظور فهو محظور.



س: ما حكم التنجيم؟

ج: قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ قَدْ فَصَّلْنَا الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (الأنعام: ٩٧)، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُوماً لِّلشَّيَاطِينِ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ﴾ (الملك: ٥)، وقال تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ (النحل: ١٢). وقال النبي ﷺ: (من اقتبس شَعبة من النجوم فقد اقتبس شَعبة من السحر زاد ما زاد) (أخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والبيهقي، والطبراني، وصححه العراقي، والألباني). وقال ابن عباس ﷺ في قوم يكتبون أبا جاد وينظرون في النجوم: (ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق) (أخرجه البيهقي وعبد الرزاق، وهو صحيح)، وقال قتادة رحمه الله تعالى: (خلق الله هذه النجوم لثلاث: زينة للسماء، ورجومًا للشياطين، وعلامات يهتدى بها، فمن تأول فيها غير ذلك فقد أخطأ حظه وأضاع نفسه وتكلف ما لا علم له به) (ذكره ابن كثير في التفسير).

العلاقة بين التنجيم والكهانة

س: هل هناك علاقة بين التنجيم والكهانة ؟

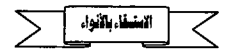
ج : نعـم ، العلاقة بينهما هو أن الكل مبني على الوهم ، والدجل ، وأكل أموال الناس بالباطل ، وإدخال الـهموم والغموم عليهم ، وما أشبه ذلك .



أيهما أخطر: التنجيم أم الكهانة؟

س: لكن أيهما أخطر على المسلمين: التنجيم أم الكهانة ؟

ج : هـذا ينـبني علـى شـيوع هـذا الأمـر بـين الناس ، فقد يكون في بعض البلاد لا أثر للتنجيم عندهم إطلاقًا ، ولا يهتمون به ، ولا يصدقون به ، ولكن الكهانة منتشرة عـندهم فـتكون أخطـر . وقد يكون الأمر بالعكس . لكن من حيث واقع الكهانة والتنجيم ، فإن الكهانة أخطر وأعظم .



الاستسقاء بالأنواء

س: ما حكم الاستسقاء بالأنواء؟

ج : قـال الله تعـالى : ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ (الواقعة : ٨٢) . وقال النبي ﷺ : (أربـع في أمـتي مـن أمر الجاهلية لا يتركوهن : الفخر في الأحساب ، والطعن في الأنـساب ، والاستـسقاء بالأنواء ، والنياحة) (أخرجه مسلم) ، وقال ﷺ : (وقال الله تعـالى : أصبـح مـن عـبادي مـؤمن بي وكافر ؛ فأما من قال : مطرنا بفضل الله ورحمـته فـذلك مـؤمن بـي كافـر بالكوكب ، وأما من قال : مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب) (أخرجه البخاري ، ومسلم) .



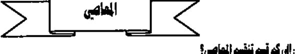
س: ما حكم الطِّيَرة وما يذهبها؟

ج: قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَٰذِهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُ أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِندَ اللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (الأعراف: ١٣١). ولأحمد من حديث عبد الله بن عمرو: (من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك)، قالوا: فما كفارة ذلك؟ قال: (أن تقول اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك) (أخرجه أحمد، وصححه الألباني).



س: ما حكم العين؟

ج: قال النبي ﷺ: (العين حق) (أخرجه البخاري، ومسلم). ورأى النبي ﷺ جارية في وجهها سفعة فقال: (استرقوا لها فإن بها النظرة) (أخرجه البخاري، ومسلم)، وقالت عائشة ﵂: (أمرني النبي ﷺ أو أمر النبي ﷺ أن يسترقى من العين) (أخرجه البخاري، ومسلم). وقال ﷺ: (لا رقية إلا من عين أو حمة) (أخرجه البخاري، ومسلم). ولا تأثير لها إلا بإذن الله، وقد فسر بها قوله ﷻ: ﴿وَإِن يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ﴾ (القلم: ٥١) عن كثير من السلف ﵃.



س: إلى كم قسم تنقسم المعاصي؟

ج: تنقسم إلى: صغائر هي السيئات، وكبائر هي الموبقات.

س: بماذا تكفر السيئات؟

ج: قال الله تعالى: ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيماً ﴾ (النساء: ٣١)، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ (هود: ١١٤)، فأخبرنا الله تعالى أن السيئات تُكفر باجتناب الكبائر وبفعل الحسنات، وكذلك جاء في الحديث: (وأتبع السيئة الحسنة تمحها) (أخرجه أحمد، والترمذي، والحاكم وصححه ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني). وكذلك جاء في الأحاديث الصحيحة أن إسباغ الوضوء على المكارة، ونقل الخطا إلى المساجد، والصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، وقيام ليلة القدر، وصيام عاشوراء، وغيرها من الطاعات أنها كفارات للسيئات والخطايا، وأكثر تلك الأحاديث بها تقييد ذلك باجتناب الكبائر وعليه يحمل المطلق عليه؛ فيكون اجتناب الكبائر شرطًا في تكفير الصغائر بالحسنات وبدونها.



الكبائر

س: ما تعريف الكبيرة؟

ج: نأخذ تعريف الكبيرة من أقوال الصحابة والتابعين وغيرهم أنها: هي كل ذنب ترتب عليه حَدٌّ، وقيل هي كل ذنب أتبع بلعنه أو غضب أو نار أو أي عقوبة، وقيل هي كلُّ ذنب يُشعر فعله بعدم اكتراث فاعله بالدين وعدم مبالاته به وقلة خشيته من الله، وقيل غير ذلك، وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة تسمية كثير من الذنوب كبائر على تفاوت درجاتها، فمنها كفر أكبر كالشرك بالله والسحر، ومنها عظيم من كبائر الإثم والفواحش وهو دون ذلك كقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، والتولي يوم الزحف، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وقول الزور، ومنه قذف المحصنات الغافلات المؤمنات، وشرب الخمر، وعقوق الوالدين وغير ذلك. وقال ابن عباس ﷺ: هي إلى السبعين أقرب منها إلى السبع. (أخرجه عبد الرزاق، وابن جرير). ومن تتبع الذنوب التي أطلق عليها أنها كبائر وجدها أنها أكثر من السبعين، فكيف إذا تتبع جميع ما جاء عليه الوعيد الشديد في الكتاب والسنة من إتباعه لعنة أو غضبًا أو عذابًا أو محاربة أو غير ذلك من ألفاظ الوعيد فإنه يجدها كثيرة جداً.

س: بماذا تكفر جميع الصغائر والكبائر؟

ج: تكفر جميعها بالتوبة النصوح، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللهِ تَوْبَةً نَصُوحاً عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ يَوْمَ لاَ يُخْزِي اللهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (التحريم: ٨)، وعسى من الله محققة، وقال تعالى: ﴿إِلاَّ مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً فَأُوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾ (الفرقان: ٧٠)، وقال تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَةُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّراً فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (آل عمران: ١٣٥) وغيرها.

وقال النبي ﷺ: (الله أفرح بتوبة عبده من رجل نزل وبه مهلكة ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته حتى اشتد عليه الحر والعطش أو ما شاء الله قال: أرجع إلى مكاني فرجع فنام نومة ثم رفع رأسه فإذا راحلته عنده) (أخرجه البخاري، ومسلم).



التوبة

س: ما هي التوبة النصوح؟

ج: هي الصادقة التي اجتمع فيها ثلاثة أشياء: الإقلاع عن الذنب، والندم على ارتكابه، والعزم على أن لا يعود أبداً، وإن كان فيه مظلمة لمسلم تحللها منه إن أمكن فإنه سيطالب بها يوم القيامة إن لم يتحللها منه اليوم ويقتص منه لا محالة، وهو من الظلم الذي لا يترك الله منه شيئاً، قال الرسول ﷺ: (من كان عنده لأخيه مظلمة فليتحلل منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم إن كان له حسنات أخذ من حسناته وإلا أخذ من سيئات أخيه فطرحت عليه) (أخرجه البخاري).

س: متى تنقطع التوبة في حق كل فرد من أفراد الناس؟

ج: قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَئِكَ يَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾ (النساء: ١٧) أجمع أصحاب رسول الله ﷺ أن كل شيء عُصي الله به فهو جهالة سواء كان عمداً أو غيره، وإن كل ما كان قبل الموت فهو قريب. وقال النبي ﷺ: (إن الله يقبل توبة

العبد ما لم يغرغر) (أخرجه أحمد، والترمذي، وابن حبان، والحاكم، وصححه ووافقه الذهبي والألباني)، ثبت ذلك في أحاديث كثيرة؛ فأما إذا عاين الملك وحشرجت الروح في الصدر وبلغت الحلقوم وغرغرة النفس صاعدة في الغلاصم فلا توبة مقبولة حينئذ ولا فكاك ولا خلاص ﴿كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ فَنَادَوا وَّلاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾ (ص: ٣) وذلك قوله ﷺ عقب هذه الآية: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ وَلاَ الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً﴾ (النساء: ١٨)

س: متى تطلع التوبة من عمر الدنيا؟

ج: قال الله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ أَن تَأْتِيهُمُ الْمَلآئِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لاَ يَنفَعُ نَفْساً إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْراً قُلِ انتَظِرُوا إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾ (الأنعام: ١٥٨). وفي صحيح البخاري قال رسول الله ﷺ: (لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون وذلك حين لا ينفع نفسًا إيمانها) ثم قرأ الآية (أخرجه البخاري، ومسلم). وقد وردت في معناها أحاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ في الأمهات وغيرها، وقال صفوان بن عسال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن الله فتح بابًا قبل المغرب عرضه سبعون عامًا للتوبة لا يغلق حتى تطلع الشمس منه) (أخرجه أحمد، والترمذي، وابن ماجه، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح وحسنه الألباني).

س: ما حكم من مات من الموحدين مصرًا على كبيرة؟

ج: قال الله ﷻ: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلاَ تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئاً وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾ (الأنبياء: ٤٧)، وقال تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُوْلَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ (الأعراف: ٨ - ٩)، وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَراً وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً وَيُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ وَاللهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ (آل عمران: ٣٠)، وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَن نَّفْسِهَا وَتُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ﴾ (النحل: ١١١)، وقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْماً

تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ﴾ (البقرة: ٢٨١)، وقال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتاً لِّيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ * فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ * وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَراً يَرَهُ﴾ (الزلزلة: ٦-٨)، وغير ذلك من الآيات. وقال النبي ﷺ: (من نوقش الحساب عذب) فقالت له عائشة ﵂: أليس يقول الله: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيراً﴾ (الانشقاق: ٨). قال: (بلى إنما ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب عذب) (أخرجه البخاري، ومسلم). وقد قدمنا من النصوص في الحشر وأحوال الموقف والميزان ونشر الصحف والعرض والحساب والصراط والشفاعات وغيرها ما يُعلم به تفاوت مراتب الناس وتباين أحوالهم في الآخرة بحسب تفاوتهما في الدار الدنيا في طاعة ربهم وضدها من سابق ومقتصد وظالم لنفسه.

س: ما هي أقسام ودرجات العصاة من أهل التوحيد؟

ج: علم أن الذي أثبتته الآيات القرآنية والسنن النبوية ودرج عليه السلف الصالح والصدر الأول من الصحابة والتابعين لهم بإحسان من أئمة التفسير والحديث والسنة أن العصاة من أهل التوحيد على ثلاث طبقات: الأولى: قوم رجحت حسناتهم بسيئاتهم فأولئك يدخلون الجنة ولا تمسهم النار أبداً. الثانية: قوم تساوت حسناتهم بسيئاتهم فقصرت بهم سيئاتهم عن الجنة وتجاوزت بهم حسناتهم عن النار، وهؤلاء هم أصحاب الأعراف الذي ذكر الله تعالى أنهم يوقفون بين الجنة والنار ما شاء الله أن يوقفوا ثم يؤذن لهم في دخول الجنة كما قال تعالى بعد أن أخبر بدخول أهل الجنة الجنة وأهل النار النار وتناديهم فيها: ﴿وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَعَلَى الأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلاً بِسِيمَاهُمْ وَنَادَوْا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَن سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ * وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لاَ تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ * وَنَادَى أَصْحَابُ الأَعْرَافِ رِجَالاً يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَاهُمْ قَالُوا مَا أَغْنَى عَنكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿أَهَؤُلاَءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لاَ يَنَالُهُمُ اللهُ بِرَحْمَةٍ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لاَ خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلاَ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ (الأعراف: ٤٦-٤٩). الطبقة الثالثة: قوم لقوا الله تعالى مصرين على كبائر الإثم والفواحش ومعهم أصل التوحيد والإيمان فرجحت سيئاتهم بحسناتهم فهؤلاء هم الذين يدخلون النار بقدر ذنوبهم، فمنهم من تأخذه إلى كعبيه ومنهم من تأخذه إلى أنصاف ساقيه، ومنهم من تأخذه إلى ركبتيه حتى أن منهم من لم يحرم الله منه على النار إلا أثر

السجود، وهذه الطبقة هم الذين يأذن الله تعالى في الشفاعة فيهم لنبينا محمد ﷺ ولغيره من بعده من الأنبياء والأولياء والملائكة ومن شاء الله أن يكرمه، فيحد لهم حداً فيخرجونهم ثم يحد لهم حداً فيخرجونهم ثم هكذا يخرجون من كان في قلبه وزن دينار من خير، ثم من كان في قلبه وزن نصف دينار من خير، ثم من كان في قلبه وزن برة من خير، إلى أن يخرجوا منها من كان في قلبه وزن ذرة من خير إلى أدنى من مثقال ذرة إلى أن يقول الشفعاء: ربنا لم نذر فيها خيراً، ولن يخلد في النار أحد ممن مات على التوحيد ولو عمل أي عمل، ولكن كل من كان منهم أعظم إيمانًا وأخف ذنبًا كان من أخف عذابًا في النار وأقل مكثًا فيها وأسرع خروجًا منها، وكل من كان أعظم ذنبًا وأضعف إيمانًا كان بضد ذلك، والأحاديث في هذا الباب لا تحصى كثرة، وإلى ذلك أشار النبي ﷺ بقوله: (من قال لا إله إلا الله نفعته يومًا من الدهر يصيبه قبل ذلك ما أصابه) (أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، وأبو نعيم في الحلية، وصححه الألباني). وهذا مقام ضلت فيه الأفهام وزلت فيه الأقدام واختلفوا فيه اختلافًا كثيرًا: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلاَّ الَّذِينَ أُوتُوهُ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ البَيِّنَاتُ بَغْياً بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ٢١٣].



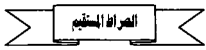
الحدود

س: هل الحدود تكفر الذنوب؟

ج: قال النبي ﷺ وحوله عصابة من أصحابه: (بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئًا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئًا ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه) يعني غير الشرك، قال عبادة: فبايعناه على ذلك (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: كيف نجمع بين قوله ﷺ في الحديث السابق: (فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه) (أخرجه البخاري، ومسلم). وبين ما تقدم من أن من رجحت سيئاته بحسناته دخل النار؟

ج: لا منافاة بينهما؛ فإن من يشاء الله أن يعفو عنه يحاسبه الحساب اليسير الذي فسره النبي ﷺ بالعرض وقال في صفته: (يدنو أحدكم من ربه ﷻ حتى يضع عليه كنفه فيقول: عملت كذا وكذا فيقول: نعم، فيقول: عملت كذا وكذا فيقول: نعم فيقرره ثم يقول: إني سترت عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم) (أخرجه البخاري، ومسلم). وأما الذين يدخلون النار بذنوبهم فهم ممن يناقش الحساب. وقد قال ﷺ: (من نوقش الحساب عذب) (أخرجه البخاري، ومسلم).



س: ما هو الصراط المستقيم الذي أمرنا الله تعالى بسلوكه ونهانا عن اتباع غيره؟

ج: **هو دين الإسلام الذي أرسل به رسله، وأنزل به كتبه، ولم يقبل من أحد سواه، ولا ينجو إلا من سلكه، ومن سلك غيره تشعبت عليه الطرق وتفرقت به السبل.**

س: اذكر بعض الآيات من كتاب ربنا حول صراط الله المستقيم.

ج: قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (الأنعام: ١٥٣). وخط النبي ﷺ خطًا ثم قال: (هَذا سبيل الله مستقيمًا)، وخط خطوطًا عن يمينه وشماله، ثم قال: (هذه سبل ليس منها سبيل إلا عليه الشيطان يدعو إليه)، ثم قرأ قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ الآية (أخرجه أحمد، والدارمي، وابن أبي عاصم في السنة، والحاكم وصححه ووافقه الذهبي، وصححه الألباني).

س: اذكر بعض الأحاديث التي تبين الصراط المستقيم من السنة.

ج: قال ﷺ: (ضرب الله مثلاً صراطًا مستقيمًا وعلى جنبتا الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة وعلى الأبواب ستور مرخاة، وعلى باب الصراط داع يقول: يا أيها

الناس ادخلوا الصراط المستقيم جميعًا ولا تفرقوا وداع يدعو من فوق الصراط فإذا أراد الإنسان أن يفتح شيئًا من تلك الأبواب قال: ويحك لا تفتحه فإنك إن تفتحه تلجه، فالصراط الإسلام، والسوران حدود الله، والأبواب المفتحة محارم الله، وذلك الداعي على رأس الصراط كتاب الله، والداعي من فوق الصراط واعظ الله في قلب كل مسلم) (أخرجه أحمد، والترمذي، والحاكم وصححه، ووافقه الذهبي، والألباني).

س: بماذا يتأتى سلوك الصراط المستقيم؟

ج: لا يحصل ذلك إلا بالتمسك بالكتاب والسنة والسير بسيرهما والوقوف عند حدودهما وبذلك يحصل تجريد التوحيد لله وتجريد المتابعة للرسول ﷺ: ﴿وَمَن يُطِعِ اللهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَـٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَـٰئِكَ رَفِيقًا﴾ (النساء: ٦٩). وهؤلاء المنعم عليهم المذكورون هنا تفصيلاً هم الذين أضافوا الصراط إليهم في فاتحة الكتاب بقوله تعالى: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ (الفاتحة: ٦ ـ ٧). ولا أعظم نعمة على العبد من هدايته إلى هذا الصراط المستقيم، وتجنيبه السبل المضلة، وقد ترك النبي ﷺ أمته على ذلك كما قال ﷺ: (تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك) (أخرجه أحمد، والحاكم، وابن أبي عاصم وصححه الألباني).



س: ما ضد السنة؟

ج: ضدها البدع المحدثة وهو شرع ما لم يأذن به الله وهي التي عناها النبي ﷺ بقوله: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) (أخرجه البخاري، ومسلم). وقوله ﷺ: (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها، وعضوا عليه بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة ضلالة) (أخرجه أحمد، والترمذي، وأبو داود، وابن ماجه، وصححه الألباني). وأشار النبي ﷺ إلى وقوعها بقوله: (ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين

فرقة كلها في النار إلا واحدة) وعَيَّنَهَا بقوله ﷺ: (هم من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي) (أخرجه الترمذي، وابن أبي عاصم، والحاكم، وصححه الألباني). وقد برأه الله تعالى من أهل البدع بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ الآية. (الأنعام: ١٥٩).

س: إلى كم قسم تنقسم البدعة باعتبار إخلالها بالدين؟

ج: تنقسم إلى قسمين: بدعة مكفّرة، وبدعة دون ذلك.

س: ما هي البدعة المكفّرة؟

ج: هي كثيرة وضابطها من أنكر أمراً مجمعًا متواتراً من الشرع معلومًا من الدين بالضرورة؛ لأن ذلك تكذيب بالكتاب وبما أرسل الله به رسله كبدعة الجهمية في إنكار صفات الله ﷻ، والقول بخلق القرآن أو بخلق أي صفة من صفات الله ﷻ وإنكار أن يكون الله اتخذ إبراهيم خليلاً وكلّم موسى تكليمًا وغير ذلك، وكبدعة القدرية في إنكار علم الله وأفعاله وقضائه وقدره، وكبدعة المجسمة الذين يشبهون الله تعالى بخلقه وغير ذلك من الأهواء ولكن هؤلاء منهم من عُلم أن عين قصده هدم قواعد الدين وتشكيك أهله فيه فهذا مقطوع بكفره بل هو أجنبي عن الدين من أعدى عدو له، وآخرون مغرورون ملبس عليهم، فهؤلاء إنما يحكم بكفرهم بعد إقامة الحجة عليهم وإلزامهم بها.

س: ما هي البدعة غير المكفرة؟

ج: هي ما لم تكن كذلك مما لم يلزم منه تكذيب الكتاب ولا بشيء مما أرسل الله به رسله.

س: كم أقسام البدع بحسب ما تقع فيه؟

ج: تنقسم إلى بدع في العبادات، وبدع في المعاملات.

س: إلى كم قسم تنقسم البدع في العبادات؟

ج: تنقسم البدع في العبادات إلى قسمين: الأول: التعبد بما لم يأذن الله أن يعبد به البتة كتعبد جهلة المتصوفة بآلات اللهو والرقص والصفق والغناء وأنواع المعازف

وغيرهـا مما هم فيه مضاهون فعل الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿وَمَا كَانَ صَلاتُهُمْ عِندَ البَيْتِ إِلاَّ مُكَاءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا العَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ (الأنفال: ٣٥) والثاني: التعبد بما أصلـه مشروع ولكن وضع في غير موضعه؛ ككشف الرأس مثلاً هو في الإحرام عبادة مشروعة فإذا فعله غير المحرم في الصوم أو في الصلاة أو غيرها بنية التعبد كان بدعة محرمة، وكذلك فعل سائر العبادات المشروعة في غير ما تشرع فيه كالصلوات النفل في أوقات النهي وكصيام يوم الشكّ وصيام العيدين ونحو ذلك.

س: كم حالة للبدعة مع العبادة التي تقع فيها؟

ج: للبدعة مع العبادة التي تقع فيها حالتان: الأولى: أن تبطلها جميعًا، كمن زاد في صلاة الفجر ركعة ثالثة أو في المغرب رابعة أو في الرباعية خامسة متعمداً، وكذلك إن نقص مثل ذلك. الحالة الثانية: أن تبطل البدعة وحدها كما هي باطلة ويسلم العمل الذي وقعت فيه كمن زاد في الوضوء على ثلاث غسالات، فإن النبي ﷺ لم يقل ببطلانه بل قال: (فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدّى وظلم) (أخرجه النسائي، وابن ماجه، والبيهقي، وحسنه الألباني).



س: ما الواجب تجاه أصحاب رسول الله ﷺ وأهل بيته؟

ج: الواجب لهم علينا سلامة قلوبنا وألسنتنا لهم ونشر فضائلهم، والكفّ عن مساويهم وما شجر بينهم، والتوبة بشأنهم كما نوه تعالى بذكرهم في التوراة والإنجيل والقرآن، وثبت الأحاديث الصحيحة في الكتب المشهورة من الأمهات وغيرها في فضائلهم.

س: اذكر بعض الآيات من كتاب الله ﷻ والأحاديث التي توضح منزلة الصحابة ﭫ والواجب نحوهم.

ج: قال الله ﷻ: ﴿مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللهِ وَرِضْوَاناً سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ

فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ (الفتح: ٢٩). وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَّنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ (الأنفال: ٧٤). وقال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (التوبة: ١٠٠). وقال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ * وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (الحشر: ٨ ـ ٩)، وغيرها كثير.

س: اذكر شرف أهل بدر ومنزلتهم.

ج: نعلم ونعتقد أن الله اطلع على أهل بدر فقال: (اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم) (أخرجه البخاري، ومسلم). وكانوا ثلاثمائة وبضعة عشر (أخرجه البخاري)، وبأنه لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة (أخرجه مسلم)، بل قد رضي الله عنهم ورضوا عنه، وكانوا ألفًا وأربعمائة وقيل: وخمسمائة (أخرجه البخاري).

س: وماذا عن أهل بيعة الشجرة؟

ج: هم كما قال الله تعالى فيهم: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ الآية (الفتح: ١٨).

س: هل الصحابة معصومون من الخطأ؟

ج: نشهد بأنهم أفضل القرون من هذه الأمة التي هي أفضل الأمم وأن من أنفق مثل أحد ذهبًا ممن بعدهم لم يبلغ مد أحدهم ولا نصيفه، مع الاعتقاد أنهم لم يكونوا معصومين بل يجوز عليهم الخطأ ولكنهم مجتهدون، للمصيب منهم أجران، ولمن أخطأ أجر واحد على اجتهاده وخطؤه مغفور، ولهم من الفضائل والصالحات والسوابق ما يذهب سيئ ما وقع منهم إن وقع.

س: وما هي عقيدة أهل السنة في زوجات النبي وأهل بيته؟

ج: وكذلك القول في زوجات النبي ﷺ وأهل بيته الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً. ونبرأ من كل من وقع في صدره أو لسانه سوء على أصحاب رسول الله ﷺ وأهل بيته أو على أحد منهم، ونشهد الله تعالى على حبهم وموالاتهم والذب عنهم ما استطعنا حفظًا لرسول الله ﷺ في وصيته إذ يقول: (لا تسبوا أصحابي) (أخرجه البخاري، ومسلم). وقال: (إني تارك فيكم ثقلين أولهما كتاب الله فخذوا بكتاب الله وتمسكوا به)، ثم قال: (وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي) (أخرجه مسلم).

س: مَن أفضل الصحابة إجمالاً؟

ج: أفضلهم السابقون الأولون من المهاجرين ثم من الأنصار، ثم أهل بدر، فأُحد فبيعة الرضوان؛ فمن بعدهم ثم ﴿وَمَا لَكُمْ أَلاَّ تُنفِقُوا فِي سَبِيلِ الله وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ لاَ يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلاًّ وَعَدَ الله الْحُسْنَى وَالله بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (الحديد: ١٠).

س: مَن أفضل الصحابة تفصيلاً؟

ج: قال عبد الله بن عمر رضي الله عنه: (كنا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحدًا، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نترك أصحاب النبي ﷺ لا نفاضل بينهم) (أخرجه البخاري).
وقال النبي ﷺ لأبي بكر في الغار: (ما ظنك باثنين الله ثالثهما) (أخرجه البخاري).

س: اذكر بعض الأحاديث في فضل الصديق رضي الله عنه.

ج: قال ﷺ: (لو كنت متخذًا من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن أخي وصاحبي) (أخرجه البخاري)، وقال ﷺ: (إن الله بعثني إليكم فقلتم: كذبت، وقال أبو بكر: صدقت، وواساني بنفسه وماله فهل أنتم تاركو لي صاحبي) مرتين (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: اذكر بعض الأحاديث في فضائل عمر الفاروق رضي الله عنه.

ج: قال النبي ﷺ: (يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكًا فجًا قط

إلا سلك فجًّا غير فجك) (أخرجه البخاري، ومسلم). وقال ﷺ: (لقد كان فيما قبلكم مُحَدَّثون فإن يكن في أمتي أحد فإنه عمر) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: اذكر حديثًا في فضل الصديق والفاروق كليهما.

ج: قال ﷺ في تكلم الذئب والبقرة: (فإني أومن به وأبو بكر وعمر) وما هما ثَمَّ. (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: اذكر بعض الأحاديث في فضائل عثمان ﷺ.

ج: لما ذهب عثمان ﷺ إلى مكة في بيعة الرضوان وقال رسول الله ﷺ بيده اليمنى: (هذه يد عثمان) فضرب بها على يده فقال: (هذه لعثمان) (أخرجه البخاري). وقال ﷺ: (من يحفر بئر رومة فله الجنة) فحفرها عثمان، وقال ﷺ: (من جهز جيش العسرة فله الجنة) فجهزه عثمان (أخرجه البخاري). وقال ﷺ فيه: (ألا أستحيي ممن استحيت منه الملائكة) (أخرجه مسلم).

س: اذكر بعض الأحاديث في فضائل علي بن أبي طالب ﷺ.

ج: قال ﷺ لعلي ﷺ: (أنت مني وأنا منك) (أخرجه البخاري). وأخبر ﷺ عنه أنه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله (أخرجه البخاري، ومسلم). وقال ﷺ: (من كنت مولاه فعلي مولاه) (أخرجه أحمد، والترمذي، والحاكم، وصححه ووافقه الذهبي)، وقال ﷺ: (ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبيَّ بعدي) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: اذكر حديثًا فيه ذكر العشرة المبشرون بالجنة.

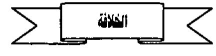
ج: قال ﷺ: (عشرة في الجنة: النبي في الجنة، وأبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير بن العوام في الجنة، وسعد بن مالك في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وقال سعيد بن زيد: ولو شئت لسميت العاشر يعني نفسه رضي الله عنهم أجمعين) (أخرجه أبو داود، والترمذي، وصححه الألباني).

س: اذكر بعض الأحاديث الأخرى في فضائل صحابة آخرين.

ج: قال ﷺ: (أرحم أمتي بأمتي أبو بكر وأشدها في دين الله عمر، وأصدقها حياء عثمان، وأعلمها بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأقرؤها لكتاب الله ﷻ أُبَيٌّ، وأعلمها بالفرائض زيد بن ثابت ولكل أمة أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح) (أخرجه أحمد، والترمذي، والحاكم، وصححه ووافقه الذهبي، والألباني).

س: اذكر بعض الأحاديث في فضائل الحسن والحسين.

ج: قال ﷺ في الحسن والحسين: (إنهما سيدا شباب أهل الجنة) (أخرجه أحمد، والترمذي، والحاكم، وصححه الألباني)، وأنهما ريحانتاه (أخرجه البخاري). وقال ﷺ: (اللهم إني أحبهما فأحبهما) (أخرجه البخاري). وقال في الحسن: (إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين) (أخرجه البخاري)، فكان الأمر كما قال. وقال في أمهما: (إنها سيدة نساء أهل الجنة) (أخرجه البخاري). وقد ثبت لكثير من الصحابة فضائل على العموم والانفراد كثيرة لا تحصى.



س: كم مدة الخلافة بعد رسول الله ﷺ؟

ج: روى أبو داود وغيره عن سعيد بن جمهان عن سفينة قال: قال رسول الله ﷺ: (خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملك من يشاء) (أخرجه أحمد، وأبو داود، والترمذي، والحاكم وصححه، ووافقه الألباني)، فكان ذلك مدة خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ﷺ، فأبو بكر سنتان وثلاثة أشهر، وعمر عشر سنين وستة أشهر، وعثمان اثنتا عشرة سنة، وعلي أربع سنين وتسعة أشهر، ويكملها ثلاثين بيعة الحسن بن علي ستة أشهر. وأول ملوك الإسلام معاوية ﷺ وهو خيرهم وأفضلهم ثم كان بعده ملكًا عضوضًا إلى أن جاء عَمر بن العزيز ﷺ فعدّه أهل السنة خليفة خامسًا لسيره بسيرة الخلفاء الراشدين.

س: ما الدليل على خلافة الثلاثة إجمالاً؟

ج: الأدلة على ذلك كثيرة منها ما تقدم، ومنها حديث أبي بكر ﷺ أن النبي ﷺ قال ذات يوم: (من رأى منكم رؤيا؟) فقال رجل: أنا رأيت كأن ميزانًا نزل من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت أنت بأبي بكر، ووزن عمر وأبو بكر فرجح أبو بكر ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ثم رفع الميزان) (أخرجه أحمد أبو داود، والترمذي، والحاكم وصححه على شرط الشيخين). وقال ﷺ: (أري الليلة رجل صالح أن أبو بكر نيط برسول الله ﷺ، ونيط عمر بأبي بكر، ونيط عثمان بعمر) (أخرجه أحمد، وأبو داود، والحاكم وصححه ووافقه الذهبي).

س: ما الدليل على خلافة أبي بكر وعمر ﷺ إجمالاً؟

ج: على ذلك أدلة كثيرة منها ما في الصحيح، قال ﷺ: (بينما أنا نائم رأيتني على قليب عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم أخذها ابن أبي قحافة، فنزع منها ذنوبًا أو ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ضعفه، ثم استحالت غربًا فأخذها ابن الخطاب فلم أر عبقريًا من الناس ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن) (أخرجه البخاري، ومسلم).

س: ما الدليل على خلافة أبي بكر وتقديمه فيها؟

ج: الأدلة على ذلك لا تحصى منها ما تقدم، ومنها ما في صحيح البخاري ومسلم: (أن امرأة أتت النبي ﷺ فأمرها أن ترجع قالت: أرأيت إن جئت ولم أجدك - كأنها تقول الموت - قال ﷺ: (إن لم تجديني فأتي أبا بكر) (أخرجه البخاري، ومسلم). ومنها عن عائشة ﷺ قالت: قال لي رسول الله ﷺ: (ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب كتابًا فإني أخاف أن يتمنى متمنٍ، ويقول قائل: أنا أولى ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر) (أخرجه البخاري، ومسلم). وهكذا قال ﷺ في تقديمه في الصلاة في مرض موته ﷺ (أخرجه البخاري، ومسلم). وأجمع على بيعته جميع أصحاب رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار فمن بعدهم.

س: ما الدليل على تقديم عمر في الخلافة بعد أبي بكر؟

ج: أدلته كثيرة: منها ما تقدم، ومنها قوله ﷺ: (إني لا أدري ما قدر بقائي فيكم فاقتدوا باللذين من بعدي) وأشار إلى أبي بكر وعمر ﷺ (أخرجه أحمد، والترمذي، وابن ماجه، والحاكم وصححه الألباني). ومنها ما في حديث الفتنة

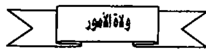
التي تموج كموج البحر، قال حذيفة ﷺ لعمر: (إن بينك وبينها بابًا مغلقًا، قال: أيفتح أم يكسر؟ قال: بل يكسر، قال عمر ﷺ: إذًا لا يغلق فكان الباب عمر وكسره قتله) (أخرجه البخاري، ومسلم). وقد أجمعت الأمة على تقديمه في الخلافة بعد أبي بكر ﷺ.

س: ما الدليل على تقديم عثمان بعدهما في الخلافة؟

ج: الأدلة على ذلك كثيرة، منها ما تقدم، ومنها حديث كعب بن عجرة قال: ذكر رسول الله ﷺ فتنة فقربها فمر رجل مقنع رأسه فقال رسول الله ﷺ: (هذا يومئذ على الهدى) فوثبت فأخذت بضبعي عثمان ثم استقبلت رسول الله ﷺ، فقلت: هذا؟ قال: (هذا). (أخرجه أحمد، والترمذي، وابن ماجه، وصححه الألباني). وعن عائشة ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: (يا عثمان إن ولاك الله هذا الأمر يومًا فأرادك المنافقون أن تخلع قميصك الذي قمصك الله فلا تخلعه) يقول ذلك ثلاث مرات. (أخرجه أحمد، والترمذي، وابن ماجه، وصححه الألباني). وأجمع على بيعته أهل الشورى ثم سائر الصحابة وأول من بايعه علي ﷺ بعد عبد الرحمن بن عوف ثم الناس بعده.

س: ما الدليل على خلافة علي وأولويته بالحق بعدهم؟

ج: أدلة ذلك كثيرة، منها ما تقدم، ومنها قول النبي ﷺ: (ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار) (أخرجه البخاري، ومسلم). فكان مع علي ﷺ فقتله أهل الشام وهو يدعوهم إلى السنة والجماعة وطاعة الإمام الحق علي بن أبي طالب ﷺ والحديث في الصحيح. وفيه قال: (تمرق مارقة على حين فرقة من الناس يقتلهم أولى الطائفتين بالحق) (أخرجه مسلم). فمرقت الخوارج فقتلهم علي ﷺ يوم النهروان وهو الأولى بالحق بإجماع أهل السنة قاطبة رحمهم الله تعالى.



س: ما الواجب لولاة الأمور؟

ج: الواجب لهم النصيحة بموالاتهم على الحق وطاعتهم فيه، وأمرهم به وتذكيرهم برفق، والصلاة خلفهم، والجهاد معهم، وأداء الصدقات إليهم، والصبر عليهم وإن جاروا، وترك الخروج بالسيف عليهم ما لم يظهروا كفرًا بواحًا وأن لا يغروا بالثناء الكاذب عليهم، وأن يدعى لهم بالصلاح والتوفيق.

س: ما الدليل على ذلك؟

ج: الأدلة على ذلك كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾ (النساء: ٥٩). وقول النبي ﷺ: (اسمعوا وأطيعوا وإن تأمر عليكم عبد) (أخرجه البخاري). وقال ﷺ: (من رأى من أميره شيئًا يكرهه فليصبر عليه فإنه من فارق الجماعة شبرًا فمات إلا مات ميتة الجاهلية) (أخرجه البخاري، ومسلم). وقال عبادة بن الصامت ﷺ: (دعانا النبي ﷺ فبايعناه فكان فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان) (أخرجه البخاري، ومسلم). وقال ﷺ: (إن أمر عليكم عبد مجدع أسود يقودكم بكتاب الله فاسمعوا وأطيعوا) (أخرجه مسلم). وقال ﷺ: (على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحبَّ وكره إلا أن يؤمر بمعصية فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة) (أخرجه البخاري، ومسلم). وقال: (إنما الطاعة في المعروف) (أخرجه البخاري، ومسلم). وقال ﷺ: (وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك فاسمع وأطع) (أخرجه مسلم). وقال ﷺ: (من خلع يدًا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية) (أخرجه مسلم). وقال ﷺ: (من أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهو جميع فاضربوه بالسيف كائنًا من كان) (أخرجه مسلم). وقال ﷺ: (ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون فمن كره برئ ومن أنكر سلم ولكن من رضي وتابع). قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: (لا ما صلوا) (أخرجه مسلم). وغير ذلك من الأحاديث.



كرامات الأولياء

س: ما حكم كرامات الأولياء؟

ج: كرامات الأولياء حقٌّ، وهو ظهور الأمر الخارق على أيديهم الذي لا صنع لهم فيه ولم يكن بطريق التحدي، بل يجريه الله على أيديهم وإن لم يعملوا به.

س: اذكر بعض كرامات الأولياء.

ج: كقصة أصحاب الكهف، وأصحاب الصخرة (أخرجه البخاري، ومسلم). وجُريج الراهب (أخرجه البخاري، ومسلم)، وكلها معجزات لأنبيائهم ولهذا كانت في هذه الأمة أكثر وأعظم لعظم معجزات نبيها وكرامته على الله ﷺ، كما وَقَعَ لأبي بكر في أيام الردة، وكنداء عمر لسارية وهو على المنبر فأبلغه وهو بالشام (أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة، واللالكائي في شرح السنة، وحسنه ابن حجر). وغير ذلك مما وقع لكثير منهم في زمن النبي ﷺ وبعده في عصر الصحابة والتابعين لهم بإحسان ومن بعدهم إلى الآن وإلى يوم القيامة، وكلها في الحقيقة معجزات لنبينا ﷺ؛ لأنهم إنما نالوا ذلك بمتابعة فإن اتفق شيء من الخوارق لغير متبع النبي فهي فتنة وشعوذة لا كرامة، وليس من اتفقت له من أولياء الرحمن بل من أولياء الشيطان والعياذ بالله.

س: من هم أولياء الله؟

ج: هم كل من آمن بالله واتقاه واتبع رسوله ﷺ.

س: اذكر بعض الآيات التي فيها ذكر الولاية والأولياء.

ج: قال الله تعالى: ﴿أَلاَ إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللهِ لاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (يونس: ٦٢) ثم بينهم فقال: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ (يونس: ٦٣)، وقال تعالى: ﴿اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (البقرة: ٢٥٧)، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ * وَمَن يَتَوَلَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ (المائدة: ٥٥ ـ ٥٦).

س: اذكر بعض الأحاديث والآثار التي فيها ذكر الولاية، وتوضيح لضوابطها.

ج: قال النبي ﷺ: (إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء إنما أوليائي المتقون) (أخرجه البخاري، ومسلم). وقال الحسن رحمه الله تعالى: (ادَّعى قوم محبة الله فامتحنهم الله بهذه الآية ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (آل عمران: ٣١). وقال الشافعي رحمه الله تعالى: (إذا رأيتم

الرجل يمشي على الماء أو يطير في الهواء فلا تصدقوه ولا تغتروا به حتى تعلموا متابعته للرسول ﷺ).

الفرقة الناجية والطائفة المنصورة

س: من هي الطائفة التي عناها النبي ﷺ بقوله: (لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرة لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى) (أخرجه البخاري، ومسلم)؟

ج: هذه الطائفة هي الفرقة الناجية من الثلاث وسبعين فرقة كما استثناها النبي ﷺ من تلك الفرق بقوله: (كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة). وفي رواية قال: (هم من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي). نسأل الله تعالى أن يجعلنا منهم وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا وأن يهب لنا من لدنه رحمة إنه هو الوهاب ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ * وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ * وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (الصافات: ١٨٠ـ١٨٢).



افتراق الأمة

س: نريد أن نعرف إلى كم فرقة افترقت الأمة الإسلامية بعد نبيها محمد ﷺ؟

ج: أخبر النبي ﷺ فيما صح عنه: أن اليهود افترقوا على إحدى وسبعين فرقة، والنصارى افترقوا على اثنتين وسبعين فرقة، وأن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة، وهذه الفرق كلها في النار إلا واحدة (أحمد وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، قال الترمذي: حديث حسن صحيح)، وهي من كان على مثل ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، وهذه الفرقة هي الفرقة الناجية، التي نجت في الدنيا من البدع، وتنجو في الآخرة من النار، وهي الطائفة المنصورة إلى قيام الساعة، التي لا تزال ظاهرة قائمة بأمر الله ﷻ. وهذه الفرق الثلاث والسبعون، التي واحدة منها على الحق، والباقي على الباطل، حاول بعض الناس أن يعددها، وشعَّب أهلَ البدع إلى خمس شعب، وجعل من كل شعبة فروعًا؛ ليصلوا إلى هذا الحدّ، أو إلى هذا العدد الذي عينه النبي ﷺ، ورأى بعض الناس أن الأولى الكف عن التعداد؛ لأن هذه الفرق ليست وحدها التي

ضلت بل قد ضل أناسٌ ضلالا أكثر مما كانت عليه من قبل، وحدثت بعد أن حصرت هذه الفرق باثنتين وسبعين فرقة، وقالوا: إن هذا العدد لا ينتهي ولا يمكن العلم بانتهائه إلا في آخر الوقت، في آخر الزمان عند قيام الساعة. فالأولى أن نجمل ما أجمله النبي ﷺ ونقول: هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، ثم نقول: كل من خالف ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه فهو داخل في هذه الفرق، وقد يكون الرسول ﷺ قد أشار إلى أصول لم نعلم منها الآن إلا ما يبلغ العشرة وقد يكون أشار إلى أصول تتضمن فروعًا، كما ذهب إليه بعض الناس فالعلم عند الله ﷻ.



خصائص الفرقة الناجية

س: نريد أن نعرف ما هي أبرز خصائص الفرقة الناجية؟

ج: أبرز خصائص الفرقة الناجية هي التمسك بما كان عليه النبي ﷺ في العقيدة، والعبادة، والأخلاق، والمعاملة، هذه الأمور الأربعة تجد الفرقة الناجية بارزة فيها.

س: ما هي أبرز خصائص عقيدة الفرقة الناجية؟

ج: في العقيدة: تجدها متمسكة بما دل عليه كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ، من التوحيد الخالص في ربوبية الله وألوهيته، وأسمائه وصفاته.

س: ما هي أبرز خصائص الفرقة الناجية في العبادات؟

ج: في العبادات: تجد هذه الفرقة متميزة في تمسكها التامّ وتطبيقها لما كان عليه النبي ﷺ في العبادات، في أجناسها، وصفاتها، وأقدارها، وأزمنتها، وأمكنتها، وأسبابها، فلا تجد عندهم ابتداعًا في دين الله، بل هم متأدبون غاية الأدب مع الله ورسوله، لا يتقدمون بين يدي الله ورسوله؛ في إدخال شيء من العبادات لم يأذن به الله ﷻ.

س: ما هي أبرز خصائص الفرقة الناجية في الأخلاق؟

ج: تجدهم في الأخلاق: متميزين عن غيرهم بحسن الأخلاق، بمحبة الخير للمسلمين،

بانشراح الصدر، بطلاقة الوجه، بحسن المنطق، إلى غير ذلك من مكارم الأخلاق ومحاسنها.

س: وما هي أبرز خصائص الفرقة الناجية في المعاملات؟

ج: في المعاملات تجدهم: يعاملون الناس بالصدق والبيان، الذين أشار إليهما النبي ﷺ في قوله: (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا، بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا، محقت بركة بيعهما) (البخاري ومسلم) فهذه الميزة والعلامة لأهل السنة والجماعة، للفرقة الناجية، التي كانت على ما كان عليه النبي ﷺ.

س: لكن هل يلزم توافر أو تكامل هذه الخصائص في الأمور الأربعة وهي: العقيدة والعبادة والأخلاق والمعاملات دون نقص؟ وهل إذا نقص منها شيء، يخرج الإنسان بذلك من الفرقة الناجية؟ أم أن النقص لا يخرجه من ذلك؟

ج: النقص من هذه لا يخرجه عن كونه من الفرقة الناجية لكن: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ (الأنعام: ١٣٢)، ربما الإخلال في جانب التوحيد، أو جانب البدع، ربما يخرجه عن الفرقة الناجية، مثل أن يدخل في عباداته، أو أن يكون الإخلال في الإخلاص، فقد يخرجه عن هذه الفرقة الناجية، وكذلك في البدع، لكن في مسألة الأخلاق والمعاملات، لا يخرجه من أن يكون من الفرقة الناجية.

س: هل هناك إضافة حول خصائص هذه الفرقة الناجية؟

ج: الحقيقة أنه ليس هناك من إضافة، لأن الأصول الأربعة التي ذكرناها واضحة وكافية، لكن قد تحتاج إلى تفصيل في مسألة الأخلاق، فإن من أهم ما يكون من الأخلاق: اجتماع الكلمة، والاتفاق على الحق الذي أوصانا الله به سبحانه وتعالى في قوله: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ (الشورى: ١٣). وأخبر أن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعًا؛ أن محمدًا ﷺ بريء منهم، فقال الله ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ (الأنعام: ١٥٩).

س: وما هو الأسلوب الأمثل لاحتواء الخلافات بين أفراد الفرقة الناجية؟

ج: اتفاق الكلمة وائتلاف القلوب من أبرز خصائص الفرقة الناجية أهل السنة

والجماعة، فهم ـ أعني الفرقة الناجية ـ إذا حصل بينهم خلاف ناشئ عن اجتهاد في الأمور الاجتهادية، لا يحمل بعضهم على بعض حقداً ولا عداوة ولا بغضاء، بل يعتقدون أنهم أخوة، حتى وإن حصل بينهم هذا الخلاف.

س: اذكر مثالاً للاختلاف الذي قد ينشأ عن اجتهاد بين أفراد الفرقة الناجية.

ج: مثال ذلك أن الواحد منهم، يصلي خلف شخص أكل لحم إبل، وهذا الإمام يعتقد أنه لا ينقض الوضوء، والمأموم يعتقد أنه ينقض الوضوء، فيرى أن الصَلاة خلف ذلك الإمام صحيحة، وإن كان هو لو صلاَّها بنفسه، لرأى أن صلاته غير صحيحة، كلَ هذا لأنهم يرون أن الخلاف الناشئ عن اجتهاد فيما يسوغ فيه الاجتهاد ليس في الحقيقة بخلاف، لأن كلا من المختلفين قد اتبعا ما يجب عليهما اتباعه من الدليل الذي لا يجوز له العدول عنه، فهم يرون أن أخاهم إذا خالفهم في عمل ما اتباعًا للدليل، هو في الحقيقة قد وافقهم، لأنهم هم يدعون إلى اتباع الدليل أينما كان، فإذا خالفهم موافقة للدليل عنده، فهو في الحقيقة قد وافقهم؛ لأنه تمشى على ما يدعون إليه، ويهدفون إليه، من تحكيم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

س: اذكر بعض الأمثلة لبعض الخلافات التي حصلت بين الصحابة ولكن الخلاف فيها اختلاف في الاجتهاد.

ج: لا يخفى على كثير من أهل العلم، ما حصل من الخلاف بين الصحابة في مثل هذه الأمور، حتى في عهد نبيهم ﷺ ولم يعنف أحدًا منهم، فإنه عليه الصلاة والسلام لما رجع من غزوة الأحزاب، وجاءه جبريل ﷺ، وأشار إليه أن يخرج إلى بني قريظة الذين نقضوا العهد، ندب النبي ﷺ أصحابه فقال: (لا يُصلِّين أحد العصر إلا في بني قريظة) (أخرجه البخاري، ومسلم) فخرجوا من المدينة إلى بني قريظة، وأرهقتهم صلاة العصر، فمنهم من أخَّر صلاة العصر حتى وصل إلى بني قريظة بعد خروج الوقت، ولم يصل إلا بعد غروب الشمس؛ لأن النبي ﷺ قال: (لا يُصلِّين أحد العصر إلا في بني قريظة)، ومنهم من صلى الصلاة لوقتها، وقال: إن الرسول ﷺ أراد منا المبادرة للخروج، ولم يرد منا أن نؤخر الصلاة عن وقتها، وهؤلاء هم المصيبون، لكن مع ذلك لم يعنف النبي ﷺ واحدة من الطائفتين، ولم يحمل كل واحد على الآخر عداوة أو بغضاء بسبب اختلافهم في فهم هذا النص.

س: هل من نصيحة لأهل السنة حول الانتماءات والتحزبات؟

ج: من الـواجب على المسلمين الذين ينتسبون إلى السنة، أن يكونوا أمة واحدة، وألا يحـصل بيـنهم تحـزب؛ هذا ينتمي إلى طائفة ما، والآخر ينتمي إلى طائفة أخرى، والـثالث إلى طائفـة ثالـثة، وهكـذا بحيث يتناحـرون فـيما بينهم بأسنة الألسنة، ويـتعادون ويتباغضون، من أجل اختلاف يسوغ فيه الاجتهاد. ولا حاجة إلى أن أنص على كل طائفة بعينها، ولكن العاقل يفهم ويتبين لـه الأمر، فأرى أنه يجب علـى أهـل الـسنة والجماعـة أن يـتحدوا حتـى وإن اخـتلفوا فيما يختلفون فيه مما تقتـضيه الـنـصوص حـسب أفهـامهم، فـإن هـذا أمرٌ فيه سعة ولله الحمد، والمهم ائتلاف القلوب، واتحاد الكلمة، ولا ريب أن أعداء المسلمين يحبون من المسلمين أن يتفـرقوا، سـواءٌ كانوا أعداءً يصرِّحون بالعداوة، أو أعداءً يتظاهرون بالولاية للمسلمين أو للإسلام، وهم ليسوا كذلك، فالواجب أن نتميز بهذه الميزة، التي هي ميزة الفرقة النَاجية، وهي الاتفاق على كلمة واحدة.



قواعد في الأسماء والصفات

س: أسماء الله كلها توقيفية، فما معنى ذلك؟ وما هي ضوابطه؟

ج: أسمـاء الله تعـالى كلـهـا توقيـفـية، لا يسمى إلا بما سمى به نفسه في كتابه أو أطلقه عليه رسـولـه صـلى الله عليه وعلى آلـه وسلم، وكل فعل أطلقه الله تعالى على نفسه فهـو فـيما أطلـق فيه مدح وكمال، ولكن ليس كلـها وصف الله بها نفسه مطلقًا، ولا كلـهـا يـشتق منها أسماء، بل منها ما وصف به نفسه مطلقًا كقولـه تعـالى: ﴿ اللهُ الَّـذِي خَلَقَكُـمْ ثُـمَّ رَزَقَكُـمْ ثُـمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ﴾ (الروم: ٤٠) وسمـى نفـسه الخالـق، الرازق، المحي، المميتَ، المدبر، ومنها أفعال أطلقها الله تعالى علـى نفسه على سـبيل الجزاء والمقابلة وهي فيما سـيقت لـه مدح وكمال كقـولـه تعالــى: ﴿ يُخَادِعُـونَ اللهَ وَهُـوَ خَادِعُهُمْ ﴾ (النساء: ١٤٢)، ﴿ وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللهُ وَاللهُ خَـيْـرُ الْمَاكِـرِينَ ﴾ (آل عمـران: ٥٤)، ﴿ نَسُـوا اللهَ فَنَسِيَهُمْ ﴾ (الـتوبة: ٦٧) ولكـن لا يجـوز إطلاقها على الله في غير ما سيقت فيه من الآيات، فـلا يقـال إنـه تعـالى يمكـر ويخادع ويستهزئ ونحو ذلك، وكذلك لا يقال ماكر، مخـادع، مستهزئ، ولا يقولـه مسلم ولا عاقل، فإن الله ﷻ لم يصف نفسه بالمكر

والكيد والخداع إلا على وجه الجزاء لمن فعل ذلك بغير حق وقد علم أن المجازاة على ذلك بالعدل حسنة من المخلوق فكيف من الخلاق العليم العدل الحكيم.

س: اذكر أقسام الصفات.

ج: يمكن تقسيم صفات الله ﷻ إلى ثلاثة أقسام: أولاً: من حيث إثباتها ونفيها. ثانياً: من حيث تعلقها بذات الله وأفعاله. ثالثاً: من حيث ثبوتها وأدلتها.

س: ما هي أقسام صفات الله ﷻ من حيث إثباتها ونفيها؟

ج: صفات الله ﷻ من حيث إثباتها ونفيها:

أ ـ **صفات ثبوتية**: وهي ما أثبته الله سبحانه وتعالى لنفسه، أو أثبته له رسوله ﷺ؛ كالاستواء، والنُّزُول، والوجه، واليد... ونحو ذلك، وكلها صفات مدح وكمال، وهي أغلب الصفات المنصوص عليها في الكتاب والسنة، ويجب إثباتها.

ب ـ **صفات سلبية**: وهي ما نفاه الله عن نفسه، أو نفاه عنه رسوله ﷺ، وكلها صفات نقص؛ كالموت، والسِّنة، والنوم، والظلم... وغالباً تأتي في الكتاب أو السنة مسبوقة بأداة نفي؛ مثل (لا) و(ما) و(ليس)، وهذه تُنفى عن الله ﷻ، ويُثبت ضدها من الكمال.

س: ما هي أقسام صفات الله ﷻ من حيث تعلقها بذات الله وأفعاله؟

ج: صفات الله ﷻ من حيث تعلقها بذات الله وأفعاله:

أ ـ **صفات ذاتيَّة**: وهي التي لم يزل ولا يزال الله متصفاً بها؛ كالعلم، والقدرة، والحياة، والسمع، والبصر، والوجه، واليدين... ونحو ذلك.

ب ـ **صفات فعليَّة**: وهي الصفات المتعلقة بمشيئة الله وقدرته، إن شاء فعلها، وإن شاء لم يفعلها؛ كالمجيء، والنُّزُول، والغضب، والفرح، والضحك... ونحو ذلك، وتسمى (الصفات الاختيارية).

وأفعاله سبحانه وتعالى نوعان:

١ ـ لازمة: كالاستواء، والنُّزُول، والإتيان... ونحو ذلك.

٢ ـ متعدية: كالخلق، والإعطاء... ونحو ذلك.

وأفعاله سبحانه وتعالى لا منتهى لها، ﴿وَيَفْعَلُ اللهُ مَا يَشَاءُ﴾، وبالتالي صفات الله الفعليَّة لا حصر لها. والصفات الفعليَّة من حيث قيامها بالذات تسمى صفات ذات، ومن حيث تعلقها بما ينشأ عنها من الأقوال والأفعال تسمى

صفات أفعال، ومن أمثلة ذلك صفة الكلام؛ فكلام الله ﷻ باعتبار أصله ونوعه صفة ذات، وباعتبار آحاد الكلام وأفراده صفة فعل.

س: ما هي أقسام صفات الله ﷻ من حيث ثبوتها وأدلتها؟

ج: صفات الله ﷻ من حيث ثبوتها وأدلتها:

أ ـ **صفات خبرية**: وهي الصفات التي لا سبيل إلى إثباتها إلا السمع والخبر عن الله أو عن رسوله ﷺ وتسمى (صفات سمعية أو نقلية)، وقد تكون ذاتيَّة؛ كالوجه، واليدين، وقد تكون فعليَّة؛ كالفرح، والضحك.

ب ـ **صفات سمعية عقلية**: وهي الصفات التي يشترك في إثباتها الدليل السمعي (النقلي) والدليل العقلي، وقد تكون ذاتيَّة؛ كالحياة والعلم، والقدرة، وقد تكون فعليَّة؛ كالخلق، والإعطاء.

س: ما الفرق بين الاسم والصفة؟

ج: الفرق بين الاسم والصفة:

الاسم: (هو ما دل على معنى في نفسه)، و (أسماء الأشياء هي الألفاظ الدالة عليها)، (وقيل: الاسم ما أنبأ عن المسمى، والفعل ما أنبأ عن حركة المسمى، والحرف ما أنبأ عن معنى ليس باسم ولا فعل)

الصفة: (هي الاسم الدال على بعض أحوال الذات... وهي الأمارة اللازمة بذات الموصوف الذي يعرف بها)، (وهي ما وقع الوصف مشتقاً منها، وهو دالٌّ عليها، وذلك مثل العلم والقدرة ونحوه). وقال ابن فارس: (الصفة: الأمارة اللازمة للشيء)، وقال: (النعت: وصفك الشيء بما فيه من حسن).

س: لو وضحت المزيد حول الفرق بين الاسم والصفة.

ج: سُئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالسعودية عن الفرق بين الاسم والصفة، فأجابت بما يلي: (أسماء الله كل ما دل على ذات الله مع صفات الكمال القائمة به؛ مثل: القادر، العليم، الحكيم، السميع، البصير؛ فإن هذه الأسماء دلَّت على ذات الله، وعلى ما قام بها من العلم والحكمة والسمع والبصر. أما الصفات؛ فهي نعوت الكمال القائمة بالذات؛ كالعلم والحكمة والسمع والبصر؛ فالاسم دل على أمرين، والصفة دلت على أمر واحد، ويقال: الاسم متضمن للصفة، والصفة مستلزمة للاسم...) (فتاوى اللجنة الدائمة) (٣/ ١١٦ ـ فتوى رقم ٨٩٤٢).

س: ما هي الأمور التي يمكن أن نميز بها الاسم عن الصفة؟

ج: لمعرفة ما يُميِّز الاسم عن الصفة، والصفة عن الاسم أمور، منها:

أولاً: (أن الأسماء يشتق منها صفات، أما الصفات؛ فلا يشتق منها أسماء، فنشتق من أسماء الله الرحيم والقادر والعظيم، صفات الرحمة والقدرة والعظمة، لكن لا نشتق من صفات الإرادة والمجيء والمكر اسم المريد والجائي والماكر).

ثانياً: (أن الاسم لا يُشتق من أفعال الله؛ فلا نشتق من كونه يحب ويكره ويغضب اسم المحب والكاره والغاضب، أما صفاته؛ فتشتق من أفعاله فنثبت له صفة المحبة والكره والغضب ونحوها من تلك الأفعال، لذلك قيل: باب الصفات أوسع من باب الأسماء).

ثالثاً: أن أسماء الله ﷻ وصفاته تشترك في الاستعاذة بها والحلف بها، لكن تختلف في التعبد والدعاء، فيتعبد الله بأسمائه، فنقول: عبد الكريم، وعبد الرحمن، وعبد العزيز، لكن لا يُتعبد بصفاته؛ فلا نقول: عبد الكرم، وعبد الرحمة، وعبد العزة؛ كما أنه يُدعى الله بأسمائه، فنقول: يا رحيم! ارحمنا، ويا كريم! أكرمنا، ويا لطيف! الطف بنا، لكن لا ندعو صفاته فنقول: يا رحمة الله! ارحمينا، أو: يا كرم الله! أو: يا لطف الله! ذلك أن الصفة ليست هي الموصوف؛ فالرحمة ليست هي الله، بل هي صفةٌ لله، وكذلك العزة، وغيرها؛ فهذه صفات لله، وليست هي الله، ولا يجوز التعبد إلا لله، ولا يجوز دعاء إلا الله؛ لقوله تعالى: ﴿ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً ﴾ (النور: ٥٥)، وقوله تعالى: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ (غافر: ٦٠) وغيرها من الآيات.

س: اذكر بعض القواعد في صفات الله ﷻ.

ج: من القواعد العامَّة في الصفات

القاعدة الأولى: (إثباتُ ما أثبته الله لنفسه في كتابه، أو أثبته له رسوله ﷺ؛ من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل). لأن الله أعلم بنفسه من غيره، ورسوله ﷺ أعلم الخلق بربه.

القاعدة الثانية: (نفيُ ما نفاه الله عن نفسه في كتابه، أو نفاه عنه رسوله ﷺ، مع اعتقاد ثبوت كمال ضده لله تعالى). لأن الله أعلم بنفسه من خلقه، ورسوله أعلم الناس بربه؛ فنفي الموت عنه يتضمن كمال حياته، ونفي الظلم يتضمن كمال عدله، ونفي النوم يتضمن كمال قيُّوميَّته.

القاعدة الثالثة: (صفات الله ﷻ توقيفية؛ فلا يُثبت منها إلا ما أثبته الله لنفسه، أو أثبته له؛ رسوله ﷺ، ولا يُنفى عن الله ﷻ إلا ما نفاه عن نفسه، أو نفاه عنه رسوله ﷺ). لأنه لا أحد أعلم بالله من نفسه تعالى، ولا مخلوقٌ أعلم بخالقه من رسول الله ﷺ.

س: ما هو المنهج الصحيح في الألفاظ المجملة التي لم يرد نفيها أو إثباتها في الكتاب والسنة؟

ج: التوقف في الألفاظ المجملة التي لم يرد إثباتها ولا نفيها، أما معناها؛ فيُستفصل عنه، فإن أريد به باطلٍ يُنَزَّه الله عنه؛ رُدَّ، وإن أريد به حق لا يمتنع على الله؛ قُبِلَ، مع بيان ما يدلُّ على المعنى الصواب من الألفاظ الشرعية، والدعوة إلى استعماله مكان هذا اللفظ المجمل الحادث. مثاله: لفظة (الجهة): نتوقف في إثباتها ونفيها، ونسأل قائلها: ماذا تعني بالجهة؟ فإن قال: أعني أنه في مكان يحويه. قلنا: هذا معنى باطل يُنَزَّه الله عنه، ورددناه. وإن قال: أعني جهة العلو المطلق؛ قُلْنا: هذا حق لا يمتنع على الله. وقبلنا منه المعنى، وقلنا له: لكن الأولى أن تقول: هو في السماء، أو في العلو؛ كما وردت به الأدلة الصحيحة، وأما لفظة (جهة)؛ فهي مجملة حادثة، الأولى تركها.

س: وماذا عن موافقة الصفات للعقل الصحيح؟

ج: من القواعد المقررة عند أهل السنة: (كل صفة ثبتت بالنقل الصحيح؛ وافقت العقل الصريح، ولابد).

س: هل يستطيع الإنسان إدراك حقيقة كيفية الصفات؟

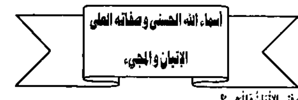
ج: من القواعد المقررة: (قطع الطمع عن إدراك حقيقة الكيفية)؛ لقوله تعالى: وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا.

س: هل هناك قاعدة يمكن أن نعتمدها في إثبات الصفات ونفيها؟

ج: من القواعد التي يمكن اعتمادها: (صفات الله ﷻ تُثبت على وجه التفصيل، وتنفى على وجه الإجمال) فالإثبات المفصل؛ كإثبات السمع والبصر وسائر الصفات، والنفي المجمل كنفي المثلية في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ (الشورى: ١١)

س: هل هناك قواعد أخرى حول صفات الله ﷻ؟

ج: نعم هناك الكثير ومنها: (صفات الله تعالى كلها صفات كمال، لا نقص فيها بوجه من الوجوه). وكذلك من القواعد: (صفات الله ﷻ ذاتيَّة وفعليَّة، والصِّفات الفعليَّة متعلقة بأفعاله، وأفعاله لا منتهى لها)، ﴿وَيَفْعَلُ اللهُ مَا يَشَاءُ﴾ (إبراهيم: ٢٧).



س: ماذا تعرف عن صفتي الإتيانُ والمجيء؟

ج: هما صفتان فعليتان خبريَّتان ثابتتان بالكتاب والسنة. قال تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ أَن يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلائِكَةُ وَقُضِيَ الأَمْرُ وَإِلَى اللهِ تُرْجَعُ الأُمُورُ﴾ (البقرة: ٢١٠)، وقوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ (الفجر: ٢٢). ومن السنة: حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: (... وإن تقرَّب إليَّ ذراعاً؛ تقرَّبت إليه باعاً، وإن أتاني يمشي؛ أتيتُه هرولةً). رواه: البخاري (٧٤٠٥) ومسلم (٢٦٧٥).

س: اذكر بعض كلام أهل العلم ـ رحمهم الله ـ حول صفتي الإتيان والمجيء.

ج: قال الشيخ محمد خليل الهرّاس في (شرح الواسطية) (ص١١٢) بعد أن ذكر شيخ الإسلام الآيات السابقة: (في هذه الآيات إثبات صفتين من صفات الفعل، وهما صفتا الإتيان والمجيء، والذي عليه أهل السنة والجماعة الإيمان بذلك على حقيقته، والابتعاد عن التأويل الذي هو في الحقيقة إلحاد وتعطيل)اهـ.



س: تكلم عن صفة الإجابة.

ج: هي صفةٌ فعليةٌ ثابتةٌ لله ﷻ بالكتاب والسنة، والمجيب اسمٌ من أسمائه

تعالـى. قال تعـالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَـهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنكُمْ﴾ (آل عمـران: ١٩٥). وقـولـه: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ (البقـرة: ١٨٦). ومـنَ السنة: قال ﷺ: (لا يزال يستجاب للعبد؛ ما لم يدعُ بإثم أو قطيعة رحم؛ ما لم يستعجل). قيل: يا رسول الله! ما الاستعجال؟ قال: (يقـول: قـد دعـوتُ وقـد دعوتُ فلـم أر يستجيب لـي، فيستحسر عند ذلك، ويدع الدعاء). رواه مسلم (٢٧٣٥).

س: لو ذكرت بعض كلام أهل العلم حول صفة الإجابة.

ج: قال الشيخ الهرّاس: (ومن أسمائه سبحانه (المجيب) وهو اسم فاعل من الإجابة، وإجابته تعالى نوعان: إجابة عامة لكل من دعاه دعاء عبادة أو دعاء مسألة...).
وقال الشيخ السعدي في (التفسير) (٥/ ٣٠٤): (... ومن آثاره الإجابة للداعين والإنابة للعابدين؛ فهو المجيب إجابة عامة للداعين مهما كانوا، وعلى أي حال كانوا؛ كما وعدهم بهذا الوعد المطلق، وهو المجيب إجابة خاصة للمستجيبين له، المنقادين لشرعه، وهو المجيب أيضاً للمضطرين ومن انقطع رجاؤهم من المخلوقين وقويَ تعلقهم به طمعاً ورجاءً وخوفاً).



س: يوصف الله ﷻ بأنه الأَحَدُ فهلا تعرف عن هذه الصفة؟

ج: يوصف الله ﷻ بأنه الأحد، وهو اسمٌ له سبحانه وتعالى. قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ (الإخلاص: ١). وفي الحديث القدسي الذي يرويه أبو هريرة ﷺ: (... وأما شتمه إياي؛ فقوله: اتخذ الله ولداً، وأنا الله الأحد الصمد، لم ألد ولم أولد، ولم يكن لي كفواً أحد). رواه البخاري (٤٩٧٤).

س: وما معنى اسم الله الأحد؟

ج: معناه:
١- الذي لا شبيه له ولا نظير. قاله: البيهقي في (الاعتقاد) (ص ٦٧).
٢- الأحد: الفرد. قاله: ابن الأثير في (جامع الأصول) (٤/ ١٨٠).
٣- الذي لا نظير له ولا وزير ولا نديد ولا شبيه ولا عديل، ولا يطلق هذا اللفظ

على أحد في الإثبات إلا على الله ﷻ؛ لأنه الكامل في جميع صفاته وأفعاله. قاله: ابن كثير في تفسير سورة الإخلاص.



الإحسان

س: من صفات الله ﷻ الإحسانُ. اذكر معناه مع الأدلة من الكتاب والسنة.

ج: صفةٌ من صفات الله ﷻ الفعلية الثابتة بالكتاب والسنة، والإحسان يأتي بمعنيين:

١ـ الإنعام على الغير، وهو زائد على العدل.

٢ـ الإتقان والإحكام.

والمحسن من أسماء الله تعالى. قال تعالى: ﴿ الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الإِنسَانِ مِن طِينٍ ﴾ (السجدة: ٧).

س: الأوَّليَّةُ صفةٌ ذاتيةٌ لله ﷻ تكلم عن هذه الصفة.

ج: صفةٌ ذاتيةٌ لله ﷻ، وذلك من اسمه (الأوَّل)، الثابت في الكتاب والسنة، ومعناه: الذي ليس قبله شيء.

س: وما هي أدلتها من الكتاب؟

ج: قال تعالى: ﴿هُوَ الأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (الحديد: ٣).

س: وما أدلة الأولية من السنة؟

ج: ومن السنة: حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: (... اللهم أنت الأوَّل؛ فليس قبلك شيء...). (رواه مسلم (٢٧١٣).

س: اذكر بعض كلام ابن القيم حول صفة الأولية.

ج: قال ابن القيم في (طريق الهجرتين) (ص ٢٧): (فأوليَّةُ الله ﷻ سابقة على أوليَّة كل ما سواه، وآخريَّته ثابتةٌ بعد آخريَّة كل ما سواه، فأوليَّته سَبْقُه لكل شيء، وآخريَّته بقاؤه بعد كل شيء).



س: الأخذُ باليد صفةٌ فعليةٌ خبريَّةٌ ثابتةٌ لله ﷻ بالكتاب. اذكر ما يحضرك من أدلة ذلك.

ج: الأخْـذُ صـفةٌ فعلـيةٌ خبريَّةٌ ثابتةٌ لله ﷻ بالكتاب والسنة. ودليلها من الكتاب قولـه تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ (الأعراف: ١٧٢).

س: وماذا عن أدلة السنة على صفة الأخذ؟

ج: ورد في السنة حـديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: (وما تصدق أحد بصدقة من طيِّب، ولا يقبل الله إلا الطَّيِّب؛ إلا أخذها الرحمن بيمينه...). رواه مسلم (١٠١٤).

س: لو ذكرت بعضًا من كلام العلماء حول هذه الصفة.

ج: قـال ابن فارس في (معجم مقاييس اللغة) (١/ ٦٨): (الـهمزة والخاء والذال أصل واحد تتفرع منه فروع متقاربة في المعنى. أما (أخْذ)؛ فالأصل حَوْزُ الشيء وجَبْيه وجَمْعـه، تقول أخذت الشيء آخذه أخذاً. قال الخليل: هو خلاف العطاء، وهو التـناول) اهــ. وقال الشيخ ابن عثيمين ـ رحمه الله ـ في (القواعد المثلى في صفات الله وأسمائـه الحسـنى) (ص٣٠) (مـن صـفات الله تعالى المجيء والإتيان والأخذ والإمساك والـبطش إلى غـير ذلـك مـن الـصفات... فـنصف الله تعـالى بهـذه الصفات على الوجه الوارد).

س: ما عدد المواضع التي ورد فيها ذكر صفة اليد؟

ج: قـال ابن القيم في (مختصر الصواعق المرسلة) (٢/ ١٧١): (ورد لفظ اليد في القرآن والسنة وكلام الصحابة والتابعين في أكثر من مئة موضع).

س: الله ﷻ هو الأول والآخر، تحدث عن صفة الآخرية مع ذكر الأدلة.

ج: صـفةٌ ذاتـيةٌ لله ﷻ، وذلـك مـن اسمه الآخر، والذي ورد في الكتاب والسنة. قال تعالى: ﴿هُوَ الأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (الحديد: ٣).

س: وما معنى صفة الآخرية؟

ج: والمعنى:

١ـ أي: الذي ليس بعده شيء كما في الحديث.

٢ـ الباقي بعد الأشياء كلها. قاله ابن الأثير في (جامع الأصول) (٤/ ١٨١)، وبنحوه قال الزجاج في (تفسير أسماء الله الحسنى)، وابن منظور في (اللسان).

س: ما معنى الأَذَنُ وهل يوصف الله ﷻ بذلك؟

ج: الأَذَنُ (بمعنى الاستماع) صفةٌ ثابتةٌ لله ﷻ بالحديث الصحيح.

س: ما الأدلة على ذلك؟

ج: في حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: (ما أذنَ الله لشيء كأذَنه لنبي يتغنّى بالقرآن يجهر به). رواه: البخاري (٧٤٨٢)، ومسلمَ (٧٩٢ـ٢٣٤)، واللفظ لـه.

س: اذكر كلام العلماء في ذلك.

ج: قال أبو عبيد القاسم بن سلام في (غريب الحديث) (١/ ٢٨٢) بعد أن أورد حديث أبي هريرة ﷺ بإسناده: (أما قوله (كأذَنه)؛ (يعني: ما استمع الله لشيء كاستماعه لنبي يتغنى بالقرآن، حدثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ﴾؛ قال: سمعَت. أو قال: استمعت. شكَّ أبو عبيد. يُقال: أَذِنتُ للشيء آذَنُ له أذَناً: إذا استمعتُه.)اهـ. وقال البغوي في (شرح السنة) (٤/ ٤٨٤): قوله: (ما أذنَ الله لشيء كأذَنه) يعني: ما استمع الله لشيء كاستماعه، والله لا يشغله سمع عن سمع، يُقال: أذِنتُ للشيء آذَنُ أذَناً بفتح الذال: إذا سمعت له...).

س: الإرادةُ والمشيئةُ صفتان ثابتتان بالكتاب والسنة لله ﷻ. اذكر ما يحضرك من الأدلة عليهما.

ج: من الكتاب قوله تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ (الأنعام: ١٢٥)، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ (المائدة: ١)، وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾ (الإنسان: ٣٠)، وقوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ﴾ (آل عمران: ٢٦).

س: وماذا عن أدلة السنة على صفتي الإرادة والمشيئة؟

ج: حديث أنس بن مالك ﷺ؛ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (وكَّل الله بالرحم ملكاً... فإذا أراد الله أن يقضي خلقها؛ قال...). رواه: البخاري (٦٥٩٥)، ومسلم (٢٦٤٦). وحديث عبد الله بن عمر؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إذا أراد الله بقوم عذاباً؛ أصاب العذاب من كان فيهم ثم بُعثوا على أعمالهم). رواه مسلم (٢٨٧٩). وحديث (... إنك الجنة رحمتي أرحم بك من أشاء، وإنك النار عذابي أعذب بك من أشاء). رواه مسلم (٢٨٤٦)؛ وحديث أبي هريرة ﷺ: (... ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء). رواه مسلم (٥٩٥).

س: اذكر بعض كلام العلماء حول صفتي الإرادةُ والمشيئةُ؟

ج: قال شيخ الإسلام في (التدمرية) (ص ٢٥) ـ بعد أن سرد بعض الآيات السابقة وغيرها ـ: (... وكذلك وصف نفسه بالمشيئة، ووصف عبده بالمشيئة... وكذلك وصف نفسه بالإرادة، ووصف عبده بالإرادة... ومعلوم أنَّ مشيئة الله ليست مثل مشيئة العبد، ولا إرادته مثل إرادته..). وله رحمه الله كلام طويل حول هذه الصفة في (دقائق التفسير) (٥/ ١٨٤ـ١٩٣). ويجب إثبات صفة الإرادة بقسميها الكوني والشرعي؛ فالكونية بمعنى المشيئة، والشرعية بمعنى المحبة. انظر (القواعد المثلى) (ص ٣٩).

س: هل نُعدّ استطابةُ الرّوائح من صفات الله ﷻ؟

ج: هي صفةٌ خبريَّةٌ ثابتةٌ لله ﷻ بالسنَّة الصحيحة.

س: وما الدليل على هذه الصفة؟

ج: حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: (ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك) رواه البخاري (٥٥٨٣) ومسلم (١١٥١).

س: اذكر بعض كلام أهل العلم على هذه الصفة؟

ج: قال الشيخ علي الشبل في كتاب (التنبيه على المخالفات العقدية في فتح الباري) (ص٣٦)، والذي قرَّظه عددٌ من العلماء وفي مقدمتهم الإمام عبد العزيز بن باز ـ رحمه الله: (والاستطابة لرائحة خلوف فم الصائم من جنس الصفات العلى، يجب الإيمان بها مع عدم مماثلة صفات المخلوقين).

س: اذكر كلام ابن القيم رحمه الله عن هذه الصفة من صفات ربنا ﷻ؟

ج: قال الحافظ ابن القيم في (الوابل الصيب) (١/ ٥٢) (من المعلوم أنَّ أطيب ما عند الناس من الرائحة رائحة المسك فمثَّل النبي ﷺ هذا الخلوف عند الله تعالى بطيب رائحة المسك عندنا وأعظم، ونسبة استطابة ذلك إليه سبحانه وتعالى كنسبة سائر صفاته وأفعاله إليه فإنها استطابة لا تماثل استطابة المخلوقين كما أنَّ رضاه وغضبه وفرحه وكراهيته وحبه وبغضه لا تماثل ما للمخلوق من ذلك، كما أنَّ ذاته سبحانه وتعالى لا تشبه ذوات خلقه، وصفاته لا تشبه صفاتهم وأفعالهم، وهو سبحانه وتعالى يستطيب الكلم الطيب فيصعد إليه والعمل الصالح فيرفعه وليست هذه الاستطابة كاستطابتنا، ثم إنَّ تأويله لا يرفع الإشكال إذ ما استشكله هؤلاء من الاستطابة يلزم مثله في الرضا فإن قال: رضا ليس كرضا المخلوقين فقولوا: استطابته ليست كاستطابة المخلوقين وعلى هذا جميع ما يجيء من هذا الباب).

س: هل الاستهزاء بالكافرين من صفات الله ﷻ؟

ج: الاسْتِهزَاءُ بالْكَافرينَ صفةٌ فعليةٌ خبريَّةٌ ثابتةٌ لله ﷻ في كتابه العزيز.

س: ما هي الأدلة على ذلك؟

ج: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ * اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ (البقرة: ١٤-١٥).

س: اذكر كلام العلماء في معنى هذه الصفة.

ج: قال ابن فارس في (مجمل اللغة) (ص ٩٠٤): (الهزء: السخرية، يُقال: هزئ به واستهزأ). وقال ابن جرير الطبري في تفسير الآية بعد أن ذكر الاختلاف في صفة الاستهزاء: (والصواب في ذلك من القول والتأويل عندنا: أنَّ معنى الاستهزاء في كلام العرب: إظهار المستهزئ للمستهزَأ به من القول والفعل ما يرضيه ظاهراً، وهو بذلك من قيله وفعله به مورثه مساءة باطناً، وكذلك معنى الخداع والسخرية والمكر...). ثم قال: (وأما الذين زعموا أنَّ قول الله تعالى ذكره ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ إنما هو على وجه الجواب، وأنه لم يكن من الله استهزاء ولا

مكر ولا خديعة ؛ فنافون عن الله ﷺ ما قد أثبته الله ﷺ لنفسه وأوجبه لها، وسواءٌ قال قائل: لم يكن من الله جل ذكره استهزاء ولا مكر ولا خديعة ولا سخرية بمن أخبر أنه يستهزئ ويسخر ويمكر به، أو قال: لم يخسف الله بمن أخبر أنه خسف به من الأمم ولم يغرق من أخبر أنه أغرقه منهم. ويقال لقائل ذلك: إنَّ الله جل ثناؤه أخبرنا أنه مكر بقوم مضوا قبلنا لم نرهم، وأخبرنا عن آخرين أنه خسف بهم، وعن آخرين أنه أغرقهم، فصدقنا الله تعالى فيما ذكره فيما أخبرنا به من ذلك، ولم نفرق بين شيء منه ؛ فما برهانك على تفريقك ما فرقت بينه بزعمك أنه قد أغرق وخسف بمن أخبر أنه أغرقه وخسف به، ولم يمكر بمن أخبر أنه قد مكر به؟!)اهـ. وقال قوَّام السنة الأصبهاني في (الحجة) (١ / ١٦٨): (وتولى الذب عنهم (أي: عن المؤمنين) حين قالوا: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾، فقال: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾، وقال: ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾، وأجاب عنهم فقال: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ﴾ ؛ فأجل أقدارهم أن يوصفوا بصفة عيب، وتولى المجازاة لهم، فقال ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾. وقال ﴿سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾ ؛ لأن هاتين الصفتين إذا كانتا من الله ؛ لم تكن سفهاً ؛ لأن الله حكيم، والحكيم لا يفعل السفه، بل ما يكون منه يكون صواباً وحكمة). اهـ.

س: اذكر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية حول هذه الصفة.

ج: وقال شيخ الإسلام في (الفتاوى) (٧/ ١١١) ردًّا على الذين يدعون أنَّ هناك مجازاً في القرآن: (وكذلك ما ادعوا أنه مجاز في القرآن كلفظ (المكر) و(الاستهزاء) و(السخرية) المضاف إلى الله، وزعموا أنه مسمى باسم ما يقابله على طريق المجاز، وليس كذلك، بل مسميات هذه الأسماء إذا فعلت بمن لا يستحق العقوبة؛ كانت ظلماً له، وأما إذا فعلت بمن فعلها بالمجني عليه عقوبة له بمثل فعله؛ كانت عدلاً؛ كما قال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ﴾ فكاد له كما كادت اخوته لما قال له أبوه ﴿لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا﴾، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا * وَأَكِيدُ كَيْدًا﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ * فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ﴾ وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾. ولهذا كان الاستهزاء بهم فعلاً يستحق هذا الاسم؛ كما روى عن ابن عباس؛ أنه يفتح لهم باب من الجنة وهم في النار، فيسرعون إليه، فيغلق، ثم يفتح لهم باب آخر، فيسرعون إليه، فيغلق،

فيضحك منهم المؤمنون. قال تعالى ﴿فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ * عَلَى الأَرَائِكِ يَنظُرُونَ * هَلْ ثُوِّبَ الْكُفَّارُ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾. وعن الحسن البصري: إذا كان يوم القيامة؛ خمدت النار لهم كما تخمد الإهالة من القدر، فيمشون، فيخسف بهم. وعن مقاتل: إذا ضرب بينهم وبين المؤمنين بسور له باب؛ باطنه فيه الرحمة، وظاهره من قبله العذاب، فيبقون في الظلمة، فيقال لهم: ارجعوا وراءكم فالتمسوا نوراً. وقال بعضهم: استهزاؤه: استدراجه لهم. وقيل: إيقاع استهزائهم ورد خداعهم ومكرهم عليهم. وقيل: إنه يظهر لهم في الدنيا خلاف ما أبطن في الآخرة. وقيل: هو تجهيلهم وتخطئتهم فيما فعلوه. وهذا كله حق، وهو استهزاء بهم حقيقة) اهـ.

س: الاستواء على العرش صفة من صفات الله ﷻ، حدثنا عن هذه الصفة.

ج: الاسْتِوَاءُ عَلَى العَرْشِ صفةٌ فعليةٌ خبريَّةٌ ثابتةٌ لله ﷻ بالكتاب والسنة.

س: اذكر بعض أدلة الاستواء من الكتاب.

ج: الدليل من الكتاب:

١- قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ (طه: ٥).

٢- وقوله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ (الأعراف: ٥٤، يونس: ٣، الرعد: ٢، الفرقان: ٥٩، السجدة: ٤، الحديد: ٤).

س: وما هي أدلة الاستواء على العرش من السنة؟

ج: الدليل من السنة:

١- حديث أبي هريرة ﷺ؛ أنَّ النبي ﷺ أخذ بيده، فقال: (يا أبا هريرة، إن الله خلق السماوات والأرضين وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش...). رواه النسائي في (التفسير) (٤١٢) وهو حديث حسن. وانظر: (مختصر العلو) (٧١).

٢- حديث قتادة بن النعمان ﷺ؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لما فرغ الله من خلقه؛ استوى على عرشه).

قال ابن القيم في (اجتماع الجيوش الإسلامية) (ص ١٠٧): (روى الخلال في (كتاب السنة) بإسناد صحيح على شرط البخاري عن قتادة (ثم ذكره). وقال الذهبي في (العلو) (٥٢): (رواته ثقات)، وسكت عنه الألباني -رحمه الله- في (مختصر العلو).

س: ما معنى الاستواء؟

ج: ومعنى الاستواء: العلو، والارتفاع، والاستقرار، والصعود.

س: ما معنى الأَسَفُ؟ وهل هو صفة من صفات الله ﷻ؟

ج: الأَسَفُ (بمعنى الغَضَب) صفةٌ فعليَّةٌ خبريَّةٌ ثابتةٌ لله ﷻ بالكتاب العزيز.

س: ما هو الدليل على هذه الصفة من القرآن؟

ج: الدليل: قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا آسَفُونَا انتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ (الزخرف: ٥٥). وقد استشهد بها شيخ الإسلام ابن تيمية في (العقيدة الواسطية)، وكل من شرحها بعد ذلك.

س: ما معنى هذه الصفة؟ مع ذكر بعض من كلام العلماء في ذلك.

ج: قال ابن قتيبة في (تفسير غريب القرآن) (ص ٣٩٩): ﴿فَلَمَّا آسَفُونَا﴾؛ أي: أغضبونا، والأسف: الغضب، يُقال: أسفت آسَف أسفاً؛ أي: غضبت)اهـ. ونقل هذا المعنى ابن جرير في (التفسير)بإسناده عن ابن عباس ومجاهد وقتادة والسدي وابن زيد. قال الهرَّاس في (شرح الواسطية)(ص١١١): (الأسف يُستعمل بمعنى شدة الحزن، وبمعنى شدة الغضب والسخط، وهو المراد في الآية) اهـ.

س: صفة الأَصَابعُ هل هي صفة فعلية ثابتة لله ﷻ؟

ج: الأَصَابِعُ صفةٌ فعليَّةٌ خبريَّةٌ ثابتةٌ لله ﷻ بالسُّنَّة الصحيحة.

س: اذكر بعض أدلة صفة الأصابع من السنة؟

ج:

١- حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن. . . . . . .). رواه مسلم (٢٦٥٤).

٢- حديث عبد الله بن مسعود ﷺ؛ قال: (جاء رجل إلى النبي ﷺ من أهل الكتاب، فقال: يا أبا القاسم! إن الله يمسك السماوات على إصبع، والأرضين على إصبع . . . إلى أن قال: فرأيت النبي ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه، ثم قرأ ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾. رواه: البخاري (٧٤١٥) ومسلم (٢٧٨٦)

س: اذكر بعضًا من كلام العلماء عن معنى هذه الصفة.

ج: قال البغوي في (شرح السنة) (١/١٦٨) بعد ذكر الحديث السابق: (والإصْبَع المذكورة في الحديث صفةٌ من صفات الله ﷻ، وكذلك كلُّ ما جاء به الكتاب أو السنَّة من هذا القبيل من صفات الله تعالى؛ كالنَّفس، والوجه، والعين، واليد، والرِّجل، والإتيان، والمجيء، والنُّزُول إلى السماء الدنيا، والاستواء على العرش، والضحك، والفرح) اهـ. وقال ابن قتيبة في (تأويل مختلف الحديث) (ص ٢٤٥) بعد أن ذكر حديث عبد الله بن عمرو السابق: (ونحن نقول: إنَّ هذا الحديث صحيح، وإن الذي ذهبوا إليه في تأويل الإصبع لا يشبه الحديث؛ لأنه عليه السلام قال في دعائه: (يا مقلب القلوب! ثبت قلبي على دينك). فقالت له إحدى أزواجه: أوَ تخاف يا رسول الله على نفسك؟ فقال: (إنَّ قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الله ﷻ)، فإن كان القلب عندهم بين نعمتين من نعم الله تعالى؛ فهو محفوظ بتينك النعمتين؛ فلأي شيء دعا بالتثبيت؟ ولمَ احتج على المرأة التي قالت له: أتخاف على نفسك؟ بما يؤكد قولها؟ وكان ينبغي أن لا يخاف إذا كان القلب محروساً بنعمتين. فإن قال لنا: ما الإصبع عندك ها هنا؟ قلنا: هو مثل قوله في الحديث الآخر: (يحمل الأرض على إصبع)، وكذا على إصبعين، ولا يجوز أن تكون الإصبع ها هنا نعمة، وكقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَالسَّماوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾، ولم يجز ذلك. ولا نقول: إصبعٌ كأصابعنا، ولا يدٌ كأيدينا، ولا قَبْضَةٌ كقبضاتنا؛ لأن كل شيء منه ﷻ لا يشبه شيئاً منا) اهـ. فأهل السنة والجماعة يثبتون لله تعالى أصابع تليق به ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾.

س: الإله اسم من أسماء الله ﷻ، والإلهيَّةُ والألوهيَّةُ صفة من صفات الله ﷻ، حدثنا عن ذلك.

ج: صفةٌ ثابتةٌ لله ﷻ من اسمه (الله) واسمه (الإله)، وهما اسمان ثابتان في مواضع عديدة من كتاب الله ﷻ. وأصل كلمة (الله) إلاه كما رجَّحَه ابن القيم في (بدائع الفوائد)، وإلاه بمعنى مألوه؛ أي: معبود؛ ككتاب بمعنى مكتوب. والإلهية أو الألوهية صفة مأخوذة من هذين الاسمين.

س: اذكر بعضًا من كلام أهل العلم حول هذه الصفة.

ج: قال الحافظ ابن القيم في (مدارج السالكين) (١/ ٣٤) عند الحديث عن أسماء الله

تعالى (الله)، (الرب)، (الرحمن)؛ قال: (... فالدين والشرع والأمر والنهي مظهره وقيامه من صفة الإلهية، والخلق والإيجاد والتدبير والفعل من صفة الربوبية، والجزاء والثواب والعقاب والجنة والنار من صفة الملك).

س: اذكر لنا كلام الشيخ عبد الرحمن بن سعدي عن هذه الصفة.

ج: قال الشيخ عبد الرحمن السعدي في (التفسير) (٢٩٨/٥): (الله: هو المألوه المعبود ذو الألوهية والعبودية على خلقه أجمعين لما اتصف به من صفات الألوهية التي هي صفات الكمال).

س: في الكتاب العزيز ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ ما معنى الأمر في الآية؟ وهل هو من الصفات؟

ج: الأَمْرُ صفةٌ لله ﷻ؛ كما قال في محكم تنْزيله ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾(الأعراف: ٥٤) إلا أنَّ هذا لا يعني أنه كلما ذكرت كلمة (الأمر) في الكتاب أو السنة مضافة إلى الله؛ مثل (أمر الله) أو (الأمر لله)؛ أنها صفة له.

س: اذكر المزيد من الكلام حول صفة الأمر.

ج: لذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (الفتاوى) (١٧/٦) مثبتاً لهذه الصفة ومنبهاً لهذه القاعدة بقوله: (... لفظة (الأمر)؛ فإن الله تعالى لما أخبر بقوله: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾، وقال: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾، واستدل طوائف من السلف على أنَّ الأمر غير مخلوق، بل هو كلامه، وصفة من صفاته بهذه الآية وغيرها؛ صار كثير من الناس يطرد ذلك في لفظ الأمر حيث ورد، فيجعله صفة، طرداً للدلالة، ويجعل دلالته على غير الصفة نقضاً لها، وليس الأمر كذلك؛ فبينت في بعض رسائلي أنَّ الأمر وغيره من الصفات يطلق على الصفة تارة وعلى متعلقها أخرى؛ فالرحمة صفة لله، ويسمى ما خلق رحمة، والقدرة من صفات الله تعالى، ويسمى المقدور قدرة، ويسمى تعلقها بالمقدور قدرة، والخلق من صفات الله تعالى، ويسمى (المخلوق) خلقاً، والعلم من صفات الله، ويسمى المعلوم أو المتعلَّق علماً؛ فتارة يراد الصفة، وتارة يراد متعلقها، وتارة يراد نفس التعلّق) اهـ.

س: يقول الله ﷻ: ﴿إِنَّ اللهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ أَن تَزُولا﴾ هل يوصف الله ﷻ بأنه يمسك السماوات والأرض وغيرهما إمساكاً يليق بجلاله وعظمته؟

ج: يوصف الله ﷻ بأنه يمسك السماوات والأرضَ وغيرهما إمساكاً يليق بجلاله وعظمته، الإِمْسَاكُ صفةٌ فعليةٌ خبريَّةٌ ثابتةٌ بالكتاب والسنة.

س: ما هو الدليل على هذه الصفة من الكتاب؟

ج: الدليل من الكتاب: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ أَن تَزُولا﴾ (فاطر: ٤١).

س: ما هو الدليل على هذه الصفة من السنة؟

ج: الدليل من السنة: حديث عبد الله بن مسعود ﷺ: أنَّ يهودياً جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا محمد! إن الله يمسك السماوات على إصبع، والأرضين على إصبع، والجبال على إصبع، والشجر على إصبع، والخلائق على إصبع، ثم يقول: أنا الملك: فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه، ثم قرأ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾. وفي رواية: فضحك رسول الله ﷺ تعجباً وتصديقاً له. رواه: البخاري (٧٤١٤) واللفظ له، ومسلم (٢٧٨٦).

س: اذكر بعض كلام العلماء على هذه الصفة.

ج: قال ابن خزيمة في كتاب (التوحيد) (١/١٧٨): (باب ذكر إمساك الله ـ تبارك وتعالى اسمه وجل ثناؤه ـ السماوات والأرض وما عليها على أصابعه). ثم أورد حديث ابن مسعود ﷺ بإسناده من عدة طرق، ثم قال (ص ١٨٥): (أما خبر ابن مسعود؛ فمعناه: أنَّ الله ﷻ يمسك ما ذكر في الخبر على أصابعه، على ما في الخبر سواء، قبل تبديل الله الأرض غير الأرض؛ لأن الإمساك على الأصابع غير القبض على الشيء، وهو مفهوم في اللغة التي خوطبنا بها...) اهـ.

س: وماذا قال ابن القيم عن صفة الإمساك؟

ج: قال ابن القيم في (مختصر الصواعق المرسلة) (٢/ ١٧١): (ورد لفظ اليد في القرآن والسنة وكلام الصحابة والتابعين في أكثر من مائة موضع، وروداً متنوعاً متصرفاً فيه مقروناً بما يدل على أنها يد حقيقة؛ من: الإمساك، والطي، والقبض، والبسط...).



س: هل وردت نصوص بإثبات الأنامل لله ﷻ؟

ج: الأنامـلُ صفةٌ ذاتيةٌ خبريَّةٌ ثابتةٌ لله ﷻ بالحديث الصحيح . حديث معاذ بن جبل ﷺ : (. . . فإذا أنا بربي ﷻ) يعني: في المنام، ورؤى الأنبياء حقٌ في أحسن صورة، فقال: يا محمد! فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: لا أدري رب! قال: يا محمد! فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: لا أدري رب! قال: يا محمد! فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: لا أدري رب! فرأيته وضع كفه بين كتفي، حتى وجدت برد أنامله في صدري. . .). حديث صحيح لغيره. رواه: أحمد، والترمذي، وابن خزيمة، وابن أبي عاصم. وانظر تخريجه في صفة (الصورة).

س: اذكر بعض كلام أهل العلم الذي يوضح هذه الصفة.

ج: قال شيخ الإسلام في (نقض أساس التقديس) (ق ٥٢٤-٥٢٦): (فقوله (أي: الرازي): وجدت برد أنامله؛ أي: معناه وجدت أثر تلك العناية. يقال له: أثر تلك العناية كان حاصلاً على ظهره وفي فؤاده وصدره؛ فتخصيص أثر العناية لا يجوز؛ إذ عنده لم يوضع بين الكتفين شيء قط، وإنما المعنى أنه صرف الرب عنايته إليه، فكان يجب أن يبين أنَّ أثر تلك العناية متعلق بما يعم، أو بأشرف الأعضاء، وما بين الثديين كذلك؛ بخلاف ما إذا قرأ الحديث على وجهه؛ فإنه إذا وضعت الكف على ظهره؛ ثقل بردها إلى الناحية الأخرى، وهو الصدر، ومثل هذا يعلمه الناس بالإحساس وأيضاً فقول القائل: وضع يده بين كتفي حتى وجدت برد أنامله بين ثديي نصٌ لا يحتمل التأويل والتعبير بمثل هذا اللفظ عن مجرد الاعتناء، (وهذا) أمر يعلم بطلانه بالضرورة من اللغة العربية، وهو من غث كلام القرامطة والسوفسطائية ••). ثم قال: (الوجه السادس: أنه ﷺ ذكر ثلاثة أشياء؛ حيث قال: (فوضع يده بين كتفي حتى وجدت بردها)، وفي رواية: (برد أنامله على صدري، فعلمت ما بين المشرق والمغرب)، فذكر وضع يده بين كتفيه، وذكر غاية ذلك أنه وجد برد أنامله بين ثدييه، وهذا معنى ثان، وهو وجود هذا البرد عن شيء مخصوص في محلٍ مخصوص، وعقب ذلك بقوله: الوضع الموجود (كذا)، وكل هذا يبين أنَّ أحد هذه المعاني ليس هو الآخر) اهـ.

س: هل يوصف الله ﷻ بالانتقامِ من المجرمين؟

ج: يوصف الله ﷻ بأنه (ذو انتقام)، وأنه ينتقم من المجرمين؛ كما يليق به سبحانه، وهي صفةٌ فعليةٌ ثابتةٌ بالكتاب والسنة، وليس (المنتقم) من أسماء الله تعالى.

س: ما هو الدليل على صفة الانتقام من المجرمين؟

ج: الدليل من الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ اللهُ مِنْهُ وَاللهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ﴾ (المائدة: ٩٥)، وقوله: ﴿إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ (السجدة: ٢٢).

س: وما هو الدليل من السنة؟

ج: الدليل من السنة: حديث أبي سعيد الخدري ﷺ مرفوعاً: (. . . فقال للنار: أنت عذابي، أنتقم بك ممّن شئت، وقال للجنة: أنت رحمتي، أرحم بك من شئت. رواه: الترمذي (صحيح سنن الترمذي ٢٠٧٦)، وأحمد في (المسند) (٢/ ٤٥٠).

س: اذكر بعض كلام أهل العلم حول هذه الصفة.

ج: قال الأزهري في (تهذيب اللغة): (قال أبو إسحاق: معنى (نقمت): بالغت في كراهية الشيء) اهـ. وقال الراغب في (المفردات): (النقمة: العقوبة: قال الله تعالى: ﴿فَانتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ﴾، وقال تعالى: ﴿فَانتَقَمْنَا مِنَ الَّذِينَ أَجْرَمُوا﴾). وقال الخطابي في (شأن الدعاء) (ص٩٠) (الانتقام: افتعال من نقم ينقم: إذا بلغت به الكراهية حد السخط). وقال الشيخ محمد بن صالح العثيمين في (القواعد المثلى) (ص ٣٨): (ولدلالة الكتاب والسنة على ثبوت الصفة ثلاثة أوجه: . . . الثالث: التصريح بفعل أو وصف دال عليها؛ كالاستواء على العرش، والنزول إلى السماء الدنيا، والمجيء للفصل بين العباد يوم القيامة، والانتقام من المجرمين)، ثم استدل للصفة الأخيرة بقوله تعالى: ﴿إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾اهـ.

س: هل من صفات الله ﷻ الإيجابُ والتَّحليلُ والتَّحريمُ؟

ج: الإيجابُ والتَّحليلُ والتَّحريمُ صفاتٌ فعليةٌ ثابتةٌ لله تعالى بالكتاب والسنة.

س: اذكر دليلاً من الكتاب العزيز على هذه الصفة.

ج: الدليل من الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ (البقرة: ٢٧٥).

س: واذكر الأدلة من السنة.

ج: الدليل من السنة :

١ـ حديث أبي سَعيد الخدري ﷺ مرفوعاً : (من أكل من هذه الشجرة الخبيثة شيئاً فلا يقربنّا في المسجد، فقال الناس حرمت حرمت فبلغ ذاك النبي ﷺ فقال : أيها الناس إنه ليس بي تحريم ما أحلّ الله لي ولكنها شجرة أكره ريحها) رواه مسلم (٨٧٧).

٢ـ حديث أبي هريرة ﷺ قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: (أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله ﷺ لو قلت: نعم! لوجبت ولما استطعتم . . .) رواه مسلم (٢٣٨٠).

وقوله لوجبت أي: لأوجبها الله ﷻ.

س: البارئ من أسماء الله ﷻ، ما معناه؟

ج: يوصف الله ﷻ بأنه البارئ، وهو اسم لـه سبحانه وتعالى، وهذه الصفةُ ثابتةٌ بالكتاب والسنة. قال ابن قتيبة في (تفسير غريب القرآن) (ص ١٥): (ومن صفاته (البارئ)، ومعنى (البارئ): الخالق، يُقال: برأ الخلق يبرؤهم، والبريَّة: الخلق)اهـ. وقال ابن الأثير: (البارئ: هو الذي خلق الخلق، لا عن مثال، إلا أنَّ لهذه اللفظة من الاختصاص بالحيوان ما ليس لها بغيره من المخلوقات، وقلما تستعمل في غير الحيوان، فيقال: برأ الله النسمة، وخلق السماوات والأرض). (جامع الأصول) (٤/ ١٧٧).

س: اذكر الأدلة من القرآن على هذه الصفة.

ج: قوله تعالى: ﴿هُوَ اللهُ الخَالِقُ البَارِئُ﴾ (الحشر: ٢٤). وقوله تعالى: ﴿فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ (البقرة: ٥٤).

س: الله ﷻ هو الظاهر والباطن، ما معنى الباطن وما أدلته؟

ج: يوصف الله ﷻ بأنه البَاطنُ (البَاطنيَّةُ)، وهو اسم لـه ثابت بالكتاب والسنة. الدليل من الكتاب: قوله تعالى: ﴿هُوَ الأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالبَاطِنُ﴾ (الحديد: ٣). الدليل من السنة: حديث أبي هريرة المتقدم عند مسلم (٢٧١٣): (. . . اللهم

أنت الأوَّل؛ فليس قبلك شيء . . . وأنت الباطن؛ فليس دونك شيء). والمعنى كما قال ابن جرير: (هو الباطن لجميع الأشياء؛ فلا شيء أقرب إلى شيء منه؛ كما قال تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾. وقال البغوي في (التفسير): (الباطن: العالم بكل شيء).

س: الله ﷻ هو بديعُ السَّمَوَاتِ والأرضِ. حدثنا عن هذه الصفة من صفات الله ﷻ.

ج: يوصف الله ﷻ بأنه بديع السماوات والأرض وما فيهن، وهي صفةٌ ثابتةٌ له بالكتاب والسنة.

س: ما أدلة هذه الصفة؟

ج: قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَإِذَا قَضَى أَمْراً فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ (البقرة: ١١٧). وقوله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (الأنعام: ١٠١).

س: اذكر معنى هذه الصفة من كلام أهل العلم.

ج: المعنى: قال الشيخ عبد الرحمن السعدي في (التفسير) (٥/٣٠٣): (بديع السماوات والأرض؛ أي: خالقهما ومبدعهما في غاية ما يكون من الحسن والخلق البديع والنظام العجيب المحكم). وقال ابن منظور في مادة (ب د ع): (بديع السماوات والأرض، أي: خالقها ومبدعها؛ فهو سبحانه الخالق المخترع لا عن مثال سابق). وعدَّ بعضُهم (البديع) من أسماء الله ﷻ، وفي هذا نظر.

س: من أسماء الله ﷻ البَرّ، اذكر لنا أدلته.

ج: صفةٌ لله ﷻ ثابتةٌ بالكتاب والسنة، و (البَرّ) من أسمائه تعالى. الدليل من الكتاب: قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ﴾ (الطور: ٢٨). الدليل من السنة: حديث أنس بن مالك ﷺ: (إن من عباد الله تعالى من لو أقسم على الله لأبرَّه). رواه: البخاري (٢٧٠٣)، ومسلم (١٦٧٥).

س: اذكر معنى اسم الله ﷻ البر.

ج: معنى (البَرّ):

١ـ اللطيف بعباده. قاله ابن جرير في تفسير الآية السابقة.

٢ـ العطـوف علـى عبـاده ببره ولطفه. قاله ابن الأثير في (جامع الأصول) (٤/ ١٨٢).

وفي (لسان العرب): (البَرُّ: الصادق، وفي التنزيل العزيز: ﴿إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ﴾ والبَرُّ من صفات الله تعالى وتَقَدَّس: العطوفُ الرحيمُ اللطيفُ الكريمُ، قال ابن الأثير: في أسماء الله تعالى البَرّ دون البار وهو العطوف على عباده ببرّه ولُطْفه).

س: البَرَكَةُ والتَّبَارُك من صفات الله ﷻ اذكر الأدلة عليها من كتاب ربنا؟

ج: البَـركَـةُ والتَـبَارُك صـفةٌ ذاتيةٌ وفعليةٌ لله ﷻ، ثابتةٌ بالكتاب والسنة. الدليل من الكتاب: قوله تعالى: ﴿رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ (هود: ٧٣)، وقوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ (الملك: ١). ووردت لفظة (تبارك) في مواضع أخرى من القرآن الكريم: (الزخرف: ٨٥)، (الرحمن: ٧٨)، وفي ثلاثة مواضع من سورة الفرقان (الآيات: ١، ١٠، ٦١).

س: وما أدلة البَرَكَةُ والتَّبَارُك من سنة النبي ﷺ؟

ج: حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: (بينا أيوب عليه السلام يغتسل عرياناً... فناداه ربه ﷻ: يا أيوب! ألم أكن أغنيتك عمّا ترى؟ قال: بلى وعزتك، ولكن لا غنى بي عن بركتك). رواه البخاري (٢٧٩).

س: ما معنى صفة البركة والتبارك؟

ج: المعنى: قال ابن القيم في (جلاء الأفهام) (ص ١٦٧): (.. فتباركُه سبحانه صفة ذات له وصفة فعل..). وقال السلمان في شرحه للواسطية (الكواشف الجلية) (ص ٢٨٣): (.. والنوع الثاني بركة: هي صفته تضاف إليه إضافة الرحمة والعزة، والفعل منها تبارك، ولهذا لا يقال لغيره كذلك، ولا يصلح إلا له ﷻ؛ فهو سبحانه المبارك، وعبده ورسوله المبارك؛ كما قال المسيح: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا﴾، فمن بارك الله فيه؛ فهو المبارك، وأما صفته؛ فمختصة به؛ كما أطلق على نفسه بقوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾).

س: في القرآن الكريم ﴿وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ حدثنا عن صفة البَسْطُ.

ج: يوصف الله ﷻ بالبسط، وتوصف يده بالبسط، وهي صفةٌ فعلية خبريّةٌ ثابتةٌ بالكتاب والسنة، و(الباسط) اسم من أسمائه سبحانه وتعالى.



فهرس المحتويات



